عدد

١٢٩ یاپراقدر

1

سمع جميع هذا الكتاب بتمامه وكماله بهذا الاسناد الذي تحت خطي هذا الشيخ الزكي الامين ابو محمد عبد الغني بن يحيى بن علي ... البغدادي وولده العزيز ابو عبد الله محمد المكي بقراءة الصدر الكبير الامام العالم الحافظ ... رضي الحق والدين ابي الفضائل الحسن بن محمد الصغاني ... في مجلس واحد عشية يوم السبت السابع والعشرين من شعبان المعظم من سنة اربع عشرة ... والحمد لله رب العالمين وكتب محمد بن مسلم بن ... علي العلوي الغزنوي

صحح ذلك ... نصر ... ابي الفرج ... الحصري

كتاب اليقين

تاليف ابي بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان

المعروف بابن ابي الدنيا رحمة الله عليه

رواية ابي علي الحسين بن صفوان البرذعي رحمة الله عنه

رواية ابي الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران عنه

رواية النقيب ابي الفوارس طراد بن محمد الزينبي عنه

رواية فخر النساء شهدة بنت ابي نصر احمد بن الفرج الكاتبة عنه

رواية الحافظ برهان الملة والدين ابي الفتوح نصر بن ابي الفرج

علي الحصري ادام الله ايامه عنها

سمع جميع هذا الكتاب بتمامه وكماله بهذه الرواية ... على الشيخ الامام الاجل العالم الحافظ ابي الفتوح نصر بن ابي الفرج بن علي الحصري البغدادي رضي الله عنه ... مشايخ ... بقراءة صاحب هذا الكتاب الصدر الكبير السيد الاثير الامام العالم الحافظ الكامل المتقن ... فخر الدنيا ... ابو يوسف ... النعمان الثاني ... والدين ابي الفضائل الحسين بن محمد بن الحسن الصغاني ملكه ... اولاده حميد الدين محمود وعلاء الدين محمد ... ضياء الدين محمد الصغير وفتاه بلال الحبشي ... وابو ... الهندي ومحمد بن عبد الغفار بن عبد الكريم ... المكي والمقداد ... هبة الله بن المقداد ... الدمشقي ... عنبر الحبشي ... ابو القاسم عبد الرحمن بن ... ابن عبد الرحمن الاسكندري وابو سليمان داود بن اسحاق ... مبارك ومحمد بن ... والشيخ مطهر بن علي ... الموصلي ... يوسف بن ... محمد بن الحسين ... الجندي ... الاصفهاني ... احمد بن المبارك ... الحبشي ... منصور بن ... المعروف ... والمعروف ... محمد بن ... العلوي الحسيني ... منصور بن ... الغزنوي وذلك بالحرم الشريف تجاه الكعبة المعظمة زادها الله شرفا ... في مجلس واحد عشية يوم الجمعة الثاني والعشرين من شعبان المعظم من سنة اربع عشرة وستمائة والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وعترته الطاهرين واصحابه المنتجبين وسلم تسليما كثيرا كثيرا

صحيح ذلك ... نصر بن ابي الفرج بن علي الحصري

488

كتاب اليقين لابن ابي الدنيا

وكتاب المطر والرعد لابن ابي الدنيا

وكتاب الآثار لمحمد بن الحسن عن ... ابي حنيفة وغيره

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على محمد وآله وسلم
قال اخبرنا النقيب ابو الفوارس طراد بن محمد بن
علي الزينبي في يوم الاحد سلخ ذي القعدة من سنة تسعين
واربع مائة قال انا ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله
ابن بشران المعدل انا ابو علي الحسين بن صفوان البرذعي
قراءة عليه في المحرم سنة اربعين وثلاث مائة نا عبد
الله بن محمد بن ابي الدنيا نا علي بن الجعد انا شعبة عن
يزيد بن خمير قال سمعت سليم بن عامر يحدث عن
اوسط بن اسمعيل بن اوسط سمع ابا بكر الصديق يقول
بعد ما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم بسنة
قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم عام اول
مقامي هذا ثم بكى ابو بكر ثم قال عليكم بالصدق
فانه مع البر وهما في الجنة واياكم والكذب
فانه مع الفجور وهما في النار وسلوا الله المعافاة
فانه لم يؤت احد شيئا بعد اليقين خيرا من المعافاة
ولا تقاطعوا ولا تدابروا ولا تحاسدوا وكونوا عباد
الله اخوانا حدثنا داود بن عمرو الضبي نا عبد
الله بن المبارك عن يحيى بن ايوب عن عبيد الله بن
زحر عن خالد بن ابي عمران ان ابن عمر قال ما كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقوم من مجلس حتى يدعو
بهؤلاء الدعوات لاصحابه اللهم اقسم لنا من

خشيتك

2

خشيتك ما تحول به بيننا وبين معاصيك ومن طاعتك
ما تبلغنا به جنتك ومن اليقين ما تهون به علينا
مصايب الدنيا ومتعنا باسماعنا وابصارنا
ما احييتنا واجعله الوارث منا واجعل ثارنا
على من ظلمنا وانصرنا على من عادانا ولا تجعل مصيبتنا
في ديننا ولا تجعل الدنيا اكبر همنا ولا مبلغ علمنا
ولا تسلط علينا من لا يرحمنا حدثنا سلمة
ابن شبيب نا هرون بن محمد عن ابن لهيعة عن عمرو
ابن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم نجا اول هذه الامة باليقين والزهد
ويهلك اخر هذه الامة بالبخل والامل حدثنا
سفين بن وكيع نا سفين بن عيينه عن محمد بن سوقه
عن العلا بن عبد الرحمن قال قال علي بن ابي طالب
عليه السلام اليقين على اربع شعب على غامض
الفهم وغمرة العلم وزهرة الحكمة وروضة
الحلم فمن فهم فسر جميل العلم ومن فسر جميل
العلم عرف شرايع الحكم ومن عرف شرايع
الحكم حلم ولم يفرط في امره وعاش في الناس
حدثنا ابراهيم بن سعيد نا خلد بن خداش نا بشر
ابن بكر عن ابي بكر بن ابي مريم عن الاشياخ قال ما نزل
في الارض اقل من اليقين ولا قسم بين الناس شي اقل
شي

نا ابو مسلم بن سعيد ع

من الحلم ق حدثنا خلد بن خراش نا جعفر بن سليمن عن
فطر عن ابي يزيد المدني قال كان من دعا ابي بكر اللهم
هب لي ايمانا ويقينا ومعافاة ونية ○ حدثني
محمد بن ادريس نا محمد بن وهب الدمشقي نا بقية عن
العباس بن الاخنس عن ثور بن يزيد عن خلد بن معدان
قال تعلموا اليقين كما تعلموا القران حتى تعرفوه
فاني اتعلمه ○ حدثنا يعقوب بن عبيد نا يزيد بن
هرون انا ابو عبيد الكندي انه بلغه عن ابي الدردا
انه كان يقول يا حبذا نوم الاكياس وافطارهم
كيف يغلبون سهر الحمقى وصيامهم ولمثقال
ذرة من بر من مومن صاحب تقوى ويقين افضل
وارجح واعظم من امثال الجبال من عبادة المغترين ○
حدثنا احمد بن عيسى نا عبد الله بن وهب حدثني
سعيد بن ابي ايوب عن عبد الرحمن بن بزرج قال
سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما اخاف على امتي الا ضعف اليقين ○
حدثنا عبد الرحمن بن صالح نا ابو ملك الجنبي
عن صباح المزني عن محمد بن سوقة عن العلا بن عبد
الرحمن قال حدثني الذي سمع علي بن ابي طالب رحمه الله
يقول اليقين على اربع شعب على تبصرة الفطنة
وتاويل الحكمة وموعظة العبرة وسنة الاولين

فمن

فمن ابصر الفطنة تاول الحكمة ومن تاول الحكمة
عرف العبرة ومن عرف العبرة فكانما كان في
الاولين ○ حدثنا هرون بن عبد الله نا حجاج بن محمد
نا ابو هلال محمد بن سليم عن بكر بن عبد الله المزني قال
فقد الحواريون نبيهم عيسى عليه السلام فقيل
لهم توجه نحو البحر فانطلقوا يطلبونه فلما انتهوا
الى البحر اذا هو قد اقبل يمشي على الما يرفعه الموج
مرة وتضعه اخرى وعليه كسا مرتد بنصفه
ومؤتزر بنصفه حتى انتهى اليهم فقال له بعضهم
قال ابو هلال ظننت انه من افاضلهم الا اجي اليك
يا نبي الله قال بلى فوضع احدى رجليه في الما ثم ذهب
ليضع الاخرى فقال اوه غرقت يا نبي الله قال
ارني يدك يا قصير الايمان لو ان لابن ادم من اليقين
قدر شعيرة مشى على الما ○ حدثنا ابو السري
الباهلي قال كان يقال الاهتمام بالعمل يورث
الفكرة والفكرة تورث العبرة والعبرة تورث
الحزم والحزم يورث العزم والعزم يورث اليقين
واليقين يورث الغنا والغنا يورث الحب والحب
يورث اللقا ○ حدثنا محمد بن عثمن العجلي نا ابو
اسامة عن جرير بن حازم نا الحسن قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان الناس لم يوتوا في الدنيا

خيرا من اليقين والعافيه فسلوهما الله قال الحسن
صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم باليقين طلبت
الجنة وباليقين هرب من النار وباليقين اديت
الفرايض وباليقين صبر على الحق وفي معافاة الله
خير كثير قد والله رايناهم يتقاربون في العافية
فاذا انزل البلا تفاوتوا ٥ حدثنا علي بن ابراهيم
السهمي نا داود بن المحبر عن الحسن بن دينار عن
قتادة قال قال لقمن لابنه يابني ان الصبر على المكاره
من حسن اليقين وان لكل عمل كمالا وغاية وان
كمال العبادة الورع واليقين ٥ حدثني محمد بن ادريس
انا عبد الرحمن بن يحي بن اسمعيل بن عبيد الله نا مروك
ابن ابي سعد الفزاري عن يونس بن حلبس انه كان
يدعو اللهم اني اسلك حزما في لين وقوة في دين
وايمانا في يقين ونشاطا في هدى وبرا في استقامة
وكسبا من حلال ٥ حدثنا عبد الرحمن بن صالح نا عبد
الرحمن بن محمد المحاربي عن محمد بن سعيد عن الحسن قال
ما ايقن عبد بالجنة والنار حق يقينهما الا خشع
ووجل واستقام واقتصد حتى ياتيه الموت ٥
حدثني محمد بن الحسين حدثني صدقة بن بكر السعدي
حدثني مرجى بن وداع الراسبي عن المغيرة بن حبيب
قال راى رجل عبد الله بن غالب فيما يرى النايم قال

صح
صوابه مدرك بن سعد
ابو سعد

يابا

خيرا
يابا فراس ما صنعت قال خير الصنيع قال الى ما
صرت قال الى الجنة قال بم قال بحسن اليقين
وطول التهجد ٥ حدثنا علي بن ابي مريم نا موسى بن عيسى
قال اجتمع حذيفة المرعشي وسليمن الخواص
ويوسف بن اسباط فتذاكروا الفقر والغنى
وسليمن الخواص ساكت فقال بعضهم الغنى من
كان له بيت يسكنه وثوب يستره وسداد من
عيش يكفه عن فضول الدنيا وقال بعضهم الغنى
من لم يحتج الى الناس فقيل لسليمن ما تقول انت
يابا ايوب فبكى ثم قال رايت جوامع الغنى في
التوكل ورايت جوامع الشر في القنوط والغنى
حق الغنى من اسكن الله تعالى قلبه من غناه يقينا
ومن معرفته توكلا ومن عطاياه وقسمه رضا
فذاك حق الغنى وان امسى طاويا واصبح معوزا ه
فبكى القوم جميعا من كلامه ٥ حدثنا يوسف
ابن موسى نا وكيع عن سفين عن طارق عن سالم واعبد
ربك حتى ياتيك اليقين قال الموت ٥ وقال بعض
الحكما من ضعف اليقين تدخل الافة على المريدين
وبقوة اليقين وصدق اليقين يكون الجد والاجتهاد
وبصدق الخوف والحزن تسلوا النفوس عن الشهوات
حدثنا ابن ابي الدنيا قال كتب الي علي بن حرب نا القسم

يكفه

فذاك الغنى

الطمانينة

ابن يزيد نا قيس بن مسلم الجرمي قال كان عطا
الخراساني لا يقوم من مجلسه حتى يقول اللهم هب
لنا يقينا بك حتى تهون علينا مصايب الدنيا وحتى
نعلم انه لا يصيبنا الا ما كتبت علينا ولا ياتينا
الا ما رزقتنا من الرزق الا ما قسمت لنا ٥ حدثنا
منصور بن ابي مزاحم نا اسمعيل بن عياش عن ابي يسار المكي
عن يحيى بن ابي كثير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الكرم التقوى والشرف التواضع واليقين الغنا ٥
حدثنا اسحق بن اسمعيل نا ابو اسامة ويعلى بن عبيد
عن ابن ابي خالد عن زبيد قال قال عبد الله ان الروح
والفرح في اليقين والرضا وان الغم والحزن في
الشك والسخط وقال يعلى الروح والفرج ٥
حدثنا اسحق بن ابراهيم نا سفين بن عيينه قال قال
ملك بن انس اشهدكم ان يقيني شبه شكور ٥ ابرهيم سعيد
حدثنا خلف بن خداش نا حماد بن زيد عن عامر بن
عبيده عن رجل قال كنت اسيرا في جوف الليل
فاذا خلفي رجل اظنه الاحنف فسمعته يقول
اللهم هب لي يقينا تهون به علي مصايب الدنيا ٥
اخبرنا ابو بكر نا البلخي نا مبشر بن اسمعيل عن زكريا
الاوزاعي عن العلا بن عتبة ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يقول اللهم اني اسلك ايمانا تباشر به قلبي

ويقينا

ويقينا حتى اعلم انه لا يمنعني رزقا قسمت لي ورضني
من المعيشة بما قسمته لي ٥ حدثنا احمد بن محمد بن
جبله نا ابو عبد الرحمن المقرى نا سعيد بن ابي ايوب
نا عبد الرحمن بن ابي هلال عن عبيد الله بن ابي جعفر
ان رجلا اصابه مرض فمنعه من الطعام والنوم
فبينا هو ليلة ساهر سمع وجبة في حجرته فاذا
هو يسمع كلاما فوعاه فتكلم به فبرا مكانه
اللهم اني عبدك ولك اصلي فاجعل الشفا في جسدي
واليقين في قلبي والنور في بصري والشكر في صدري
وذكرك في الليل والنهار في لساني ما ابقيتني
وارزقني منك رزقا غير ممنوع ولا محظور ٥
حدثنا علي بن ابي مريم عن عصمة بن المتوكل نا
منها ٤ زافر بن سليمن قال قال عون بن عبد الله قال لقمن
الحكيم الايمان سبع حقايق ولكل حقيقة فيها
حقيقة اليقين والمخافة والمعرفة والهدى والعمل
والتفكر والورع فحقيقة اليقين الصبر وحقيقة
المخافة الطاعة وحقيقة المعرفة الايمان وحقيقة
الهدى البصيرة وحقيقة العمل النية وحقيقة
التفكر الفطنة وحقيقة الورع العفاف ٥
حدثنا القسم بن هاشم نا ادم بن ابي اياس نا
شهاب بن خراش نا عبد الله بن راشد عن عون بن

اى خلوا وجدت فى بعض الكتب ان ادم عليه السلام
ركع الى جانب الركن اليمانى ركعتين ثم قال اللهم
انى اسلك ايمانا يباشر قلبى ويقينا صادقا حتى
اعلم انه لن يصيبنى الا ما كتبت ورضا بما قسمت
لى فاوحى الله تعالى اليه يا ادم انه حق على ان لا يلزم
احد من ذريتك هذا الدعا الا اعطيته ما يحب
ونجيته مما يكره ونزعت امل الدنيا والفقر
من بين عينيه وملات جوفه حكمة ٥ حدثنا
على بن ابراهيم السكرى نا موسى بن اسمعيل الجبلى
نا حفص بن سليمن ابو مقاتل عن عون بن ابى شداد
عن الحسن قال قال لقمن لابنه يا بنى العمل لا يستطاع
الا باليقين ومن يضعف يقينه يضعف عمله
قال وقال لقمن لابنه يا بنى اذا جاءك الشيطان من
قبل الشك والريبة فاغلبه باليقين والنصيحة
واذا جاءك من قبل الكسل والسامة فاغلبه
بذكر القبر والقيامة واذا جاءك من قبل الرغبة
والرهبة فاخبره ان الدنيا مفارقة متروكة ٥
حدثنا هرون بن عبد الله الحمال نا سيار نا جعفر
ابن سليمن عن يونس قال حدثنى من سمع عمار بن ياسر
يقول كفى بالموت واعظا وكفى باليقين غنى
وكفى بالعبادة شغلا ٥ حدثنا الحسن بن الصباح

نا سفين

نا سفين عن ابى هرون المدنى قال قال ابن مسعود
اليقين ان لا ترضى الناس بسخط الله ولا تحمدن احدا
على رزق الله ولا تلومن احدا على ما لم يوتك الله فان
الرزق لا يسوقه حرص حريص ولا يرده عنك كراهية
كاره وان الله تعالى بقسطه وعلمه وحلمه
جعل الروح والفرج فى اليقين والرضا وجعل الهم
والحزن فى الشك والسخط ٥ حدثنى عبد الرحمن
ابن صالح عن الحكم بن ظهير عن يحيى بن المختار عن
الحسن قال ان من علامات المسلم قوة فى دين وحزما
فى لين وايمانا فى يقين وحلما فى علم وكيسا فى
رفق واعطا فى حق وقصدا فى غنى وتجملا فى فاقة
واحسانا فى قدرة وطاعة مع نصيحة وتورعا
فى رغبة وتعففا فى جهد وصبرا فى شدة لا
ترديه رغبته ولا يبدره لسانه ولا يسبقه بصره
ولا يغلبه فرجه ولا يميل به هواه ولا يفضحه بطنه
ولا يستخفه حرصه ولا تقصر به نيته ٥
حدثنا ابى رحمه الله نا عبد العزيز القرشى عن سفين
عن زياد المصفر قال سمعت الحسن يقول يا ابن ادم
ان من ضعف يقينك ان تكون بما فى يدك اوثق منك
بما فى يد الله عز وجل ٥ حدثنا سعيد بن سليمن
عن سنان بن هرون نا عمرو بن قيس قال كان رجل

من التابعين خيار البقال له زيد الاعسم وقعت عليه
ضرة وهو قائم يصلي فنظر فاذا فيها اللهم اني اسالك
يقين الصادقين وصدق الموقنين وعمل الطائعين
وخوف العاملين وعبادة الخاشعين وخشوع
العابدين وانابة المخبتين واخبات المنيبين
والحاقا برحمتك بالاحيا المرزوقين ه حدثنا ابو
يعقوب التميمي نا العباس بن الوليد بن مزيد اخبرني
ابي حدثني الضحاك بن عبد الرحمن بن ابي حوشب النصري 4
قال سمعت بلال بن سعد يقول في موعظته عباد الرحمن
اعلموا انكم تعملون في ايام قصار لايام طوال
في دار زوال لدار مقام ودار حزن ونصب لدار نعيم
وخلد ومن لم يعمل في اليقين فلا يتعنا ه حدثنا
ابو يعقوب التميمي نا العباس بن الوليد عن ابيه
نا الاوزاعي قال ربما سمعت بلال بن سعد يقول كانا
قوم لا يعقلون وكانا قوم لا يوقنون ه حدثنا
ابو يعقوب نا العباس بن الوليد حدثني ابي حدثني
الضحاك بن عبد الرحمن بن ابي حوشب قال سمعت
بلال بن سعد اما ما وكلكم الله به فتضيعونه واما
ما تكفل لكم به فتطلبونه ما هكذا نعت الله
عباده الموقنين اذ وعقول في طلب الدنيا وبله
عما خلقهم له فكما ترجون رحمة الله بما تودون

من

من طاعة الله فكذلك اشفقوا من عذاب الله
بما تنتهكون من معاصي الله عز وجل ه حدثنا
الحسين بن عبد الرحمن عن احمد بن ابي الحواري حدثني
ابو سليمان عن عبد الواحد بن زيد قال مررت براهب
في صومعة فقلت لاصحابي قفوا حتى اكلمه فدنوت
منه فقال لي يا عبد الواحد ان احببت ان تعلم علم
اليقين فاجعل بينك وبين شهوات الدنيا حائطا
من حديد ه حدثني محمد بن علي بن الحسن بن شقيق
نا ابراهيم بن الاشعث عن الفضيل بن عياض قال
قيل لعيسى عليه السلام يا عيسى باي شي تمشي على
الما قال بالايمان واليقين قالوا فانا امنا كما امنت
وايقنا كما ايقنت قال فامشوا اذا قال فمشوا
معه فجا الموج فغرقوا فقال لهم عيسى ما لكم
قالوا خفنا الموج قال الا خفتم رب الموج قال
فاخرجهم ثم ضرب بيديه الى الارض فقبض بها
ثم بسطها فاذا في احدى يديه ذهب وفي الاخرى
مدر وحصى فقال ايهما احلى في قلوبكم قالوا
هذا الذهب قال فانهما عندي سوا ه حدثنا
محمد بن عباد بن موسى عن محمد بن مسعر اليربوعي قال
قال علي بن ابي طالب للحسن بن علي عليهما السلام
كم بين الايمان واليقين قال اربع اصابع قال ما هن

قال اليقين ما رأته عينك والإيمان ما سمعته أذنك
وصدقت به قال أشهد أنك ممن أنت منه ذرية
بعضها من بعض ٥ حدثني الحسين بن علي
نا عبد الجبار بن يحيى الأزدي نا ضمرة عن ابن شوذب
قال قال الحسن ما رأيت يقينا لا شك فيه أشبه
من شك لا يقين فيه من أمرنا هذا ٥ حدثني
علي بن مسلم نا عبد الصمد بن عبد الوارث حدثني أبي
قال أنشدني إسحق بن سويد قال كان رجل يكثر الدعا
ها هنا يعني قال فقلت

إلى ومن خلق السماوات الطباق ومن يرى
ادعوا وما تحرك لي يدا إذا ادعوت ولا لساني
إلا بقلب موقن أن الذي ادعوا يراني
فيرى ويسمع ما أقول فإن وثقت به كفاني

تم كتاب اليقين بحمد الله وعونه وصلى الله
على محمد رسوله وعبده وعلى آله وصحبه وذريته وأهل
بيته أجمعين وسلم تسليما كثيرا بمكة أعزها الله
تعالى العشر الأوسط من شعبان المكرم سنة أربع عشرة
وست مائة فرحم الله كاتبه وكاسيه والقارئ له ولمن دعا
لهم بالرحمة والمغفرة ولجميع المسلمين آمين والحمد لله رب العالمين

٦٦٠٤

مداراه

[illegible marginal note]

كتاب مداراة الناس

تأليف أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا
رواية أبي علي الحسين بن صفوان البردعي
رواية أبي الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران عنه
رواية نقيب النقباء أبي الفوارس طراد بن محمد بن علي الزينبي
للنصف حسب عنه ٥ ورواية أبي الحسين عاصم
ابن الحسن بن عاصم عن ابن بشران الجزء كله
رواية الشيخ الأديب أبي القسم هبة الله بن الفضل
ابن عبد العزيز بن الفضل عن طراد ما يرويه عنه
ورواية الشيخ الثقة أبي الفتح محمد بن عبد الباقي
ابن أحمد بن سلمان عن عاصم إجازة لجميع الكتاب
سماع الشيخ الإمام العالم أبي الفتوح نصر بن أبي
الفرج بن علي الحصري منهما عنهما نفع الله به

سمع على الشيخ الإمام الأجل الحافظ برهان الملة والدين سند الحفاظ بقية مشايخ العراق أبي الفتوح نصر بن أبي الفرج بن علي الحصري
أدام الله أيامه هذا الكتاب بقراءة الحسن بن محمد بن الحسن الصغاني وأولاده الثلثة محمود ومحمد الملقب بالعلاء ومحمد الملقب
بالضياء وفتياه بلال الحبشي وأنكور الهندي وشمس الدين محمد بن الحسين بن أبي القسم الجنزي والمقداد أبي القسم هبة الله بن
المقداد الصقلي والشيخ منصور بن مقدار بن معقل البيلي المعروف بالبكاي ومحمد بن عبد الغني بن النجار البغدادي وجماعة
أخر وأجيز لهم عن أبي القسم هبة الله بن الفضل بن عبد العزيز القطان قراءة ويحيى بن بندار بن إبراهيم بن بندار البقال سماعا
بقراءة أبي جعفر محمد بن علي بن شنيان الهذاني من أول الكتاب إلى باب مداراة المرأة زوجها بسماعهما من أبي الفوارس طراد إلى هذا الباب
بسماع طراد من ابن بشران إلى هذا الباب وعلى الباطن من هذا الباب إلى آخر الكتاب رواية بإجازته من أبي الحسين عاصم بن الحسن بن
عاصم بسماعه كله من ابن بشران عن ابن ذر عن ابن أبي الدنيا وذلك يوم الخميس الحادي عشر من شوال سنة أربع عشرة وست مائة والحمد لله

صحيح ذلك كتبه نصر بن أبي الفرج بن علي الحصري

[illegible marginal note]

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على محمد وآله وسلم

باب مداراة الناس والصبر على اذاهم

انا الشيخ الصالح الثقة الثبت ابو القسم يحيى بن
ثابت بن بندار بن ابراهيم بن بندار البقال احياه الله
اخبركم النقيب الكامل ابو الفوارس طراد
ابن محمد بن علي الزينبي وذلك في ذي الحجة سنة
تسعين واربع مائة قال انا ابو الحسين علي بن محمد
ابن عبد الله بن بشران المعدل قال انا ابو علي
الحسين بن صفوان البرذعي قراة عليه وهو
ينظر في كتابه فاقر به وذلك في سنة تسع
وثلاثين وثلاث مائة قال نا ابو بكر عبد الله
ابن محمد بن ابي الدنيا نا علي بن الجعد نا شعبة عن
الاعمش عن يحيى بن وثاب عن شيخ من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم احسبه قال قلت من هو
قال ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
المسلم الذي يخالط الناس ويصبر على اذاهم
افضل من الذي لا يخالطهم ولا يصبر على اذاهم
حدثنا عبد الله حدثني ابي رحمه الله انا هشام
عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم راس العقل بعد الايمان

الله بن ابي طلحة عن انس قال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم من افكه الناس حدثنا عبد
الله نا الحسن بن الصباح نا خلف بن تميم نا اسمعيل
ابن ابراهيم بن مهاجر قال سمعت هذا من اسمعيل
ابن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم قال قال جرير بن عبد
الله ما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم صوتي
وهو في بيته الا اذن لي وما استقبلني قط منذ
اسلمت الا تبسم في وجهي حدثنا عبد الله
نا ابو الاحوص محمد بن حيان حدثني عفان بن مسلم
نا عبد الوارث بن سعيد نا ابو التياح نا انس بن ملك
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم من احسن
الناس خلقا حدثنا عبد الله نا يعقوب بن
اسمعيل بن حماد بن زيد نا ابو احمد الزبيري عن شريك
عن يزيد بن ابي زياد عن عكرمة قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا لقي الرجل فراى في وجهه
البشر صافحه حدثنا عبد الله حدثني محمد بن
بشر الكندي نا سلم بن سالم البلخي عن ابي حبيب
الموصلي عن مكحول قال التقى يحيى بن زكريا وعيسى
ابن مريم عليهما السلام فضحك عيسى في وجه
يحيى وصافحه فقال له يحيى يا ابن خالتي ما لي اراك
ضاحكا كانك قد امنت فقال له عيسى يا ابن خالتي

مالي اراك عابسا كانك قد يئست فاوحى الله
تبارك وتعالى اليهما ان احبكما الي ابشكما
بصاحبه ٥ حدثنا عبد الله نا عبد الملك بن محمد
الرقاشي نا عمر بن عامر ابو حفص التمار نا عبيد
الله بن الحسن القاضي نا الجريري عن ابي عثمن النهدي
قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا
التقا المسلمان فتصافحا وسلم كل واحد منهما
على صاحبه كان احبهما الى الله احسنهما بشرا
بصاحبه ونزلت بينهما مائة رحمة للبادي
تسعون وللمصافح عشرة ٥ وفي نسخه ثلاثون
للبادي عشرون ٥ حدثنا عبد الله حدثني ابي نا
موسى بن داود عن ابن لهيعة عن بكر بن عمرو عن
سفين بن محمد قال كان ابن عمر من ازح الناس و
اضحكه ٥ حدثنا عبد الله نا محمد بن بشر الكندي
نا علي بن مجاهد عن سعيد بن عبد الرحمن الزبيدي قال
انه ليعجبني من القرا كل سهل طلق مضحاك
فاما من تلقاه بالبشر ويلقاك بالعبوس فلا
اكثر الله في القرا مثله ٥ حدثنا عبد الله نا
محمد بن عباد المكي نا سفين بن عيينه عن اسمعيل بن ابي
خلد عن قيس بن ابي حازم عن جرير بن عبد الله قال

ما راي

ما راي رسول الله صلى الله عليه وسلم منذ اسلمت
الا تبسم في وجهي ٥ حدثنا عبد الله حدثني ابي
نا موسى بن داود الضبي عن عامر بن يساف عن
يحيى بن ابي كثير قال كان رجل يكثر الضحك فذكر عند
النبي صلى الله عليه وسلم فقال اما انه سيدخل
الجنه وهو يضحك ٥ حدثنا عبد الله نا اسحق
ابن اسمعيل نا هشيم عن منصور قال كان محمد بن
سيرين يضحك حتى تدمع عيناه ٥ حدثنا عبد الله
حدثني الحسن بن الصباح نا قبيصة عن سفين عن
يونس قال كان محمد بن سيرين صاحب ضحك ومزاح ٥
حدثنا عبد الله نا محمد بن خراش نا مهدي بن ميمون
قال كان محمد بن سيرين ينشد الشعر ويضحك حتى
يميل فاذا جا الحديث من السنة كلح ٥ حدثنا
عبد الله حدثني محمد بن الحسين اخبرني بشر بن عمر
الزهراني عن ام عباد امراة هشام بن حسان قال
كنا نكون مع محمد بن سيرين في الدار فكنا نسمع
بكاه من الليل وربما مزح من النهار ٥ حدثنا
عبد الله نا سريج بن يونس نا الوليد بن مسلم عن
الاوزاعي انه سمع بلال بن سعد يقول كانوا يشتدون
بين الاغراض ويضحك بعضهم الى بعض فاذا
جا الليل كانوا رهبانا ٥

باب جميل المعاشرة بحسن الخلق

حدثنا عبد الله نا علي بن الجعد نا زهير بن معوية
عن زياد بن علاقة عن اسامة بن شريك قال
كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءته
الاعراب من كل مكان فقالوا يا رسول الله ما خير
ما اعطي الانسان او المسلم قال الخلق الحسن ٥
حدثنا عبد الله نا عبد الرحمن بن يونس نا عبد
الله بن ادريس قال اخبرني ابي وعمي عن جدي عن ابي
هريرة قال سيل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
اكثر ما يدخل الناس الجنة قال بتقوى الله وحسن
الخلق ٥ وسيل عن اكثر ما يدخل الناس النار قال
الاجوفان الفم والفرج ٥ حدثنا عبد الله نا احمد
ابن ايوب نا ابراهيم بن سعد عن محمد بن اسحق عن
معوية بن عبد الرحمن عن عطا بن ابي رباح عن عبد
الله بن عمر قال قيل يا رسول الله اي المومنين افضل
قال احسنهم خلقا ٥ حدثنا عبد الله نا ابو
خيثمة وغيره قالوا نا سفين بن عيينة عن عمرو
ابن دينار عن ابن ابي مليكة عن يعلى بن مملك عن ابي
الدردا يبلغ به قال ما من شي اثقل في ميزان المومن
من خلق حسن وان الله تعالى يبغض الفاحش البذي ٥
حدثنا عبد الله حدثني ابراهيم بن سعيد الجوهري

نا يونس

نا يونس بن محمد نا ابو اويس عن محمد بن المنكدر عن
جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الا اخبركم
باكملكم ايمانا احاسنكم اخلاقا الموطون اكنافا
الذين يالفون ويولفون ٥ حدثنا عبد الله نا احمد
ابن منيع نا هاشم بن القسم نا الليث بن سعد عن
يزيد بن عبد الله بن اسامة عن عمرو بن ابي عمرو
عن المطلب عن عايشة قالت قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان المومن ليدرك بحسن خلقه درجة
قايم الليل صايم النهار ٥ حدثنا عبد الله نا
حميد بن زنجويه نا ابو الاسود النضر بن عبد
الجبار حدثني نوح بن عباد القرشي وما رايت احدا
كان اخشع لله منه عن ثابت البناني عن انس بن
ملك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان العبد
ليبلغ بحسن خلقه عظيم درجات الاخرة وشرف
المنازل وانه لضعيف العبادة وانه ليبلغ
بسوء خلقه اسفل درك من جهنم وهو عابد ٥
حدثنا عبد الله حدثني عبد الله بن ابي بدر قال نا
محمد بن عبيد عن محمد بن ابي سارة عن الحسن بن علي
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل
ليعطي العبد من الثواب على حسن الخلق كما يعطي
المجاهد في سبيل الله يغدو عليه الاجر ويروح ٥

حدثنا عبد الله نا علي بن الجعد انا ابو المغيرة الاحمسي
النضر بن اسمعيل عن عبد الرحمن بن اسحق عن رجل
من قريش قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الخلق الحسن ليذيب الخطايا كما تذيب الشمس
الجليد ۝ حدثنا عبد الله نا ابو خيثمة نا وكيع
نا الاعمش عن ابي وايل عن مسروق عن عبد الله
ابن عمرو قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاحشا ولا متفحشا وكان يقول ان من خياركم
احسنكم احاسنكم اخلاقا ۝ حدثنا عبد الله
حدثني عبد الله بن ابي بدر نا زيد بن الحباب عن معوية
ابن صالح قال اخبرني عبد الرحمن بن جبير بن نفير
عن ابيه عن النواس بن سمعان انه سال النبي صلى الله
عليه وسلم عن البر والاثم فقال البر حسن الخلق
والاثم ما حاك في نفسك وان افتاك الناس
وافتوك ۝ حدثنا عبد الله حدثني محمد بن الحسين
نا ابو النضر هاشم بن القسم نا الليث بن سعد عن
يزيد بن عبد الله بن اسامة عن بكر بن ابي الفرات
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حسن الله
خلق رجل وخلقه فتطعمه النار ۝ حدثنا عبد
الله حدثني القسم بن هاشم عن ابيه عن المطلب
ابن زياد عن عبد الملك بن عمير قال ان الله عز وجل

اذا احب عبدا حسن خلقه وخلقه ۝ حدثنا
عبد الله حدثني محمد بن الحسين نا يزيد بن هرون انا داود
ابن ابي هند عن مكحول عن ابي ثعلبة الخشني ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ان احبكم الى الله
واقربكم الي احاسنكم اخلاقا وان ابغضكم الي
وابعدكم مني مساويكم اخلاقا الثرثارون المتشدقون
المتفيهقون ۝ حدثنا عبد الله حدثني محمد بن
الحسين حدثني حسين بن علي الجعفي عن هلال بن ايوب
قال سئل الشعبي عن حسن الخلق قال البذلة والعطية
والبشر الحسن قال هلال وكان الشعبي كذلك ۝
حدثنا عبد الله قال وحدثني محمد بن الحسين نا داود
ابن المحبر عن جسر قال سئل الحسن عن حسن
الخلق قال الكرم والبذلة والاحتمال ۝

باب ذم سوء الخلق

حدثنا عبد الله نا ابو خيثمة نا مسلم بن ابراهيم
نا صدقة بن موسى نا ملك بن دينار حدثني عبد
الملك بن غالب الحداني عن ابي سعيد الخدري قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم خصلتان لا تجتمعان
في مؤمن البخل وسوء الخلق ۝ حدثنا عبد الله حدثني
عقبة بن مكرم العمي نا المعلى بن حكيم عن الفضل
ابن عيسى عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشوم سوء
الخلق ٥ حدثنا عبد الله حدثني محمد بن يحيى بن ابي
حاتم نا محمد بن مصعب نا ابو بكر بن ابي مريم عن حبيب
ابن عُبيد الرحبي قال ابن مصعب حسبته ان معه
حكيم بن عمير عن عايشة قالت قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم الشوم سوء الخلق ٥ حدثنا
عبد الله نا علي بن الجعد اخبرني ابو المغيرة الاحمسي
عن عبد الرحمن بن اسحق عن رجل من بني هاشم قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الخلق السيء
ليفسد الايمان كما يفسد الخل العسل ٥ حدثنا
عبد الله حدثني عبد الله بن ابي بدر نا عبد المجيد بن
عبد العزيز بن ابي رواد عن هرون بن سالم عن رجل
من اهل الجزيرة عن ميمون بن مهران قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من ذنب اعظم
عند الله من سوء الخلق وذلك ان صاحبه لا يخرج
من ذنب الا وقع في ذنب ٥ حدثنا عبد الله حدثني
القسم بن هاشم نا حماد بن ملك الاشجعي
الدمشقي نا عبد العزيز بن حصين قال بلغني ان عيسى
ابن مريم عليه السلام قال من ساء خلقه عذب
نفسه ومن كثر كذبه ذهب جماله ومن لاحى
الرجال سقطت كرامته ومن كثر همه سقم بدنه ٥

بلغ

باب المداراة بلين الجانب وطيب الكلام

٥ حدثنا عبد الله نا عبد الله بن
الجراح نا عبدة بن سليمن حدثني هشام بن عروة
عن موسى بن عقبة عن عبد الله بن عمرو الاودي
عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم هل تدرون من يحرم على النار
او تحرم عليه النار كل هين لين سهل قريب ٥
حدثنا عبد الله نا الحسين بن عيسى انا ابن المبارك
انا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال الكلمة الطيبة صدقة ٥
حدثنا عبد الله نا سويد بن سعيد نا عبد الرحيم
ابن زيد عن ابيه عن انس بن ملك قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم في الجنة غرف يرى
ظاهرها من باطنها اعدها الله لمن اطعم
الطعام واطاب الكلام ٥ حدثنا عبد الله
نا بشار بن موسى نا يزيد بن المقدام بن شريح
حدثني ابي المقدام عن ابيه عن جده قال قلت للنبي
صلى الله عليه وسلم اخبرني بشي يوجب الجنة
قال عليك بحسن الكلام وبذل الطعام ٥
حدثنا عبد الله نا عبيد الله بن جرير نا مسدد
نا عبد الوارث عن ليث عن طاوس عن ابن عباس

هانئ بن شريح

قال اظنه رفعه شك ليث قال كلمة طيبة
يتكلم بها الرجل صدقة ٥ حدثنا عبد الله
نا محمد بن مسعود نا الفريابي انا سفين عن
الاعمش عن عمرو بن مرة عن خيثمة عن عدي
ابن حاتم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اتقوا النار ولو بشق تمرة فان لم يكن شق تمرة
فكلمة طيبة ٥ حدثنا عبد الله نا اسحق بن
اسمعيل نا سفين سمع ابن المنكدر يقول يمكنكم من
الجنة اطعام الطعام وطيب الكلام ٥ حدثنا
عبد الله نا خلف بن هشام نا شريك عن ابي سنان
قال قلت لسعيد بن جبير المجوسي يوليني من نفسه
ويسلم علي افارد عليه فقال سعيد سالت ابن
عباس عن نحو من ذلك فقال لو قال لي فرعون
خيرا لرددت عليه ٥ حدثنا عبد الله نا يعقوب
ابن ابراهيم نا حميد بن عبد الرحمن الرواسي نا
حسن بن صالح عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس
قال من سلم عليك من خلق الله فاردد عليه
وان كان مجوسيا وذلك ان الله عز وجل تعالى يقول واذا
حييتم بتحية فحيوا باحسن منها او ردوها ٥
حدثنا عبد الله نا خلف بن هشام نا خلد بن عبد
الله عن عبد الملك بن عطا قوله وقولوا للناس

حسنا

١٤

14

حسنا قال للناس كلهم المشرك وغيره ٥
حدثنا عبد الله حدثني محمد بن عباد نا زيد بن
الحباب عن محمد بن سوا قال اخبرني هشام بن
يحيى عن هشام بن عروة قال عطس نصراني طبيب
عند ابي فقال له رحمك الله فقيل له انه نصراني
فقال اي رحمة الله على العالمين ٥ حدثنا عبد
الله نا محمد بن عمارة الاسدي نا ملك بن اسمعيل
نا مسلمة بن جعفر عن عمرو بن عامر البجلي عن
وهب بن منبه قال ثلاث من كن فيه اصاب البر
سخاوة النفس والصبر على الاذى وطيب الكلام ٥
حدثنا عبد الله حدثني محمد بن الحسين نا مسلم
ابن ابراهيم نا حماد بن سلمة عن حميد الطويل قال
قال ابن عمر البر شي هين وجه طليق وكلام لين ٥
حدثنا عبد الله حدثني علي بن ابي مريم عن عبيد
الله بن محمد القرشي قال قال بعض الحكما الكلام
اللين يغسل الضغاين المستكنة في الجوانح ٥
حدثنا عبد الله حدثني القسم بن هاشم نا ابو
اليمان نا صفوان بن عمرو عن عبد الرحمن بن جبير
قال اشتكى رجل الى ابي مسلم الخولاني ما يلقا من
الناس من الاذى فقال له ابو مسلم ان ناقدت الناس
ناقدوك وان تركتهم لا يتركوك وان تفر

منهم بر ركوع قال فما اصنع قال هب لهم
عرضك ليوم فقرك وخذ شيا من لا شئ يعني
الدنيا ٥ حدثنا عبد الله نا يحيى بن محمد بن السكن
ابو عبيد الله البصري نا حبان بن هلال نا ابو محصن
نا سفين بن حسين عن محمد بن المنكدر عن جابر
ابن عبد الله قال سيل النبي صلى الله عليه وسلم
ما بر الحج قال طيب الكلام واطعام الطعام ٥

باب الحزم من الناس تقا شرهم والمداراة لهم

٥ حدثنا عبد
الله نا داود بن رشيد نا بقيه بن الوليد عن معوية
ابن يحيى عن سليمن بن مسلم عن انس بن ملك قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احترسوا من
الناس بسوء الظن ٥ حدثنا عبد الله حدثني ابي
رحمه الله نا ابو معوية عن ابراهيم بن طهمان
عن من اخبره عن الحسن قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم احترسوا من الناس بسوء الظن ٥
حدثنا عبد الله نا بقيه بن الوليد عن الوليد بن
كامل البجلي عن نصر بن علقمة الحضرمي عن
عبد الرحمن بن عايذ الازدي قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان من الحزم ان تتهم الناس ٥
حدثنا عبد الله نا داود بن رشيد نا بقيه عن

ابي بكر بن ابي مريم حدثني ابو الاحوص وضمرة بن حبيب
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لابي عبيدة
ابن الجراح لا تامنن احدا بعدي ٥ اخبرنا حسين
قال قال عبد الله كتب الي ابو نصر العلابر نا ابو
زرعه الدمشقي نا عبد الرحمن بن عمرو اليحصبي
عن صدقة عن ابي وهب عن مكحول عن ابي امامة
قال كان الناس كشجرة ذات جنا ويوشك ان
يعودوا كشجرة ذات شوك ٥ حدثنا
عبد الله نا روح بن حاتم نا اسمعيل بن علية عن بعض
اصحابه عن يحيى بن سعيد قال بلغني ان ابا الدردا
كان يقول ما من يوم اصبح فيه لا يرميني الناس
فيه بداهية الا عددتها الله علي نعمه ٥ قال
وقال حسان بن ثابت

وان امرا امسى واصبح سالما من الناس الا ما جنا لسعيد

حدثنا عبد الله نا احمد بن حنبل رضي الله عنه نا
عبد الله بن المبارك انا سفين عن ابي اسحق عن ابي
الاحوص عن ابن مسعود قال كل يوم وليلة تمر
بك معافا في نفسك واهلك ومالك كرامة
من الله ونعمة لا تدري ما حسب ذلك حتى
يصيبك ما لا بد منه ٥ حدثنا عبد الله حدثني
روح بن حاتم نا ابن علية عن يونس عن الحسن قال

قال ابو الدردا يا بنى لا تتبع بصرك كلما ترى في
الناس فانه من يتبع بصره كلما يرى في الناس يطل
حزنه ولا يشف غيظه ومن لا يعرف نعمة الله
عليه الا في مطعمه او مشربه فقد قل علمه
وحضر عذابه ومن لم يكن غنياً في الدنيا فلا دنيا له
حدثنا عبد الله نا احمد بن ابراهيم حدثني اسحق
ابن عمير الحلبي عن عطا الخفاف قال قال لي سفين
الثوري ونحن نطوف بالبيت وضرب حجزتي فقال
يا عطا احذر الناس وانا فاحذرني حدثنا عبد
الله حدثني محمد بن الحسين حدثني بشر بن مطح العتكى
حدثني عطا بن مسلم الخفاف قال قال لي سفين
يا عطا احذر الناس وانا فاحذرني فلو خالفت
رجلا في رمانة فقال حامضة وقلت حلوة او قال
حلوة وقلت حامضة لخشيت ان يشيط بدمي
حدثنا عبد الله حدثني محمد بن الحسين حدثني عياش
ابن عصم ابو الوليد الكلبي حدثني سعيد بن صدقة
ابو المهلهل قال اخذ بيدي سفين الثوري فاخرجني
الى الجبان فاعتزلنا ناحية عن طريق الناس ثم بكا
ثم قال يا ابا مهلهل قد كنت قبل اليوم اكره الموت
فقلبي اليوم يتمنا الموت وان لم ينطق به لساني
قلت ولم ذاك قال لتغير الناس وفسادهم ثم قال

والله ما

16

والله ما اعلم اليوم بالكوفة احدا لو فزعت
اليه في قرض عشرة دراهم اقرضني ثم كتمها حتى
يذهب ويجي ويقول استقرضني سفين فاقرضته
حدثنا عبد الله نا اسحق بن ابراهيم نا محمد بن بشر
العبدى عن بكر بن محمد قال قال لي داود الطاي فر من
الناس كما تفر من الاسد حدثنا عبد الله حدثني
ابراهيم بن راشد نا الوليد بن صالح نا عبد الله بن
داود عن سعيد بن عبد الرحمن اخي ابي حرة عن ابن سيرين
قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه اتقوا الله
واتقوا الناس حدثنا عبد الله قال وحدثني دهثم
ابن الفضل القرشي نا محمد بن علبم نا ملك بن انس عن
رجل عن ابن عباس قال لولا مخافة الوسواس لدخلت
الى بلاد لا انيس فيها وهل يفسد الناس الا الناس
حدثنا عبد الله حدثني محمد بن هرون نا الفريابي نا
سفين قال كان طاوس يجلس في البيت فقيل له لم تجلس
في البيت قال حيف الائمة وفساد الناس حدثنا
عبد الله نا احمد بن ابراهيم نا محمد بن كثير عن النعمن
ابن الزبير الصنعاني قال سال رجل طاوسا عن شي
فقال ان الناس يقولون فيه كذا وكذا فقال قبح
الله الناس حدثنا عبد الله نا علي بن الجعد اخبرني
الهيثم بن جماز قال اوحى الله عز وجل الى داود

يا داود وتخاف احدا غيري قال نعم يا رب اخاف
من لا يخافك ٥ حدثنا عبد الله نا عبد الله
ابن محمد بن سورة البلخي قال سمعت ابراهيم
ابن شماس قال سمعت حفص بن حميد الاكاف
وقال لي كيف انت قلت بخير قال قد تكلم اهل
مرو لقدومك قلت لا ادري قال جاي غير واحد
فقال قدم ابراهيم ثم قال لي من بنا مدينة مرو
قلت لا ادري قال رجل بنى مدينة مثل هذه
لا يدري من بناها فغدا من يكون حفص من يكون
ابراهيم لا تغتر بهذا القول ثم قال جربت الناس
منذ خمسون لسنه فما وجدت اخا لي ستر لي
عورة ولا غفر لي ذنبا فيما بيني وبينه ولا وصلني
اذا قطعته ولا امنته اذا غضب فالاشتغال
بها ولا حمق كثير كلما اصبحت تقول تتخذ
اليوم صديقا ثم تنظر ما يرضيه عنك اي هدية
اي تسليم اي دعوة فانت ابدا مشغول ٥
حدثنا عبد الله نا علي بن الحسن بن ابي مريم حدثني
الحسن بن موسى النسائي قال سمعت محمد
ابن عيسى قال قال يزيد بن ابي حبيب الاقاويل
محفوظة والسرائر مبلوة وكل نفس بما كسبت
رهينة وقرا صحح الناس منقوصين مدخولين

الامن

الا من عصم الله فقايلهم لنا عدو ومستمعهم
غايب وسايلهم متعنت ومجيبهم متكلف
يكاد افضلهم رايا يرده ادنا الرضا وادنا
السخط ويكاد اصلبهم عودا تنكاه
اللحظة وتستحيله الكلمة ٥ حدثنا الحسين
قال قال عبد الله كتب الي ابو نصر قال سمعت
عبد الله بن خبيق يقول قال محمد بن يوسف
استشرت سفين الثوري في المقام بالشام
فقال لا ارى لك ذلك لانها بلاد فتنه ولكن
ان صح عزمك فعليك ببعض السواحل ثم
استقر ماية صديق فاذا استقصيت امرهم
فاطرح تسعة وتسعين وكن من الواحد
في شك واعلم انه لم يكن في الارض الا وزيرين
ولدي ادم غضب احدهما على الاخر فقتله ٥
اخبرنا الحسين قال قال عبد الله وكتب الي ابو
نصر قال لي طاهر بن عبد الملك من المصيصة
سمعت ابي يقول سمعت الفضيل يقول انا في طلب
رفيق منذ عشرين سنة اذا غضب لا يكذب
علي ٥ وقال الفضل بن سهل قال لي بشر بن الحرث
ازهد في الناس فعن معرفة مني بهم زهدت
فيهم ٥ اخبرنا الحسين نا عبد الله حدثني

محمد بن يحيى المروزى نا عبد الله بن خبيق قال قال مسعر
ما نصحت احدا الا طلب عيوبي ٥ حدثنا عبد الله
نا محمد بن منصور نا يحيى بن سعيد قال قال لي نصر بن
يحيى بن ابي كثير من عاشر الناس داراهم ومن
داراهم راياهم ٥ حدثنا عبد الله نا عبد
الاعلى بن حماد نا معتمر بن سليمن قال سمعت
عقبة بن محمد المدني يحدث عن عبد الرحمن بن
زيد بن اسلم عن ابي حازم عن سهل بن سعد الساعدي
رفع الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم قال عند
الله عز وجل خزاين الخير والشر مفاتيحها الرجال
فطوبى لمن جعلته مفتاحا للخير مغلاقا للشر
وويل لمن جعلته مفتاحا للشر مغلاقا للخير ٥

باب اعتزال الشر واهله

حدثنا الحسين نا عبد الله نا سعيد بن محمد
الجرمي نا محمود بن محرز التميمي نا سيف بن
ابي المغيرة عن مجالد عن عامر الشعبي عن ابن
عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اياكم ومشارة الناس فانها تدفن الغرة
وتظهر العورة تدفن يعني تذهب ٥ حدثنا
عبد الله نا هرون بن عبد الله نا سيار نا جعفر
نا فايد ابو الورقا حدثني بلال بن ابي الدردا قال قال

لي ابي

لي ابي يا بني اذا رايت الشر فدعه واهله ٥ حدثنا
عبد الله نا ابو بكر الباهلي قال نا الاصمعي قال
بلغني عن ابن عون قال كتب الحسن بن علي الى الحسين
رضي الله عنهما يعيب عليه اعطا الشعرا فقال
الحسين رضي الله عنه ان خير المال ما وقي به العرض
حدثنا عبد الله نا عفان بن مخلد البلخي نا وكيع
نا ابو الاشهب عن قتادة قال قال لقمن لابنه
اي بني اعتزل الشر كيما يعتزلك فان الشر للشر
خلق ٥ حدثنا عبد الله نا المفضل بن غسان نا
مصعب بن عبد الله حدثني عبد العزيز بن ابي
حازم عن هشام بن سعد عن زيد بن اسلم ان لقمن
قال لابنه كذب من قال الشر يطفي الشر فان
فان كان صادقا فليوقد نارا عند نار ثم لينظر
هل تطفي احداهما الاخرى والا فالخير يطفي الشر
كما يطفي الما النار ٥ حدثنا عبد الله نا احمد بن
جميل المروزي نا عبد الله بن المبارك انا اسرايل
عن ابي يحيى عن مجاهد عن ابن عباس قال اذا اردت
ان تذكر عيوب صاحبك فاذكر عيوب نفسك ٥
حدثنا عبد الله نا الحسين بن منصور نا حجاج
ابن محمد عن المسعودي عن عون بن عبد الله قال
ما احسب احدا يفرغ لعيب الناس الا من غفلة

عقلها عن نفسه ٥ حدثنا عبد الله نا محمود بن
بشير نا جميع بن عبد العزيز الهجيمي عن عبيد الله
ابن بكر بن عبد الله المزني عن ابيه قال اذا رايتم
الرجل موكلا بذنوب الناس ناسيا لذنبه فاعلموا
انه قد مكر به ٥ حدثنا عبد الله نا محمد بن بشير
نا عبد الرحمن بن جرير قال قال ابو حازم من راى
انه خير من غيره فهو مستكبر وذلك ان
ابليس قال انا خير منه فكان ذلك استكبارا ٥
حدثنا عبد الله نا بشر بن الوليد نا صالح المري
عن سعيد الجريري عن ابي عثمن النهدي عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال احبكم الى الله
احاسنكم اخلاقا الموطون اكنافا الذين
يالفون ويالفون وابغضكم الى الله عز وجل
المشاوون بالنميمة المفرقون بين الاخوان ٥

باب الاصلاح بين الناس ٥

حدثنا عبد الله نا محمد بن عثمن العجلي نا خلد بن
ابن مخلد عن عبد الله بن عمر عن عمر بن عبد الله
مولى غفرة عن ابي ايوب الانصاري قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يا ابا ايوب الا ادلك
على صدقة يرضى الله موضعها قال قلت بلى
يا رسول الله قال تسعى في صلح ذات البين اذا تفاسدوا

قال

وتقارب

وتقارب بينهم اذا تباعدوا ٥ حدثنا عبد
الله نا اسحق بن اسمعيل نا جرير عن يحيى بن سعيد عن
اسمعيل بن ابي حكيم عن سعيد بن المسيب قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخبركم بخير
من كثير الصلاة والصدقة قالوا بلى يا رسول الله
قال اصلاح ذات البين ٥ حدثنا عبد الله نا
المثنى بن معاذ بن معاذ نا عثمن بن عمر نا يونس
عن الزهري عن ابي ادريس الخولاني انه سمع ابا
الدردا يقول الا اخبركم بخير من الصدقة والصيام
اصلاح ذات البين واياكم والبغضة فانها
هي الحالقة ٥ حدثنا عبد الله نا فضيل بن عبد
الوهاب نا عباد بن العوام عن سفين بن حسين
عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس في قول الله
عز وجل اتقوا الله واصلحوا ذات بينكم
قال هذا تحريج من الله على المومنين ان يتقوا الله
ويصلحوا ذات بينهم ٥ حدثنا عبد الله نا
عبد الله بن وضاح حدثني يحيى بن يمان عن عبد الله
ابن حبيب عن محمد بن كعب القرظي قال من اصلح
بين قوم فهو كالمجاهد في سبيل الله عز وجل ٥

باب مداراة الرجل زوجته

وحسن معاشرته اياها ٥ حدثنا

عبد الله نا الوليد بن شجاع السكوني نا ابي حدثني
حارثة بن محمد قال سمعت عمرة تقول سالت
عايشه رضي الله عنها كيف كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا خلا بنسايه قالت كان رجلا
من رجالكم غير انه من اكرم الناس واحسن الناس
خلقا وكان ضحاكا بساما ٥ حدثنا عبد الله
نا محمد بن سهل التميمي نا ابن ابي مريم نا يحيى بن ايوب
عن عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القسم
عن ابي امامة قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم من اضحك الناس سنا واطيبهم نفسا ٥
حدثنا عبد الله نا محمد بن يوسف الفريابي نا
سفين الثوري عن هشام بن عروه عن ابيه عن عايشه
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خيركم
خيركم لاهله وانا خيركم لاهلي ٥ حدثنا عبد
الله نا سعيد بن يحيى بن سعيد القرشي نا محمد بن سعيد
نا هشام بن عروة عن ابيه قالت كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يدق على الباب في غير ليلتي بعد
هداة من الليل حتى يرتفع قرعه فيكلمني من
صير الباب يقول عزمت عليك ان تفتحي لي ان
كنت تسمعين فافتح له فيقول ما منعك ان
تفتحي فاقول اردت ان يعلم ازواجك اي ساعة جيت ٥

حد نا عبد الله
حد نا ابو بكر

حدثنا عبد الله نا ابو بكر بن اسحق نا سعيد بن
عفير حدثني يحيى بن ايوب عن ابن الهاد عن محمد بن
ابراهيم عن ابي سلمة عن عايشه قالت خرجت مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بدر الاخرة
حتى اذا كنا بالاثيل عند الصفرا بين ظهراني الاراك
انصرفت لبعض حاجتي ونكبت عن الطريق فبينا
انا هنالك اذا راكب يضرب فاذا هو رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي حتى اناخ الي البعير ثم اضطجع
قالت ففرغت من حاجتي ثم جيت قلت اركب قال
تعالي حتى اسابقك قالت عرفت حين قال ذلك
انه غير تاركي قالت فارمي بدرعي خلف ظهري ثم
احتجل طرفه في حجزتي ثم خططت خطا برجلي فقلت
تعال نقوم على هذا الخط فنظر في وجهي فكانه
عجب واشار بيده قالت فقمنا على ذلك الخط
قالت قلت اذهب قال اذهبي فخرجنا فسبقني
وخرج بين يدي فقال هذه بيوم ذي المجاز قالت
فذكرت ما يوم ذي المجاز قال فذكرت الذي وانا
جارية تبتغي اي وكان في يدي شي فسالنيه فمنعته
فذهب يتعاطاه ففررت فخرج في اثري فسبقته
ودخلت البيت ٥ حدثنا عبد الله نا علي بن الجعد
اخبرني عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة الماجشون

عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة قالت
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبعث او يسرب
اليها بالجوارى يلاعبنها بالبنات يعنى اللعب
حدثنا عبد الله نا على بن الجعد اخبرنى حماد بن
سلمة عن ثابت البنانى عن ابى المتوكل الناجى ان ام
سلمة جات رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عايشة
بصحفة فيها طعام فجات عايشة مؤتزرة
بكسا معها فهر فضربت بها الصحفة ففلقتها
فلقتين فجمع رسول الله صلى الله عليه وسلم الفلقتين
مع الطعام بيده ويقول كلوا غارت امكم
كلوا غارت امكم فلما حضر طعام عايشة جات
به فى صحفتها فاكلوا ثم اخذ رسول الله صلى الله
عليه وسلم صحفتها فبعث بها الى ام سلمة
وبعث صحفة ام سلمة الى عايشة ٥ حدثنا
عبد الله نا المومل بن هشام نا اسمعيل بن ابراهيم
عن محمد بن عمرو عن يحيى بن عبد الرحمن قال قالت
عايشة رضى الله عنها دخلت على سودة بنت
زمعة فجلست ورسول الله صلى الله عليه وسلم
بينى وبينها وقد صنعت خزيرة فجيت بها فقلت
كلى فقالت ما انا بذايقتها فقلت والله لتاكلن
منها او لالطخن منها بوجهك قالت ما انا

بذايقتها وتناولت منها شيا فمسحت بوجهها
فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك
وهو بينى وبينها فتناولت منها شيا لتمسح به
وجهى فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يخفض
عنها ركبته لتستقيد منى فاخذت شيا فمسحت
به وجهى ورسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك ٥
حدثنا عبد الله نا خلد بن خداش نا عبد العزيز بن
محمد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة قالت
لما ملكنى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقينى فى
زقاق فتناولنى فسابقنى فسبقته فلما بدنت قال
لى يا عايشة هلك فى السباق فسابقنى فسبقنى
فقال هذه بتلك ٥ حدثنا عبد الله نا سويد بن
سعيد نا سعيد بن عبد العزيز عن محمد بن عجلان عن
المقبرى عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لهو الدنيا باطل الا ثلاث انتضالك
بقوسك وتاديبك فرسك وملاعبتك اهلك ٥
حدثنا عبد الله نا احمد بن حميد نا عبد الله بن المبرك
نا يونس عن الزهرى نا حميد بن عبد الرحمن بن
عوف ان امه وهى ام كلثوم بنت عقبة بن ابى
معيط اخبرته انها سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول ليس الكاذب الذى يصلح بين

الناس و يقول خيرا و ينمي خيرا قال ابن شهاب
ولم اسمع فيما يرخص فيما يقول الناس كذب
الا في ثلاث الاصلاح بين الناس وحديث الرجل
امراته وحديث المراة زوجها ٥ حدثنا عبد الله
ثنا داود بن عمرو الضبي ثنا داود بن عبد الرحمن عن
عبد الله بن عثمن بن خثيم عن شهر بن حوشب عن
اسما بنت يزيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب
الناس فقال كل الكذب يكتب على ابن ادم الا
ثلاث خصال رجل كذب امراته ليرضيها و رجل
كذب بين امرأين ليصلح بينهما و رجل كذب في
خديعة الحرب ٥ حدثنا عبد الله ثنا محمد بن بكار
ثنا عمر بن حفص حدثني كتاب البرذعي عمر بن حفص
عن اسمعيل بن ابي خلد عن الشعبي ان عبد الله بن رواحة
اصاب من جارية له فنذرت به امراته فاخذت
شفرة ثم اتته فوافقته قد قام منها قالت
افعلتها يا ابن رواحة قال ما فعلت شيا قالت
لتقران قرانا او لابعجنك بها قال ففكرت في قراة
القران وانا جنب فهبت ذلك وهي امراة غيرى
وبيدها شفرة لا امنها فقلت
وفينا رسول الله يتلو كتابه اذا انشق مشهور
من الصبح ساطع ٥ يبيت يجافي جنبه عن

قراشه

فراشه اذا استثقلت بالكافرين المضاجع
ارانا الهدى بعد العمى فقلوبنا به موقنات
ان ما قال واقع ٥ والقت السكين
وقالت امنت بالله وكذبت البصر فاتيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فضحك
واعجبه ما صنعت ٥ حدثنا عبد الله ثنا احمد بن
جميل ثنا عبد الله بن المبارك قال ثنا عوف
عن رجل انه سمع سمرة بن جندب يخطب على منبر
البصرة وهو يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول ان المراة خلقت من ضلع وانك
ان اردت اقامة الضلع كسرتها فدارها تعش
بها فدارها تعش بها ٥ حدثنا عبد الله ثنا
ابو خيثمة ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد ثنا ابن اخي
ابن شهاب عن عمه حدثني سعيد بن المسيب
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان المراة كالضلع ان ذهبت تقيمها كسرتها
وان تركتها استمتعت بها وفيها عوج ٥
حدثنا عبد الله ثنا ابن خيثمة ثنا يزيد بن هرون ثنا
شعبة عن ابي قزعة عن حكيم بن معوية عن ابيه
ان رجلا سال النبي صلى الله عليه وسلم ما حق المراة
على الزوج قال ان يطعمها اذا طعم و يكسوها

اذا اكتسى ولا يضرب الوجه ولا يقبح ولا يهجر الا
في البيت ۝ حدثنا عبد الله نا ابو خيثمة نا ابو
معوية نا هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة
قالت ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب
بيده امراة قط ولا خادما ۝ حدثنا عبد الله
نا عبد الرحمن بن صالح نا يحيى بن زكريا بن ابي زايدة
عن هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن زمعة
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يخطب
فوعظهم وذكر النسا فقال علام يجلد احدكم
امراته جلد العبد ثم يضاجعها من اول يومه ۝
حدثنا عبد الله نا خلف بن هشام نا خلد بن عبد الله
عن يونس قال بلغني عن ابن عباس انه كان يقول النسا
عورة خلقن من ضعف فاستروا عوراتهن
بالبيوت وداروا ضعفهن بالسكوت ۝
حدثنا عبد الله نا الحسن بن الصباح نا مكي بن ابراهيم
نا موسى بن عبيدة عن عبد الله بن دينار عن ابن
عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا ايها
الناس ان النسا عندكم عوان لا يملكن لانفسهن
ضرا ولا نفعا اخذتموهن بامانة الله واستحللتم
فروجهن بكلمة الله لكم عليهن حق ولهن عليكم
حق فمن حقكم عليهن الا يوطين فرشكم ولا

بعصينكم

بعصينكم في معروف فاذا فعلن ذلك فلهن
رزقهن وكسوتهن بالمعروف فلا تضربوهن
فان ضربتموهن فاضربوهن ضربا غير مبرح ۝
حدثنا عبد الله نا ابو عبد الرحمن محمد بن عمران
ابن عبد الرحمن بن ابي ليلى نا حبان بن علي عن مجالد
عن الشعبي عن ابن عباس قال كنت اطوف مع عمر
حول الكعبة فاذا اعرابي على عنقه امراة مثل المهاه
وهو يقول صرت لها جملا ذلولا
موطا اتبع السهولا ∴ اعدلها بالكف ان تميلا
احذر ان تسقط او تزولا ∴ ارجو بذاك نايلا جزيلا
فقال عمر من هذه المراة التي قد وهبت لها
حجك قال هذه امراتي والله انها مع ما نرى
من صنع بها لحمقا مرغامة قمامه مشومة
الهامه ما تبقي لها جامه ۝ فقال عمر ما
تصنع بها اذا كان هذا قولك فيها قال
حسنا فلا تفرك وام عيال فلا تترك قال
اما لا فشانك بها ۝ هذا اخر ما كان عند
اللقيب طراد وهو نصف الكتاب والباقي عن
عاصم والحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد واله
باب ما جاء في مداراة المراة لزوجها
وحسن معاشرتها اياه ۝ حدثنا
عبد الله

ثنا عبد المتعال بن طالب ثنا ابو اسمعيل المودب ثنا ابراهيم
ابن سلمان عن الحجاج بن دينار عن محمد بن علي عن
جابر بن عبد الله قال بينما نحن قعود عند رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذ اتته امراة فقالت
السلام عليك يا رسول الله انا وافدة النسا اليك
الله تعالى رب الرجال ورب النسا وادم ابو
الرجال وابو النسا وبعثك الله الى الرجال والى النسا
فالرجال اذا خرجوا في سبيل الله فقتلوا فاحياء
عند ربهم يرزقون واذا خرجوا فلهم من الاجر ما
قد علموا ونحن نخدمهم ونحبس فماذا لنا من
الاجر فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرى
النسا مني السلام وقولي لهن ان طاعة الزوج
تعدل ما هنالك وقليل منكن من تفعله ه حدثنا
عبد الله ثنا اسحق بن اسمعيل ثنا جرير عن يحيى بن سعيد
عن بشير بن يسار عن حصين بن محصن قال عبد
الله وثنا ابو خيثمة ثنا يزيد بن هرون انا يحيى بن سعيد
ان بشير بن يسار اخبره عن حصين بن محصن عن
عمة له انها اتت النبي صلى الله عليه وسلم في حاجة
لها ففرغت من حاجتها فقال لها رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذات زوج انت قالت نعم قال
فكيف انت له قالت ما آلوه الا ما عجزت عنه

قال انظري

قال انظري اين انت منه فانما هو جنتك ونارك ه
حدثنا عبد الله ثنا ابو خيثمة ثنا محمد بن عبد الرحمن
الطفاوي عن ليث عن عطا عن ابن عباس قال
سالت امراة رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت
ما حق الزوج على المراة قال لا تمنعه نفسها وان
كانت على راس قتب قالت وما حق الرجل على
امراته قال لا تصوم يوما تطوعا الا باذنه فان
فعلت اثمت ولم يتقبل منها قالت وما حق الرجل
على امراته قال لا تعطي شيا من بيتها الا باذنه
فان فعلت لعنتها ملايكة الرحمة وملايكة
الغضب حتى تتوب وترجع قالت لا جرم والله
لا يملك علي امري رجل ابدا ه حدثنا عبد الله
ثنا الفضل بن زياد ثنا خلف بن خليفة الاشجعي عن
ابي هاشم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال نساوكم من اهل الجنة
الودود الولود التي اذا اذت او اوذيت اتت
زوجها حتى تضع يدها في كفه فتقول لا اذوق
غمضا حتى ترضا ه حدثنا عبد الله ثنا ابو
هشام وعبد الرحمن بن صالح وغيرهما قالوا ثنا
محمد بن فضيل عن ابي نصر عبد الله بن عبد الرحمن
عن مساور الحميري عن امه عن ام سلمة قالت قال

[illegible]

رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما امراة ماتت
وزوجها عنها راض دخلت الجنة ٥ حدثنا
عبد الله نا ابراهيم بن المنذر الحزامي نا زكريا بن
منظور حدثني ابو سليمن النجار عن يعلى بن منيه
ان رجلا كانت له امراة في زمن رسول الله صلى الله
عليه وسلم وكانت امراة صالحة وكانت
اذا دخل عليها قالت مرحبا بسيدها وسيد
اهل بيتها ان كان همك لاخرتك فزادك الله
هما وان كان همك للدنيا فان الله تعالى سيرزقك
ويحسن اليك فجا الى النبي صلى الله عليه وسلم
فاخبره فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم
لها نصف اجر المجاهد في سبيل الله وهي عامل
من عمال الله عز وجل ٥ حدثنا عبد الله نا
الوليد بن شجاع السكوني حدثني عمار بن محمد
عن الاعمش في قول الله تبارك وتعالى وقل
للمومنات يغضضن من ابصارهن قال لا ينظرن
الى غير ازواجهن ٥ حدثنا عبد الله نا ابراهيم
ابن سعيد الجوهري نا موسى بن ايوب نا ضمرة عن
عثمن بن عطا عن ابيه قال قالت ابنة سعيد بن
المسيب ما كنا نكلم ازواجنا الا كما تكلمون
انتم امراكم ٥ حدثنا عبد الله نا عبد الله بن ابي

برربا

بر ربا وكيع نا قرة بن خلد السدوسي عن امراة من
بني عطارد يقال لها ربيعة عن عايشة قالت
يا معشر النسا لو تعلمن بحق ازواجكن عليكن
لجعلت امراة منكن تمسح الغبار عن قدمي زوجها
بحر وجهها ٥ حدثنا عبد الله نا عبد الله بن
ايوب نا داود بن المحبر نا القسم بن عبد العزيز
عن ابي اسيد البراد عن ابي سعيد الخدري قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لفاطمة كوني
لزوجك امة يكن لك عبدا واعلمي ان اطيب
الطيب الما واحسن الحسن الكحل ٥ حدثنا عبد
الله حدثني محمد بن الحسين والحسين بن الحسين
وغيرهما قالوا نا عبد الله بن بكر السهمي حدثني
بشر ابو نصر ان اسما بن خارجة زوج ابنته
فلما اراد ان يهديها الى زوجها اتاها فقال
يا بنيه ان النسا احق بادبك مني ولا بد لي من
تاديبك كوني لزوجك امة يكن لك عبدا لا
تدني منه فتمليه ولا تباعدي منه فتثقلي عليه
ويثقل عليك وكوني كما قلت لامك ٥
خذي العفو مني تستديمي مودتي ولا تنطقي في
سورتي حين اغضب ٥ فاني رايت الحب في القلب
والاذى اذا اجتمعا لم يلبث الحب ان يذهب

حدثنا عبد الله نا ابراهيم بن سعيد نا موسى بن
اسمعيل نا غسان نا سعيد بن يزيد ان ابا الاسود
الديلي زوّج ابنةً له فاتته الجارية فقالت يا ابه
انّي لم اكن احب ان افارقك فاما اذ قد زوجتني
فاوصني قال ان زوجك شيخ وانك لا تنالين ما
عنده الا باللطف واعلمي ان اطيب الطيب الماء

باب معاشرة المراة لزوجها

حدثنا الحسين نا عبد الله نا عمرو بن بكير
عن ابي عبد الرحمن الطاي عن ابي يعقوب الثقفي
عن عبد الملك بن عمير قال لما زوج عوف بن
محلّم الشيباني ابنته من اياس بن الحرث الكندي
فجهزت وحضر ان تحمل اليه دخلت عليها
امها امامة لتوصيها فقالت يا بنية ان
الوصية لو تُركت لفضلٍ في الادب او مكرمة
في الحسب لتُركتْ ذلك منك ولزويتها
عنك ولكنها تذكرة للغافل ومعونة للعاقل
اي بنية انه لو استغنت المراة عن زوجها
بغِنا ابويها وشدةِ حاجتهما اليها لكنت
اغنا الناس عنه الا انهن خلقن للرجال كما
لهن خلق الرجال اي بنية انكِ قد فارقت الجوَّ
الذي منه خرجتِ والعش الذي فيه درجت الى

وكرٍ لم تعرفيه وقرين لم تالفيه اصبح بملكه اياك
عليك مليكا فكوني له امة يكن لك عبدا احفظي
من خصالا عشرًا يكن لك ذخرا وذكرا اما
الاولى والثانية فالصحبة له بالقناعة والمعاشرة
له بحسن السمع والطاعة فان في القناعة
راحةَ القلب وفي حسن السمع والطاعة رضا
الرب واما الثالثة والرابعة فالتفقد لموضع
انفه والتعاهد لموضع عينيه فلا تقع عيناه
منك على شي قبيح ولا يشم انفه منك الا طيب
ريح وان الكحل احسن الحسن الموجود وان الما
اطيب الطيب المفقود واما الخامسة والسادسة
فالتعاهد لموضع طعامه والتفقد عند حين
منامه فان حرارة الجوع مَلهبة وان تنغيص
النوم مَغضبة واما السابعة والثامنة فالارعا
على حشمه وعياله والاحتفاظ بماله فان اصل
الاحتفاظ بالمال حسن التقدير والارعا على
الحشم والعيال حسن التدبير واما التاسعة
والعاشرة فلا تفشي له سرا ولا تعصي له في حال
امرا فانك ان افشيت سره لم تامني غدره وان
عصيت امره اوغرت صدره ثم اتقي يا بنية الفرح
الفرح لديه اذا كان ترحًا والاكتياب لديه اذا

كان فرحا فان الخصلة الاولى من التقصير والثانيه
من التكدير وكوني اشد ما يكون لك اكراما اشد
ما تكون له اعظاما واشد ما تكونين له موافقه
اطول ما تكونين له مرافقة واعلمي يا بنيه انك
لن تصلي الى ما تحبين منه حتى توثرى رضاه على رضاك
وهواه على هواك فيما احببت وكرهت
والله يخير لك ويحفظك فحملت اليه فعظم
موقعها منه فولدت منه الملوك الذين ملكوا
بعده ٥ حدثنا عبد الله نا خلف بن سالم نا وهب
ابن جرير نا ابي قال سمعت عمرو بن سعيد قال كان
في علي على فاطمة شدة فقالت والله لاشكونك
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقت الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلق علي فقام
حيث يسمع كلامها فشكت غلظ علي عليها
وشدته فقال يا بنيه استمعي واسمعي واعقلي
فانه لا امراة بامراة لا تاتي هوى زوجها وهو
ساكت قال علي فرجعت فقال والله لا اتي شيا
تكرهينه ابدا فقالت والله لا اتي شيا تكرهه
ابدا ٥ حدثنا عبد الله نا خلف بن سالم نا عبيد
الله بن موسى انا عبد العزيز يعني ابن سياه عن حبيب
يعني ابن ثابت قال كان بين فاطمة وعلي عليهما السلام

شي

شي فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فالقى له
مثالا فاضطجع عليه فجا علي فاضطجع من جانب
وجات فاطمة فاضطجعت من جانب فاخذ رسول
الله صلى الله عليه وسلم يد فاطمة فوضعها
على سرته واخذ يد علي فوضعها على سرته فلم يزل
حتى اصلح بينهما فقيل له دخلت وانت على حال
وخرجت ونحن نرى في وجهك البشر قال وما يمنعني
وقد اصلحت بين اثنين احب اثنين في الارض الي ٥

باب مداراة الرجل ولده وعياله وحسن معاشرته اياهم

حدثنا عبد الله نا علي بن الجعد انا يزيد بن عياض
ابن جعدبه عن سعيد بن عبيد بن السباق عن ابي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خيركم
عند الله عز وجل خيركم اخلاقا وخيركم لبناته
ونسايه ٥ حدثنا عبد الله نا ابو خيثمه نا اسمعيل
ابن علية نا ايوب عن عمرو بن سعيد عن انس بن
ملك قال ما رايت احدا كان ارحم بالعيال من رسول
الله صلى الله عليه وسلم يسمع بكا الصبي مع
امه وهو في الصلاة فيقرا بالسورة الخفيفة
او القصيره ٥ حدثنا عبد الله نا عبد الله بن ابي بدر
نا شعيب بن حرب عن سلام بن مسكين عن عمران بن

[illegible]

عبد الله الخزاعي قال قال رجل يا رسول الله من ابر قال
بر والديك قال ليس لي والدان قال بر ولدك ٥ حدثنا
عبد الله نا ابو بكر بن منصور حدثني محمد بن عاصم
صاحب الخان نا جرير بن عثمن عن ابي سفين قال هذا
خال معوية قال دخلت على معوية يوما وهو يحبو على
اربع وصبي على ظهره فقلت يا امير المومنين ان
الناس لو رأوك على هذه الحال لازدروك قال اسكت
فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان
صبي فليتصاباله ٥ حدثنا عبد الله نا ابراهيم بن
سعيد الجوهري نا احمد بن جناب نا عيسى بن يونس
عن سيف بن سليمن المكي عن ابن جريج قال كان الحسن
والحسين يركبان فوق ظهر النبي صلى الله عليه وسلم
ويقولان حَلْ حَلْ فقال النبي صلى الله عليه وسلم نعم
البعير بعيركما ٥ حدثنا عبد الله نا محمد بن يزيد الادمي
نا ابو مسهر عن يحيى بن هاشم الغساني عن ابيه
قال لا تحزنوا ابني فان الفرحة تُشِبُّ الصبيَّ ٥
حدثنا عبد الله نا احمد بن جميل انا عبد الله بن المبارك
انا سفين عن مَنْصور قال سمعنا في هذه الاية عن علي
قوا انفسكم واهليكم نارا قال علِّموهم ادبوهم
حدثنا الحسين نا عبد الله نا خلف بن هشام نا خلد بن
عبد الله عن يونس عن الحسن يا ايها الذين امنوا قوا

انفسكم

انفسكم واهليكم نارا قال يامرهم بالخير وبطاعة
الله عز وجل ٥ حدثنا عبد الله نا الحسين بن
الحسن نا عبد الله بن بكر السهمي قال نا صاحب لنا
يكنى ابا واثلة ان معوية دخلته موجدة على ابنه
يزيد فارق لذلك ليلته فلما اصبح بعث الى الاحنف
ابن قيس فاتاه فلما دخل عليه قال له يا ابا بحر كيف
رضاك عن ولدك وما تقول في الولد قال فقلت في
نفسي ما سالني امير المومنين عن هذا الا لموجدة
دخلته على يزيد فحضرني كلام لو كنت روّأت فيه
سنة لقد كنت اجدت فقلت يا امير المومنين هم
ثمار قلوبنا وعماد ظهورنا ونحن لهم ارض ذليلة
وسما ظليلة وبهم نصول الى كل جليلة فان غضبوا
يا امير المومنين فارضهم وان طلبوا فاعطهم
يمحضونك ودهم ويلطفوك جهدهم ولا تكن
عليهم قفلا لا تعطيهم الا نزرا فيملوا حياتك
ويكرهوا قربك قال لله درك يا احنف والله لقد
بعثت اليك واني لمن اشد الناس موجدة على يزيد
فلقد سللت سخيمة قلبي يا غلام اذهب الى يزيد
فقل ان امير المومنين يقريك السلام وقد امر لك بمائتي
الف ومائتي ثوب فابعث من يقبض ذلك لك فاتاه
الرسول فاخبره فقال من عند امير المومنين قال الاحنف

فبعث رسولا ياتيه بالمال ورسولا ياتيه بالاحنف
اذا خرج من عند امير المومنين فاتاه الاحنف واتاه
المال قال يا ابا بحر كيف كان رضا امير المومنين
فاعاد عليه الكلام الذي تكلم به معوية فقال لا
جرم لاقاسمنك الجايزة فامر له بماية الف
ومائة ثوب ٥ حدثنا عبد الله نا عبد الرحمن بن
صالح نا عبد الرحمن المحاربي عن عبيد الله بن الوليد
عن محارب بن دثار عن ابن عمر قال سماهم الله
ابرارا لانهم بروا الاباء والابناء كما لوالدك عليك
حق كذلك لولدك عليك حق ٥ حدثنا عبد الله
نا الحسن بن عبد العزيز الجروي نا عبد الله بن
يوسف عن هشام بن يحيى الغساني قال اوصى ابي
فقال يا بني اوصيك باهلك اقبل من محسنهم
وتجاوز عن مسيئهم والا فليسوا لك باهل ٥
حدثنا عبد الله نا بشر بن الوليد نا عامر بن يساف
عن حوشب عن الحسن قال ابن ادم ابدأ باهلك
بمكارم الاخلاق فان الثواء فيهم قليل ٥ حدثنا عبد
الله نا داود بن عمرو الضبي نا حفص بن غياث
نا الاعمش عن ثابت بن عبيد قال ما رايت احدا افكه
في بيته من زيد بن ثابت رحمة الله عليه ٥

باب مداراة النفس حتى لا تمل

العمل ٥ حدثنا عبد الله نا ابو خيثمة نا ابن
عيينة عن عمرو عن ابي العباس عن عبد الله بن
عمرو قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم الم اخبر
انك تقوم الليل وتصوم النهار فقلت اني افعل
ذلك قال انك اذا فعلت ذلك هجمت عينك ونفهت
نفسك لعينك حق ولنفسك حق فصم وافطر
وصل ونم قال ابي رحمه الله نفهت نفسك عن الشي
اذا مللت فلم تشتهه وهجمت عينك اذا
سالت بالدموع ٥ حدثنا عبد الله نا ابو خيثمة
نا عبد الرحمن بن مهدي نا سليم بن حيان نا سعيد
ابن مينا قال قال عبد الله بن عمرو قال لي رسول الله
صلى الله عليه وسلم يا عبد الله بن عمرو بلغني
انك تصوم النهار وتقوم الليل فلا تفعل فان
لجسدك عليك حظا ولعينك عليك حظا وان
لزوجك عليك حظا صم وافطر صم من كل شهر
ثلاثة ايام فذاك صوم الدهر قلت يا رسول الله ان
بي قوة قال فصم صوم داود صم يوما وافطر
يوما قال فكان عبد الله بن عمرو يقول يا ليتني اخذت
بالرخصة ٥ حدثنا عبد الله نا ابو خيثمة نا
جرير عن عطاء بن السائب عن ابيه عن عبد الله بن
عمرو قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم في كم

تقرا القران قلت في يوم وليلة فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اقرؤ واقراه في شهر فلم يزل يناقصني
واناقصه قلت اني اطيق اكثر من ذلك حتى قال اقرا في
كل سبع فقال كم تصوم قلت لا افطر فقال الي صم
وافطر وصم من الشهر ثلاثة ايام قلت اني اطيق اكثر
فلم يزل يناقصني حتى قال فصم احب الصيام الى الله
عز وجل صيام داود يصوم يوما ويفطر يوما ه
حدثنا عبد الله اخبرني ابراهيم بن اشرس حدثني
ابو ربيعة نا حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن
ابيه عن عايشة رضي الله عنها ان ناسا كانوا
يتعبدون عبادة شديدة فنهاهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله انا لسنا
كهيتك انك قد غفر الله لك ذنبك ما تقدم
منه وما تاخر قال والله اني لاعلمكم بالله و
اخشاكم له وقال عليكم من العمل ما تطيقون
فان الله لا يمل حتى تملوا وكان احب العمل اليه
ادومه وان قل ه حدثنا عبد الله حدثني ابراهيم
ابن اشرس حدثني ابو ربيعة نا حماد بن سلمة عن
هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم دخل عليها وعندها امراة
فلما قامت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من

هذه يا عايشة قالت يا رسول الله هذه فلانة ما
تعرفها هذه اعبد اهل المدينة ما تنام فقال مه مه
عليكم من العمل ما تطيقون فان الله تعالى لا يمل
حتى تملوا وكان احب العمل اليه ما دووم عليه
الرجل وان قل ه حدثنا عبد الله نا ابو خيثمة نا
يعقوب بن ابراهيم نا ابي عن محمد بن اسحق حدثني
هشام بن عروة بن الزبير عن ابيه عن عايشة
قالت دخلت علي خولة ابنة حكيم بن امية بن حارثة
ابن الاوقص السلمية وكانت عند عثمن بن مظعون
قالت فراى رسول الله صلى الله عليه وسلم بذاذة
هيئتها فقال لي يا عايشة ما ابذ هيئة خويلة
قالت فقلت يا رسول الله امراة لا زوج لها تصوم
النهار وتقوم الليل فهي كمن لا زوج لها فتركت
نفسها واضاعتها فبعث رسول الله صلى الله
عليه وسلم الى عثمن بن مظعون فجاه فقال يا عثمن
ارغبة عن سنتي قال لا والله يا رسول الله ولكن
سنتك اطلب قال فاني انام واصلي واصوم وافطر
وانكح النسا فاتق الله يا عثمن فان لاهلك
عليك حقا وان لنفسك عليك حقا وان لعينك
عليك حقا فصم وافطر ونم وصل ه حدثنا عبد
الله نا علي بن الجعد اخبرني سلام بن مسكين قال

سمعت الحسن يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لياخذ احدكم من العمل ما يطيق فانه لا يدري ما
قدر اجله قال الحسن وكان رجل من المسلمين يقرا
كل ليلة جمعة سورة البقرة مع ما يقرا من القران
فطال ذلك عليه فما كانت ليلة اثقل عليه من
ليلة الجمعة ٥ حدثنا عبد الله نا خلف بن هشام
نا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد قال بلغني ان قاصا
قص على بني اسرايل حتى املهم فلعن ولعنوا ٥
حدثنا عبد الله نا داود بن عمرو الضبي انا
عبد الله بن المبارك حدثني سعيد بن الجريري عن
ابي العلا قال قال تميم الداري خذ من نفسك لدينك
ومن دينك لنفسك حتى يستقيم بك الامر
على عبادة تطيقها ٥ حدثنا عبد الله نا القسم
ابن هاشم نا الحكم بن نافع ابو اليمان حدثني شيخ
من اهل البصرة عن حميد الطويل عن انس بن ملك
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس خيركم
من ترك دنياه لاخرته ولا من ترك اخرته لدنياه
حتى ينال منهما فان كل واحد منهما بلغة الى
الاخرى ولا تكونوا كلا على الناس ٥ حدثنا عبد
الله نا القسم بن هاشم نا يحيى بن صالح الوحاظي
نا يزيد بن زياد القرشي عن حميد عن انس عن النبي

صلى

صلى الله عليه وسلم مثله ٥ حدثنا عبد الله
نا ابو خيثمة نا جرير عن منصور عن ابي وايل قال
كان عبد الله يذكر الناس في كل يوم خميس
فقال له رجل يا ابا عبد الرحمن لوددت انك ذكرتنا
في كل يوم قال اما والله ما يمنعني من ذلك الا اني
اكره ان املكم واني اتخولكم بالموعظة كما كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يتخولنا بالموعظة
في الايام مخافة السامة علينا ٥ حدثنا عبد
الله نا عبيد الله بن عمر الجشمي نا عبد الرحمن بن
مهدي نا سفين عن عاصم الاحول عن السميط
عن ابي الاحوص عن عبد الله قال قال حدث القوم
ما اقبلت عليك قلوبهم فاذا انصرفت
قلوبهم فلا تحدثهم قيل له ما علامة ذلك قال
اذا احدقوك بابصارهم فاذا اتثاوبوا واتكا
بعضهم على بعض فقد انصرفت قلوبهم فلا
تحدثهم ٥ حدثنا عبد الله نا ابي نا موسى بن
داود عن ابن لهيعة عن محمد بن حمير عن النجيب
ابن السري قال قال علي بن ابي طالب رضي الله عنه ان
هذه القلوب تمل كما تمل الابدان فالتمسوا
لها من الحكمة طرفا ٥ حدثنا عبد الله نا عبيد
الله بن عمر نا حماد بن زيد عن عمران بن حدير عن

فساهه بن زهير قال روحوا القلوب تعي الزكر ه
حدثنا عبد الله نا عبد الله بن عمر نا عبد الرحمن
ابن مهدي نا ابو خلدة قال سمعت ابا العاليه يقول
حدث القوم ما حملوا قلت ما ما حملوا قال ما
نشطوا ه حدثنا عبد الله نا الحسن بن الصباح
نا عبد الله بن يزيد المقرى نا محمد بن المنادر الشاعر
عن ابي بكر العتكي عن الحسن قال ان هذه القلوب
تحيا وتموت فاذا احييت فاحملوها على النافلة
واذا ماتت فاحملوها على الفريضة ه حدثنا
عبد الله نا عبيد الله بن جرير نا ابو بكر بن عياش
قال ابن ابي الدنيا ونا بكر بن الاسود الكوفي قال
نا ابو بكر بن عياش عن الاعمش عن جعفر بن
اياس عن عبد الله بن شقيق عن عمران بن حصين
قال ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم رجل يكثر
الصلاة فقال اوليس خير دينكم اسهله ه

بـــــــاب مداراة الرجل سلطانه والصبر على ما يكون منه ه

حدثنا عبد الله نا ابو خيثمة نا جرير ووكيع
ويحيى بن سعيد عن الاعمش عن زيد بن وهب عن
عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انها ستكون بعدي اثرة وامور تنكرونها

قالوا

قالوا يا رسول الله كيف تامر من ادرك ذلك منا
قال تؤدون الحق الذي عليكم وتسئلون الله الذي
لكم ه حدثنا عبد الله نا عبيد الله بن عمر الجشمي
نا حكيم بن حزام نا عبد الملك بن عمير عن ربيع
ابن عميلة عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم سيليكم امرا يفسدون
وما يصلح الله بهم اكثر فمن عمل منهم بطاعة
الله فله الاجر وعليكم الشكر ومن عمل منهم
بمعصية الله فعليهم الوزر وعليكم الصبر ه
حدثنا عبد الله نا علي بن الجعد انا اسمعيل بن عياش
حدثني عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن زريق ابي المقدام
عن مسلم بن قرظة الاشجعي وكان ابن عم عوف
ابن مالك الاشجعي قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول خيار ائمتكم الذين تحبونهم
ويحبونكم وتصلون عليهم ويصلون عليكم
وشرار ائمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم
وتلعنونهم ويلعنونكم قيل يا رسول الله افلا
ننابذهم عند ذلك قال لا ما اقاموا فيكم الصلاة
الا من ولي عليه وال فراه ياتي شيا من معصية
الله فليكره ما ياتي من معصية الله ولا ينزع
يدا من طاعة ه حدثنا عبد الله نا خلف بن هشام

عن عوف بن مالك

نا ابو الاحوص عن سماك بن حرب عن علقمة بن وايل
ابن حجر قال قام زيد بن سلمة الجعفي الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهو يخطب الناس فقال يا رسول
الله ارايت ان كان علينا من يعرف قوما باخذونا
بالحق ويمنعونا حق الله قال فسكت النبي صلى الله
عليه وسلم فلم يجبه شيا ثم قام الثانيه فلم يجبه
شيا ثم قام الثالثه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم فاسمعوا لهم
واطيعوا ٥ حدثنا عبد الله نا احمد بن جميل انا عبد
الله بن المبارك انا هشام عن الحسن عن ضبه بن
محصن عن ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقوم عليكم ايمة تعرفون عنهم وتنكرون
فمن انكر فقد نجا ومن كره فقد سلم ولكن من رضي
وتابع قالت فقيل يا رسول الله افلا نقتلهم او نقاتلهم
قال لا ما صلوا الصلاة فلا ٥ حدثنا عبد الله نا
احمد بن جميل انا عبد الله بن المبارك انا عبد الرحمن بن
يزيد بن جابر قال حدثني رزيق مولى بني فزارة عن مسلم
ابن قرظه وكان ابن عم عوف بن ملك لحا قال سمعت
عوف بن ملك يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول خيار ايمتكم من يحبونهم ويحبونكم
وتصلون عليهم ويصلون عليكم وشرار ايمتكم

الذين

الذين يبغضونهم ويبغضونكم وتلعنوهم
ويلعنوكم قال فقلنا يا رسول الله افلا ننابذهم
عند ذلك قال لا ما اقاموا الصلاة فيكم الا من ولي
عليه والي فراه ياتي شيا من معصيه الله فليكره
ما ياتي من معصيه الله ولا ينزعن يدا من طاعة ٥
حدثنا عبد الله حدثني احمد بن المقدام بن سليمن العجلي
نا محمد بن بكر البرساني نا حميد ابو عبد الله الكندي
عن سعد بن اوس عن زياد بن كسيب العدوي قال
سمعت ابا بكرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من اكرم سلطان الله تعالى في الدنيا اكرمه
الله يوم القيامة ومن اهان سلطان الله في الدنيا
اهانه الله يوم القيامة ٥ حدثنا عبد الله حدثني
احمد بن المقدام نا محمد بن بكر البرساني نا كثير بن ابي
كثير عن ربعي بن حراش قال اتيت حذيفه بالمداين
فقال ما فعل قومك وذاك قلت عن اي بالهم
تسال قال من خرج الى هذا الرجل يعني عثمن قلت
فلان وفلان قال سمعت رسول الله صلى الله عليه ٣
وسلم يقول من خرج من الطاعة واستذل الامارة
لقي الله تعالى يوم القيامة وهو عليه غضبان ٥
حدثنا عبد الله نا احمد بن جميل انا عبد الله بن المبارك
قال انا معمر عن ابي اسحق الهمداني عن زيد بن يثيع

عن حذيفة قال اى قوم انتم اذا سيلتم الحق فاعطيتموه
ومنعتم حقكم قلت من ادرك ذلك منا صبر
فقال حذيفة لقد دخلتموها اذا ورب الكعبة
يعنى الجنة ٥ حدثنا عبد الله نا احمد بن جميل انا
عبد الله بن المبارك انا مجالد عن الشعبى عن ثابت
ابن قطبة قال خطبنا عبد الله ابن مسعود فقال
عليكم بالطاعة والجماعة فانها حبل الله الذى
امر به وان ما تكرهون فى الجماعة خير مما تحبون
فى الفرقة ٥ حدثنا عبد الله نا احمد بن جميل نا
عبد الله بن المبارك انا عبيد الله بن اياد بن لقيط
قال سمعت ابى يقول قال جعدة بن هبيرة فى مرضه
الذى هلك فيه فى امارة معوية فقال للعواد ٥
اما انا فقد اخذى قبضى واى قد ادركت ما لم تدركوا
وعلمت ما لم تعلموا انه ستكون بعد هذا
رجال ليسوا من رجاله ولا من ضربه ليس منهم
الا اصغر او ابتر حتى تقوم الساعة الا وان السلطان
سلطان الله جعله لستم انتم جعلتموه وللراعى
على الرعية حق وللرعية على الراعى حق فادوا
اليهم حقهم فان ظلموكم حقكم فكلوهم الى الله
عز وجل فانكم واياهم مختصمون يوم القيامة
وان الخاصم لصاحبه المودى الحق الذى عليه ثم قرا

فلنسلن

فلنسلن الذين ارسل اليهم ولنسلن المرسلين
فلنقصن عليهم بعلم وما كنا غايبين ٥ حدثنا
عبد الله نا محمد بن حماد الرازى قال سمعت عبد الرزاق
عن معمر عن الزهرى عن ابن المسيب عن ابى هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل
يويد هذا الدين بالرجل الفاجر ٥ حدثنا عبد الله
نا ابراهيم بن سعيد نا ريحان بن سعيد عن عباد بن
منصور عن ايوب عن ابى قلابة عن انس بن ملك
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيويد هذا
الدين بقوم لا خلاق لهم ٥ حدثنا عبد الله نا النضر
ابن طاهر نا حماد بن زيد عن المعلى القردوسى عن الحسن
عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله
عز وجل يويد هذا الدين بقوم لا خلاق لهم ٥ حدثنا
ابراهيم بن سعيد نا ريحان بن سعيد عن عباد بن منصور
عن ايوب عن ابى قلابة عن انس بن ملك قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل سيويد
هذا الدين بقوم لا خلاق لهم ٥ حدثنا عبد الله حدثنى
ابراهيم بن المستمر الناجى نا محمد بن الحسن القردوسى
من كتابه نا حماد بن زيد عن المعلى بن زياد القردوسى
عن الحسن عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليويدن الله هذا الدين باقوام لا خلاق لهم ٥

حدثنا عبد الله حدثني ازهر بن مروان نا الحرث
ابن نبهان نا ملك بن دينار عن الحسن قال ليؤيدن
الله الدين باقوام لا خلاق لهم قلت عمن قال عن
انس بن ملك ٥ حدثنا عبد الله حدثني النضر بن
طاهر نا نصر ابو خزيمة عن الحسن عن انس عن النبي صلى
الله عليه وسلم مثله ٥ حدثنا عبد الله نا محرز
ابن عون نا يحيى بن يمان عن سفين عن ليث قال مر الاحنف
ابن قيس بشباب يقعون في السلطان فقال يا بني
اخي اختاروهم او اختاروا امر جاهليتكم ٥ حدثنا
عبد الله نا هرون بن عمر نا زيد بن ابي الزرقا نا حزم
ابن ابي حزم قال قال رجل للحسن ما تقول في ائمتنا
هولا فسكت مليا ثم قال ما عسى ان اقول فيهم
وهم يلون من امورنا خمسا الجمعة والجماعة
والعيد والثغور والحدود والله ما يستقيم
الدين الا بهم وان جاروا وظلموا والله لما يصلح
الله بهم خير مما يفسدون مع ان والله ان
طاعتهم لغيظ وان فرقتهم لكفر ٥ حدثنا
عبد الله نا عبد الرحمن بن صالح نا محمد بن فضيل عن
ابي اسحق الشيباني عن عبد الله بن ابي المخارق عن
ابيه عن علي قال ان الناس لا يصلحهم الا امام بر او فاجر
ان كان فاجرا عبد المومن فيه ربه وعمل الفاجر

فيها الى

فيها الى اجله ٥ حدثنا عبد الله نا احمد بن جميل نا
عبد الله بن المبارك انا سفين قال سمعت محمد بن المنكدر
يقول قال ابن عمر رضي الله عنه حين اتته بيعة
يزيد ان كان خيرا رضينا وان كان بلاء صبرنا ٥ حدثنا
عبد الله نا الفضل بن يعقوب انا مروان بن محمد الطاطري
نا سعيد بن عبد العزيز عن اسمعيل بن عبيد الله قال
ما رايت ابن عمر دخله من شي ما دخله من بيعة
يزيد ثم قال اللهم ان كان هذا لك رضا فنحن اولى
بالرضا وان كان هذا لك سخط فانت اولى بالغيره ٥
حدثنا عبد الله نا عبد الرحمن بن صالح نا جرير عن
معوية بن اسحق عن سعيد بن جبير قال قال رجل لابن
عباس آمر اميري بالمعروف قال ان خفت ان يقتلك
فلا تعنت الامام الا فيما بينك وبينه ٥ حدثنا
عبد الله نا عبد الرحمن بن صالح نا عمرو بن هاشم
عن ابي حيان التيمي عن ابيه عن سويد عن عبد الله قال
ما كلام يدرأ عني سوطا الا تكلمت عند سلطان
يكلما بريده ٥ حدثنا عبد الله نا عبد الرحمن بن صالح
نا منصور بن ابي نويرة الوالبي عن عبد الرحمن بن ابي
بكر قال قالت عائشة رضي الله عنها يا بني اخي
ادوا حق السلطان لا تلوموهم فيملوكم ولا تزحلوا
عنهم فينسوكم ٥ حدثنا عبد الله نا محمد بن

حماد الرازي قال سمعت عبد الله بن يزيد المقرى نا حيوة
قال اخبرني سالم بن غيلان انه سمع التجلاج يقول ان
عبد الله بن عمرو قال مثل الذي يسب الامام كمثل
رجل يرمي صخرة كلما رمى بحجر رجع الحجر على راسه ه
حدثنا عبد الله نا محمد بن حماد قال سمعت عارم
ابا النعمن قال نا سلام بن مسكين عن ابي حكيمة
عن ابي مجلز قال سب الامام الحالقة لا اقول حالقة
الشعر ولكن حالقة الدين ه حدثنا عبد الله نا
محمد بن حماد قال سمعت عبد الله بن يزيد المقرى نا
حيوة حدثني ابو هانئ الخولاني انه سمع ابا عبد الرحمن
الحبلي قال سمعت عبد الله بن عمرو يقول لو انكم
لا تسبون السلطان ليسلط الله عليهم نارا من
السما فلا تسبوهم فان كان لا بد فقولوا اللهم
دنهم كما يدينونا ه حدثنا عبد الله نا العباس
ابن يزيد نا ابو عمر الصفار نا حماد بن واقد نا ملك
ابن دينار قال قرات في بعض الكتب ان الله تعالى
يقول انا الملك ملك الملوك قلوب الملوك عندي
فايما قوم رضيت عنهم جعلت الملوك عليهم
رحمة وايما قوم سخطت عليهم جعلت الملوك
عليهم نقمة ه اخر الجز الثاني
حدثنا عبد الله نا الهيثم بن خارجة نا مروان بن

سعد ابو

سعد ابو سعد الفزاري عن حيان ابي النضر انه سمع جنادة
ابن ابي امية سمع عبادة بن الصامت قال قال لي
رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبادة اسمع
واطع في عسرك ويسرك ومنشطك ومكرهك
واثرة عليك وان اكلوا مالك وضربوا ظهرك
الا ان تكون معصية لله عز وجل ه حدثنا عبد
الله نا سعيد بن سليمن الواسطي عن منصور بن ابي
الاسود عن ليث عن سلمة بن كهيل عن ابي الزعرا
قال قال علي بن ابي طالب خير الناس النمرقة الوسطى
التي يرجع اليها الغالي ويلحق بها التالي فانه لا بد
للناس من امير برا وفاجر قلنا يا امير المومنين
هذا البر فالفاجر قال يقام به الحدود ويجبا به
الفي ويجاهد به العدو ويكون المومن يعبد فيه
ربه حتى ياتي امره ه حدثنا عبد الله نا عبد الرحمن
ابن صالح نا حفص بن غياث عن مجالد عن الشعبي
قال اغلظ رجل لمعوية فقال انهاك عن السلطان
فان غضبه غضب الصبي وياخذ اخذ الاسد ه
حدثنا عبد الله نا محمد بن حماد الرازي قال سمعت
عبد الرزاق قال قال معمر لا تدل على السلطان وان
كان اباك او اخاك ه حدثنا عبد الله نا سليمن
ابن ابي شيخ نا صالح بن سليمن قال كان يقال من سوء الادب

التعمق في الدالة على السلطان ٥ حدثنا عبد الله
نا عبيد الله بن جرير نا عبد الله بن رجا انا همام عن
محمد بن ابي اسرايل حدثني عبد الملك بن ابي بشير عن علقمة
ابن وايل عن ابيه انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم
ان كان علينا امام يعمل بغير طاعة الله عز وجل
نسمع له ونطيع فاعرض عنه ثم عاوده فاعرض
عنه الثانيه فقال عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم ٥
حدثنا عبد الله نا ابو سعيد المديني نا ابو بكر بن ابي
شيبة الحزامي نا محمد بن موسى عن موسى بن يعقوب
الزمعي عن عبد الاعلى بن موسى عن عبد الله بن قيس
ابن مخرمة ان اسمعيل بن رافع مولى الزبير حدثه ان زيد
ابن اسلم حدثه ان اباه حدثه قال قال لي ابو عبيدة
ابن الجراح هل استعملك عمر بن الخطاب فيمن
استعمل قال اسلم فقلت لا فقال ابو عبيدة اشهد
لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا
تسبوا السلطان فانه فيء الله في الارض ٥ حدثنا
عبد الله نا ابو سعيد المديني نا ابن ابي اويس حدثني ابي
عن عم ابيه ابي سهيل بن ملك عن ابي عامر عن ابيه
ملك بن ابي عامر قال سمعت عثمن بن عفان رع ولابنه
يقول وهو يخطب الناس والله لما يزع الله الناس
بالسلطان افضل مما يزعهم بالقران ٥

مداراة

مداراة السلطان رعيته والرفق بهم والصبر عليهم

٥ حدثنا عبد الله نا
محمد بن يوسف بن الصباح نا عبد الله بن وهب عن محمد بن
ابي حميد عن محمد بن زيد بن قنفذ عن ابيه عن عمر بن
الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان افضل عباد الله عند الله منزلة يوم القيامة
امام عادل رفيق وان شر عباد الله عند الله منزلة
يوم القيامة امام جاير خرق ٥ حدثنا عبد الله
نا علي بن الجعد انا الفضيل بن مرزوق عن عطية العوفي
عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان احب العباد الى الله واقربهم منه مجلسا
امام عادل وان ابغض الناس الى الله واشدهم عذابا
امام جاير ٥ حدثنا عبد الله نا سويد بن سعيد نا
ابن ابي الرجال عن اسحق بن يحيى بن طلحة عن ثابت عن انس
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من احد افضل
منزلة من امام ان قال صدق وان حكم عدل وان استرحم
رحم ٥ حدثنا عبد الله نا احمد بن عمران الاخنسي
نا قطبة بن العلا بن المنهال الغنوي حدثني ابي عن هشام
ابن عروة عن ابيه عن عايشة قالت سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول ايما والي ولي فلان ورفق
رفق به يوم القيامة ٥ حدثنا عبد الله نا ابو خيثمة

نا يحيى بن سعيد حدثني عوف نا زياد بن مخراق عن ابي كنانه
عن ابي موسى الاشعري قال قام رسول الله صلى الله
عليه وسلم على باب فيه نفر من قريش فاخذ بعضادتي
الباب فقال هل في البيت الا قرشي قالوا ابن اخت القوم صح
لنا قال ابن الاخت منهم قال ان هذا الامر لا يزال في
قريش ما داموا اذا استرحموا رحموا واذا حكموا
عدلوا واذا اقسموا اقسطوا فمن لم يفعل ذلك
فعليه لعنة الله والملايكة والناس اجمعين لا
يقبل الله منه صرفا ولا عدلا ٥ حدثنا عبد الله
نا ابو عمر المقرمي نا محمد بن سعيد عن ليث عن مجاهد
عن ابن عباس قال اقبل النبي صلى الله عليه وسلم وفي
البيت رجال من قريش فاخذ بعضادتي الباب ثم قال
الايمة من قريش ما اقاموا فيكم بثلاث ما ان
استرحموا رحموا وما ان حكموا عدلوا وما ان
قالوا وفوا فمن لم يفعل ذلك فعليه لعنة الله و
الملايكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه صرفا
ولا عدلا قال فالصرف النافله والعدل الفريضة ٥
حدثنا عبد الله حدثني عبد الرحمن بن صالح نا عمران
ابن بزيع عن موسى الجهني عن انس بن ملك قال انتهى
الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في بيت
خمسة واحد من العرب واربعة من قريش فاخذ

بعضادتي

بعضادتي الباب ثم قال ان لي عليكم حقا وللايمة من
قريش بعدي ما اقاموا ثلاثا اذا حكموا عدلوا
واذا استرحموا رحموا واذا عاهدوا وفوا فمن لم
يفعل ذلك فعليه لعنة الله والملايكة والناس
اجمعين ٥ حدثنا عبد الله نا ابو خيثمه نا جرير
عن الاعمش عن بكير الجزري عن سهل ابي الاسد
عن انس بن ملك قال كنا في بيت فقام رسول الله صلى
الله عليه وسلم على باب البيت فقال الايمة من
قريش ولي عليكم حق ولهم عليكم مثله ما فعلوا
ثلاثا اذا استرحموا رحموا واذا حكموا عدلوا
واذا عاهدوا وفوا فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه
لعنة الله والملايكة والناس اجمعين ٥ حدثنا
عبد الله قال حدثت عن محمد بن جعفر الوركاني نا ابراهيم
ابن سعد عن ابيه عن انس بن ملك قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الايمة من قريش ما استرحموا
فرحموا وحكموا فعدلوا وايتمنوا فادوا فمن لم
يفعل ذلك فعليه لعنة الله والملايكة والناس
نا جرير بن حازم اجمعين ٥ حدثنا عبد الله نا خلف بن خراش نا عبد
العزيز بن محمد عن ابي سهيل بن ملك عن جرير بن عبد
الله الخثعمي عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله
صلى الله خليفتي على الناس السمع والطاعة ما استرحموا

فرحموا وحكموا فعدلوا وما عاهدوا وفوا فمن
لم يفعل ذلك فعليه لعنة الله والملايكه والناس
اجمعين ه حدثنا عبد الله نا عبيد الله بن عمر
الجشمي نا مرون بن معوية الفزاري نا محمد بن ابي قيس
عن عامر بن لدين عن ابي ليلى الاشعري قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم تمسكوا بطاعة ايمتكم
لا تخالفوهم فان طاعتهم طاعة الله وان معصيتهم
معصية الله وان الله انما بعثني ادعوا الى سبيله
بالحكمة والموعظة الحسنة فمن خلفني في ذلك
فهو مني وانا منه ومن ولي من امركم شيا فصنع
غير ذلك فعليه لعنة الله والناس اجمعين لا
يقبل الله منه صرفا ولا عدلا ه حدثنا علي بن الجعد
اخبرني ابو الاشهب عن الحسن قال عاد عبيد
الله بن زياد معقل بن يسار في مرضه الذي مات
فيه فقال له معقل لو علمت اني في الحياة ما حدثتك
اني احدثك لحديث سمعته من رسول الله صلى الله
عليه وسلم فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ما من عبد يسترعيه الله عز وجل رعية
يموت يوم يموت غاشا لرعيته الا حرم الله عليه
الجنة ه حدثنا عبد الله نا احمد بن جميل انا عبد
الله بن المبارك نا منيع ان معوية بن قرة حدثه

عن معقل

عن معقل بن يسار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال رجلان من امتي لا تنالهما شفاعتي امام ظلوم
غشوم وغال في الدين مارق منه ه حدثنا عبد الله
اخبرني ابراهيم بن سعيد نا موسى بن داود نا سكين
ابن عبد العزيز عن سيار بن سلامة عن ابي برزة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الامرا من قريش لي
عليكم حق ولهم عليكم حق ما فعلوا ثلاثا حكموا
فعدلوا واسترحموا فرحموا وعاهدوا فوفوا فمن
لم يفعل ذلك فعليه لعنة الله والملايكة والناس
اجمعين ه حدثنا عبد الله حدثني ابراهيم بن راشد
نا معاذ بن عبد الله البصري ابو عبد الرحمن عوف
الاعرابي عن ابي الصديق الناجي عن ابي سعيد الخدري قال
قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على باب بيت
وفيه نفر من قريش فقال الا تسمعون يا معشر قريش
الا ان هذا الامر في قريش ما داموا اذا استرحموا
رحموا واذا اقسموا اقسطوا واذا حكموا عدلوا
فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملايكة
والناس اجمعين ه حدثنا عبد الله نا ابو بكر
محمد بن ابي عتاب الاعين نا علي بن بكار بن بلال القاضي
دمشق نا سعيد بن بشير عن قتاده عن انس بن
ملك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الملك

في قريش لهم عليكم حق ولكم عليهم ما حكموا
فعدلوا وعاهدوا فوفوا فمن لم يفعل ذلك منهم
فعليه لعنة الله والملايكة والناس اجمعين ○
حدثنا عبد الله نا عبيد الله بن جرير العتكي نا عبد
الله بن ابي بكر العتكي نا جرير بن حازم عن حرملة بن
عمران عن عبد الرحمن بن شماسة المهري قال استاذنت
على عايشة فاذنت لي وقالت سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول اللهم من ولي من امر امتي شيا
فرفق بهم فارفق به ومن شق عليهم فاشقق عليه ○
حدثنا عبد الله نا ابراهيم بن راشد نا عبد الله
ابن رجا الغداني نا عمران القطان عن قتادة عن
عبد الله بن شقيق عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من ضرب سوطا ظلما اقتص
منه يوم القيامة ○ حدثنا عبد الله نا ابو بلال
الاشعري نا عيسى بن يونس عن الاعمش عن زيد بن
وهب قال خرج عمر بن الخطاب ذات يوم الى سوق
المدينة فجعل يقول يا عمراه يا لبيكاه قال فسالناه
عن خبره فقيل لنا ان عاملا من عماله امر رجلا ان
ينزل في واد فينظر كم عمقه فقال الرجل اني اخاف
فعزم عليه فنزل فلما خرج كز فمات فناداه
يا عمراه فبعث عمر الى الوالي اما لولا اني اخاف ان

تكون سنة بعدي لضربت عنقك ولكن لا تبرح حتى
تودي ديته والله لا اوليك شيا ابدا ○ حدثنا
عبد الله نا هاشم بن الحرث نا عبيد الله بن عمرو عن
عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه
قال اتي عمر بن الخطاب بخبز وزيت فجعل ياكل منه
ويمسح بطنه ويقول والله لتمرنن ايها البطن على
الخبز والزيت ما دام السمن يباع بالاواق ○ حدثنا
عبد الله نا عبد الرحمن بن واقد نا عبد الله بن المبارك
عن حيوة بن شريح ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه
كان اذا بعث امرا الجيوش اوصاهم بتقوى الله
ثم قال عند عقد الالوية بسم الله وعلى عون الله
وامضوا بتاييد الله والنصر ولزوم الحق والصبر
قاتلوا في سبيل الله من كفر بالله ولا تعتدوا ان الله
لا يحب المعتدين ثم لا تجبنوا عند اللقا ولا تمثلوا
عند القدرة ولا تسرفوا عند الظهور ولا تنكلوا
عند الجهاد ولا تقتلوا امراة ولا هرما ولا وليدا
وتوقوا قتلهم اذا التقا الزحفان وعند حمة
النهضات وفي شن الغارات ولا تغلوا عند الغنايم
ونزهوا الجهاد عن عرض الدنيا وابشروا بالارباح
في البيع الذي بايعتم وذلك هو الفوز العظيم ○
حدثنا عبد الله نا ابو خيثمة نا ابن عيينة عن محمد بن

عبد الرحمن عن ابيه قال لما اتى عمر بفتح تستر قال
هل كان شي قالوا نعم رجل من المسلمين ارتد عن
الاسلام قال فما صنعتم به قالوا قتلناه قال فهلا
ادخلتموه بيتا فاغلقتم عليه بابا واطعمتموه
كل يوم رغيفا فاستتبتموه فان تاب والا قتلتموه
ثم قال اللهم لم اشهد ولم آمر ولم ارض اذ بلغني ○
حدثنا عبد الله نا ابو خيثمه نا عبد الرحمن بن مهدي
عن ملك بن انس عن زيد بن اسلم عن ابيه ان ابا عبيده
كتب الى عمر رضي الله عنه فذكر جموعا من الروم
وشدة وكان يصلي من الليل ثم يوقظني فيقول قم فصل
فاني لا قوم فاصلي فما انفر شيا واضطجع فما
ياتيني النوم ثم يغدوا الى الثنية فيستخبر ○
حدثنا عبد الله نا ابو خيثمه نا هشيم انا حجاج
وعبد الملك عن عطا عن عبيد بن عمير ان عمر بن
الخطاب رضي الله عنه راى رجلا يقطع من شجر الحرم
ويَعْلِفهُ بعيرا له فقال علي بالرجل فاتي به فقال
يا عبد الله اما علمت ان مكة حرام لا يعضد عضاهها
ولا ينفر صيدها ولا تحل لقطتها الا لمعرّف
فقال يا امير المومنين والله ما حملني على ذلك الا
ان معي نضوا لي فخشيت ان لا يبلغني وما معي من زاد
ولا نفقة قال فرق له بعد ما هم به وامر له ببعير من

ابل الصدقة

ابل الصدقة موقرا طحينا فاعطاه اياه وقال لا تعودن
تقطع من شجر الحرم شيا ○ حدثنا عبد الله نا
عبد الرحمن بن صالح نا عيسى بن يونس عن سعيد بن عبد
العزيز عن اسمعيل بن عُبيد الله عن عبد الرحمن بن غنم
قال قال عمر بن الخطاب ويل لديان من في الارض من
ديان من في السما يوم يلقونه الا من امر بالعدل وقضى
بالحق ولم يقض على هوى ولا قرابة ولا رغب ولا رهب
وجعل كتاب الله مرآة بين عينيه ○ حدثنا عبد
الله نا عبد الرحمن بن صالح نا اسمعيل بن عياش عن محمد
ابن يزيد الرحبي ومحمد بن الحجاج الخولاني عن عروة بن
رويم اللخمي قال كتب عمر بن الخطاب الى ابي عبيدة
ابن الجراح كتابا فقراه على الناس بالجابية اما
بعد فانه لم يقم امر الله في الناس الا حصيف العقدة
بعيد الغرة ولا يطلع الناس منه على عورة ولا يحنق
في الحق على جرة ولا يخاف في الله لومة لائم والسلام
عليك ○ قال عبد الله وكتب عمر الى ابي عبيدة
اما بعد فاني كتبت اليك بكتاب لم آلك ونفسي فيه
خيرا الزم خمس خلال يسلم لك دينك وتحظ بافضل
حظك اذا حضرك الخصمان فعليك بالبينات
العدول والايمان القاطعة ثم ادن الضعيف حتى
ينبسط لسانه ويجترئ قلبه وتعاهد الغريب

فانه اذا طال حبسه ترك حاجته وانصرف الى اهله
واذا الذي ابطل حقه من لم يرفع به راسا واحرص
على الصلح ما لم يتبين لك القضا والسلام عليك ه
حدثنا عبد الله حدثني عبد الله بن محمد بن يحيى الرازي نا
ابي عن ابي عبد الله الجعفي عن جابر الجعفي انه سمع
سالم بن عبد الله قال نظر عمر الى رجل اذنب ذنبا
فتناوله بالدرة فقال الرجل والله يا عمر لئن كنت
احسنت فلقد ظلمتني وان كنت اسات فما علمتني
قال صدقت فاستغفر الله دونك فاقتد من عمر
فقال الرجل اهبها لله وغفر الله لي ولك ه حدثنا
عبد الله نا ابو خيثمه نا معن بن عيسى نا ملك بن
انس عن زيد بن اسلم عن ابيه قال قلت لعمر ان في
الظهر ناقة عميا قال عمر ندفعها الى اهل بيت
ينتفعون بها قال قلت كيف وهي عميا قال قال
يقطرونها بالابل قال قلت كيف تاكل من الارض
قال ارد نعم والله احلها قال وكانت له صحفات
تسع فلا تكون طريفه ولا فاكهة الا جعل منه
لازواج النبي صلى الله عليه وسلم واخر من يبعث
اليه حفصة فان كان نقصانا كان في حظها قال فنحر
تلك الجزور فبعث منه الى ازواج النبي صلى الله
عليه وسلم وصنع ما فضل منه فدعا عليه المهاجرين

والانصار

والانصار ه حدثنا عبد الله نا ابو خيثمة نا معن
نا ملك عن ابي سهيل بن ملك عن ابيه ان عمر بن الخطاب
قال للبرفا كم تعلفون هذا الفرس لفرس كانت
ترد عليه نعم الصدقه فقال البرفى ثلاثه امداد
وصاع فقال عمر ان هذا الكاف اهل بيت من العرب
والذي نفسي بيده لبعا لجن غور النقيع ه حدثنا
عبد الله نا ابو خيثمه نا يزيد بن هرون انا يحيى بن سعيد
عن سعيد بن المسيب ان بعيرا من المال سقط
فاهدا عمر الى ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ثم صنع
ما بقي وجمع عليه ناسا من المسلمين فيهم العباس
عم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال العباس
يا امير المومنين لو صنعت لنا مثل هذا كل يوم فاكلنا
وتحدثنا عندك فقال عمر لا اعود لمثل هذا انه
مضى صاحباي عملا عملا وسلكا طريقا واني
ان عملت بغير عملهما سلك بي غير طريقهما ه
حدثنا عبد الله نا ابو خيثمة نا وكيع عن سفين واسرايل
عن ابي اسحق عن حارثه بن مضرب قال قال عمر اني انزلت
نفسي من هذا المال بمنزلة والي اليتيم ان استغنيت
استعففت وان احتجت استقرضت واذا ايسرت
قضيت ه حدثنا عبد الله نا ابو خيثمة نا اسمعيل
ابن ابراهيم نا ايوب وابن عون وهشام بن حسان

حديث

دخل بعضهم في حديث بعض عن محمد بن سيرين عن
الاحنف بن قيس انهم دخلوا على عمر رضي الله عنه
فقالوا ما يحل لك من مال الله قال انا اخبركم بما استحل
فقال حلتان حلة في الشتا وحلة في القيظ وما احج
عليه واعتمر من الظهر وقوتي وقوت اهلي كقوت
رجل من قريش ليس باعلاهم ولا بافقرهم ثم انا
بعد رجل من المسلمين يصيبني ما اصابهم ٥ حدثنا
عبد الله نا ابو خيثمة نا جرير عن هشام بن عروة
عن ابيه قال حدثني عاصم بن عمر بن الخطاب قال
ارسل الي عمر عند الهجير او عند طلوع الشمس
قال فاتيته فوجدته جالسا في المسجد فحمد الله
واثنى عليه ثم قال اما بعد فاني لم اكن ارى شيا من هذا
المال يحل لي قبل ان اليه الا بحقه وما كان احرم علي
منه حين وليته فعاد امانتي واني كنت قد انفقت
عليك من مال الله شهرا ولست بزايدك واني اعطيتك
ثمري بالغابة العام فجذه فبعه وخذ ثمنه ثم ايت
رجلا من تجار قومك فكن الى جنبه فاذا ابتاع
شيئا فاستشركه فانفقه عليك وعلى اهلك
قال فذهبت ففعلت ٥ حدثنا عبد الله حدثني
القسم بن هاشم نا عبد العزيز بن الخطاب نا الحسن
ابن علي النميري عن عمرو بن يحيى عن ابيه قال اهدى

الى علي

الى علي بن ابي طالب عليه السلام زقاق سمن وعسل
فراها قد نقصت فسال فقيل بعثت ام كلثوم فاخذت
منه فبعث الى المقومين فقوموا خمسة الدراهم
فبعث الى ام كلثوم ابعثي الي بخمسة الدراهم ٥
حدثنا عبد الله نا خلف بن سالم نا يعلى بن عبيد نا
ابو حيان عن مجمع عن ابي رجا قال خرج علينا علي
في الشدة ومعه سيف فقال من يبتاع مني هذا
السيف فلو كان عندي ثمن ازار ما بعته قال قلت
انا ابيعك وانسيك الى عطايك قال فبعته
قال فلما خرج عطاوه قضاني ثمنه ٥ حدثنا عبد
الله نا خلف نا عبد الصمد نا ثابت وهو ابن يزيد
نا هلال يعني ابن خباب عن عمرة او عن اسما قالت
خرج علي من القصر ومعه الدرة فانطلق الى بني
رواد الخياطين فقال للخياط اعندك قميص سنبلاني
فاخرج له قميصا غليظا فلبسه فكان الى نصف
ساقيه وقيد يديه فكان ينظر الى اطراف اصابعه
فنظر وراه وقدامه فقال ان هذا القدر حسن
بكم هذا قال باربعة دراهم فحلها من رداية
فاعطاها اياه ٥ حدثنا عبد الله نا خلف نا
مروان الفزاري نا الربيع بن حسان التميمي عن جدته
ام فروة قال سمعتها تقول كنت ليلى امراة علي بن

اى طالب التميمية فدخل عليها على وابنه يلتقط
من المجرة حبًّا من طعام لغوه فنظرت اليه يلتقط
من المجرة حبة حبة ويقول يا آل على شبعتم ه
حدثنا عبد الله نا خلف نا محمد بن ميمون الزعفراني
قال جعفر بن محمد عن ابيه ان عليا رضى الله عنه كسا
الناس فكان فى كسوته برنس فساله اياه حسن
فابى ان يعطيه وقال استهموا عليه القنا بل
فاستهمت عليه فصار لفتى همدانى ه حدثنا عبد
الله نا خلف نا وكيع نا سفين عن ابى الحجاج او الحجاف
عن رجل من خثعم قال رايت الحسن والحسين ياكلان
خلًا وبقلا فقلت اتاكلان هذا وفى الرحبة ما فيها
فقالا ما اغفلك عن امير المومنين ه حدثنا
عبد الله نا خلف نا وكيع نا مسعر عن ابى بحر عن
شيخ لهم قال رايت على على رضى الله عنه ازارا غليظا
قال اشتريته بخمسة دراهم فمن اربحنى درهما
بعته ورايت معه دراهم مصرورة فقال هذه
بقية نفقتنا من ينبع ه حدثنا عبد الله نا خلف
نا ابو احمد نا سفين عن سعد الطائى عن شيخ لهم قال لقد
رايت عليا فقسم سبع رمانات فاصابنا رمانة
قال وكان يدعو اليتامى يزببون ويلعقون العسل
حتى تمنيت انى اكون يتيما ثم قال انه يا تينا اشيا

نستكثرها

نستكثرها اذا اجاتنا ونستقلها اذا قسمناها
وانا نقسم القليل والكثير ه حدثنا عبد الله نا
ابو احمد بن عبد الاعلى الشيبانى نا ابو عبد الرحمن الكوفى
عن مجالد عن الشعبى قال اول خطبة خطبها ابو بكر
رضى الله عنه انه صعد المنبر فحمد الله واثنى عليه
ثم قال يا ايها الناس انى وليت امركم ولست بخيركم
ولكنه نزل القران وسن محمد صلى الله عليه وسلم
وعلمنا فتعلمنا تعلموا ايها الناس ان اكيس
الكيس التقى وان احمق الحمق الفجور وان اقواكم
الضعيف عندى حتى اخذ منه الحق وان اضعفكم
القوى عندى حتى اخذ له بحقه انا متبع فاذا استقمت
فاتبعونى واذا زغت فقومونى استغفر الله لى
ولكم فلما قام عمر رضى الله عنه صعد المنبر فحمد
الله واثنى عليه ثم قال يا ايها الناس اقرؤا القران
تعرفوا به واعملوا به تكونوا من اهله انه لم
يبلغ حق ذى حق ان يطاع فى معصية الله الا وانى لم
ار مثل هذا الامر مثلا ان يوخذ من حقه ويوضع
فى حقه الا وانى قد انزلت نفسى من مال الله منزلة
والى اليتيم ان استغنيت استعففت وان افتقرت
اكلت بالمعروف فقال له رجل يا امير المومنين
فلم ذلك قال القنع البهيمة الاعرابية الخضرة لا

القصر ٥ حدثنا عبد الله نا ابراهيم بن محمد التيمي
قاضي البصرة نا يحيى بن سعيد نا موسى الجهني قال
سمعت ابا بكر بن حفص يقول جاءت عائشة الى ابيها
فراته يعالج ما يعالج الميت فتمثلت بهذا البيت
لعمرك ما يغني الثراء عن الفتى اذا حشرجت يوما
وضاق بها الصدر ٥ فنظر اليها كهيئة
الغضبان وقال يا بنية ليس كذلك ولكن جاءت
سكرة الحق بالموت ذلك ما كنت منه تحيد وهي
في قراءة ابن مسعود هكذا قال يا بنيه اني كنت
انحلتك حايطا وان كان في نفسي منه شي فرديه
فقالت رددته فقال يا بنيه انا ولينا امر المسلمين
فلم ناخذ لهم دينارا ولا درهما ولكنا كلنا من
جريش طعامهم في بطوننا ولبسنا من خشن
ثيابهم على ظهورنا وانه لم يبق عندنا من في المسلمين
قليل ولا كثير الا هذا العبد الحبشي وهذا البعير
الناضح وجرد هذه القطيفة فاذا مت فابعثي
بهن الى عمر فجاء الرسول وعنده عبد الرحمن بن
عوف فبكى عمر حتى سالت دموعه على الارض وقال
يرحم الله ابا بكر لقد اتعب من بعده ارفعهن يا غلام
فقال عبد الرحمن بن عوف سبحان الله يا امير المومنين
تسلب عيال ابي بكر عبدا حبشيا وبعيرا ناضحا

وجرد قطيفه

وجرد قطيفة ثمن خمسة الدراهم فقال فما تامر
قال آمر بردهن على عياله فقال لنخرج ابو بكر منهن
عند الموت واردهن انا على عياله لا يكون والله
ذاك ابدا الموت اسرع من ذلك ٥ حدثنا عبد الله
نا ابراهيم حدثني عثمن بن عمر عن شعبة انه حدث
المهدي بهذا الحديث فرق عنده فلما رايت رقته
حثثته على امر الرعية فقال اني لاجد اني لمؤنة ٥
حدثنا عبد الله نا سليمن بن ابي شيخ نا محمد بن عبد
الجبار عن عبد الملك بن عمير قال كان مكتوبا في
مجلس زياد الذي يجلس فيه للناس بالكوفة في
اربع زواياه بقلم جليل الوالي شديد في غير
عنف لين في غير ضعف الاعطية لابانها
والارزاق لوقتها والبعوث لا تجمر والمحسن
يجزى باحسانه والمذنب يوخذ على يديه كلما
رفع راسه قراه ٥ حدثنا عبد الله نا سليمن بن ابي
شيخ نا محمد بن الحجاج اللخمي ان زيادا خطب الناس
بالكوفة فقال اني بت ليلتي هذه مهتما بثلاثة بذي
الشرف وذي العلم وذي السن لا اوتى برجل رد
على ذي شرف ليضع بذلك شرفه الا عاقبته
ولا اوتى برجل رد على ذي علم ليضع بذلك علمه الا
عاقبته ولا اوتى برجل رد على ذي شيبة ليضعه

بذلك الا عاقبته انما الناس باعلامهم وعلمائهم
وذوي اسنانهم ٥ حدثنا عبد الله نا زكريا بن
يحيى بن عمرو الطاى نا ابو عبد الرحمن الطاى عن عبد الله
ابن عياش قال كان زياد يقول ملاك السلطان اربع
خلال العفاف عن المال والقرب من المحسن والشدة
على المسى وصدق اللسان لان لا يطمع فيه طامع ٥
حدثنا عبد الله نا زكريا بن يحيى بن عمر الطاى نا ابو
عبد الرحمن الطاى عن الضحاك بن زمل ان معوية قال
لزياد ما بلغ من سياستك يا ابا المغيرة قال
افمنتهم بعد جنف وكففتهم عما لا يعرف بما
يعرف فاذ عن المعاند عن الحق رغبة وخضع المبترع
الغشوم رهبة قال وبم صيرتهم الى ذلك قال
بالمرهفات القواصف امضيتها بالعزم تتبعه
الحزم قال لكني ضبطت ملكي بالحلم عند ا نتزا
الغوي الا الزمع تؤدي الى العامة واداحقوقهم
وتعقبت بعوثهم فسلمت لي الصدور عفوا وانقادت
الاجنبيه طوعا فانا اسوس منك قال صدقت ٥
حدثنا عبد الله نا ابو كريب نا عبد الله بن نمير
عن مجالد عن الشعبي عن زياد قال ما غلبني امير المومنين
في شي من السياسة الا بابا واحدا استعملت فلانا
فكسر خراجه فخشي ان اعاقبه ففر الى امير المومنين

فكتبت

فكتبت اليه ان هذا ادب سو لمن قبلي فكتب اليه انه
لا ينبغي ان يسوس الناس سياسة واحده ان نلين
جميعا فيمرح الناس في المعصية ولا نشتد جميعا
فنحمل الناس على المهالك ولكن نكون للشدة
والفظاظه والغلظة واكون انا للين والالفة والرحمة ٥
حدثنا عبد الله نا العباس بن هشام احسبه
عن ابيه عن الحكم عن ابن هشام عن عبد الملك بن
عمير قال لما قتل عبد الملك بن مروان مصعب بن
الزبير دخل الكوفة فصعد المنبر فحمد الله واثنا عليه
ثم قال ايها الناس ان الحرب صعبة مرة وان السلم
امن ومسرة وقد زبنتنا وزبنّاها وألفتنا والفناها
فنحن بنوها وهي امنا ايها الناس فاستقيموا
على سبل الهدى ودعوا الاهوا المرديه وفراق جماعة
المسلمين ولا تكلفونا اعمال المهاجرين الاولين
وانتم لا تعملون اعمالهم فلا اراكم تزيدون الموعظة
الا استجراجا ولن يزداد بعد الاعذار اليكم والحجة
عليكم الا عقوبة فمن شا منكم ان يعود لمثلها
فليفعل فانما مثلي ومثلكم كما قال قيس بن رفاعة
الانصارى ٥ من يصل ناري بلا ذنب ولا ترة
يصل بنار كريم غير غدار ٥ انا النذير لكم مني
مجاهرة كيلا الام على نهي وانذار ٥

فان عصيتم مقالي اليوم فاعترفوا ان سوف
تلقون خزيا ظاهر العار ٥ لنتركن احاديثا وملعبة
لهو المقيم ولهو المدلج السارى ٥
من كان في نفسه حوجاء يطلبها عندى فاني
له رهن باصحار ٥ اقيم عوجته ان كان ذا
عوج كما يقوم قدح النبعة البارى ٥
وصاحب الوتر ليس الدهر مدركه عندى
واني لطلاب باوتار ٥ حدثنا عبد الله نا
احمد بن عبد الاعلى الشيباني نا ابو عبد الرحمن الكوفي
نا ابن جريج عن ابيه قال خطبنا عبد الملك بن مروان
سنة خمس وسبعين بعد مقتل ابن الزبير رحمة الله
عليه بعامين فاستند الى الكعبة واستقبلنا
فحمد الله واثنا عليه ثم قال اما بعد لكم فاني لست
كالخليفة المستضعف يعني عثمن ولا كالخليفة
المداهن يعني معوية ولا كالخليفة المافون يعني
يزيد الا وان الخلفا قبلي قد كانوا ياكلون ويوكلون
فاني والله لا اداوي ادوا هذه الامة الا بالسيف
فمن احب فليبد الى صفحته تكلفونا اعمال المهاجرين
ولا تعملون اعمال المهاجرين الاولين فلن تزدادوا
الا استجراحا ولن تزداد الا عقوبة حتى التقينا
نحن وانتم عند السيف هذا عمرو بن سعيد قرابته

قرابته

قرابته وحقه وحرمته قال براسه هكذى
فقلت بسيفي هكذا فليبلغ الشاهد الغايب انه ما
كان من لعبه الا ونحن نحملها الا ما كان من صعود
منبر او نصب راية الا وان جامعة عمرو بن سعيد التي
جعلتها في عنقه عندي واني لا عطي الله عهدا لا
اجعلها في عنق احد فاخرجها الا صعدا استغفر
الله لي ولكم ٥ حدثنا عبد الله نا زكريا بن يحيى بن
عمر الطاي نا ابو عبد الرحمن الطاي عن ابي يعقوب
عن عبد الملك بن عمير قال كانت اعمال المهاجرين
واشراف الناس عشرة المنبر والثغر والصايفة
والموسم والشرط والقضا وبيت المال والسقاية
والعشور ودار الرزق وقال ابن عمير كان يقال
البريد منها ٥ حدثنا عبد الله نا زكريا بن يحيى نا
ابو عبد الرحمن عن عبد الله بن عياش ان معوية كان
يقول اربعة اعمال لا يليها الا المسن الذي قد عض
على ناجذه الثغر والصايفة والشرط والقضا ٥
حدثنا عبد الله نا احمد بن ابراهيم نا سهل بن محمود
عن حرملة بن عبد العزيز عن ابيه عن رجل من جهينة
قال بينا عمر بن عبد العزيز يسير على راحلته وهو
يقرا امام ركابه اذ غشيت راحلته رجلا يمشي في
الطريق فقال ايصر لا ابصرت فلما امر الموكب قال

هل من رجل يحمل هذا عقبه فقال عمر لغلامه تخلف
فاحمل هذا الى الماء حدثنا عبد الله نا احمد بن ابراهيم
نا سهل بن محمود نا عمر بن حفص نا شيخ قال اما ولي
عمر بن عبد العزيز خرج ليلة ومعه حرسي الى المسجد
فمر في الظلمة برجل نائم فعثر به فرفع راسه اليه
فقال امجنون انت قال لا فهم به الحرسي فقال له عمر
مه انما سالني امجنون انت فقلت لا حدثنا عبد الله
نا هرون بن سفين نا شاذان الاسود بن عامر نا ابو
بكر بن عياش عن ابن وهب بن منبه عن ابيه قال
اوحى الله تبارك وتعالى الى موسى صلى الله عليه وسلم
ان يا موسى قل للملوك فليسكنوا اجرب الارض و
ليسكنوا الرعية خصبها وليشربوا اكدار الماء و
ليسقوا الرعية صفوه فبي حلفت لئن شربوا صفو
الماء وسقوا الرعية كدره وسكنوا خصب الارض
واسكنوا الرعية جربها لاناقشنهم الحساب
الذرة والشعيرة حدثنا عبد الله حدثني هرون
ابن سفين نا خلف بن تميم نا اسمعيل بن ابراهيم بن مهاجر
قال سمعت عبد الملك بن عمير قال قال عمر بن الخطاب
رضي الله عنه من استعمل رجلا باودة او لقرابة لا
يستعمله الا لذلك فقد خان الله ورسوله والمومنين
حدثنا عبد الله نا عبيد الله بن جرير العتكي نا عبد الله

ابن رجا

ابن رجا نا فرج بن فضالة عن النضر بن شفي عن عمران
ابن سليم عن عمر بن الخطاب قال من استعمل فاجرا وهو
يعلم انه فاجر فهو مثله حدثنا عبد الله نا احمد
ابن عمران الاخنسي نا قطبة بن العلاء حدثني ابي عن عبد
الملك بن عمير عن عمرو بن حريث قال اتيت عليا عليه
السلام في القصر وقد احتف الناس عليه وهو
يزودهم بدرته فقال يا عمرو بن حريث كنت ارى
ان الوالي يظلم الرعية فاذا الرعية تظلم الوالي
حدثنا عبد الله نا القسم بن هاشم عن عبد الله بن
بكر السهمي حدثني الفضل بن عميرة ان الاحنف بن قيس
قدم على عمر بن الخطاب في وفد من العراق قدموا عليه
في يوم صائف شديد الحر وهو محتجز بعباءة يهنأ
بعيرا من ابل الصدقة فقال يا احنف ضع ثيابك وهلم
فاعن امير المومنين على هذا البعير فانه من ابل الصدقة
فيه حق اليتيم والارملة والمسكين فقال رجل من
القوم يغفر الله لك يا امير المومنين فهلا تامر عبدا
من عبيد الصدقة فيكفيك هذا قال عمر يا ابن فلانة
واي عبد هو اعبد مني ومن الاحنف هذا انه من ولي امر
المسلمين فهو عبد للمسلمين يجب عليه لهم ما
يجب على العبد لسيده من النصيحة واداء الامانة
حدثنا عبد الله حدثني القسم بن هاشم نا عتبة بن

[illegible]

السكن الفزارى عن عبد الرحمن بن عمرو الاوزاعى عن
عروة بن رويم عن زياد الحمصى نا ابو سعيد الخدرى
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اخوف على
امتى بعدى رجلا فاجرا ولى امرهم فعمل بغير ما انزل
الله واعانه على ذلك اهل الجفا والفجور وفرق
ملأهم واخافهم ان يقوموا بالحق ٥ حدثنا
عبد الله نا ابراهيم بن سعيد نا يعقوب بن ابراهيم نا ابى
عن صالح قال ابن شهاب حدثنى عبيد الله بن عبد
الله بن عتبة ان عبد الله بن مسعود قال بينما نحن
عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فى قريب من ثمانين
رجلا من قريش ليس فيهم الا قرشى والله ما رايت
صفحة وجوه رجال قط احسن من وجوههم يومئذ
قال فذكروا النساء فتحدثوا فيهن فتحدث بعضهم
حتى احببت ان يسكت قال ثم اتيته فتشهد ثم قال
اما بعد يا معشر قريش فانكم اهل هذا الامر ما لم
تعصوا الله فاذا عصيتموه بعث عليهم من
يلحاكم كما يلحى هذا القضيب لقضيب بيده ثم لحا
قضيبه فاذا هو ابيض يصلد ٥

اخر كتاب المداراة والحمد لله وحده وصلى الله على محمد رسوله
وعبده وعلى اله وصحبه وذريته واهل بيته وسلم تسليما كثيرا
بمكة اعزها الله تعالى فى شهر رمضان المعظم سنة اربع عشرة وستمائة
فرحم الله كاتبه وكاسبه والقارى له ومن دعا لهم بالرحمة والمغفرة
ولجميع المسلمين اجمعين امين امين والحمد لله رب العالمين

[illegible]

٦١٤

كتاب المطر والرعد والبرق والريح

رواية ابى بكر عبد الله بن محمد بن عبيد القرشى المعروف بابن ابى الدنيا
رواية ابى على الحسين بن صفوان بن اسحق بن ابراهيم البرذعى عنه
رواية ابى الحسين على بن محمد بن بشران عنه
رواية ابى الحسين عاصم بن الحسن بن محمد بن عاصم عنه
اجازة لابى الفتح محمد بن عبد الباقى بن احمد بن سلمان بن عاصم
سماع منه للشيخ الامام العالم الزاهد برهان الدين ابى الفتوح
نصر بن ابى الفرج بن على الحصرى الهمذانى المقرى نفعه الله بالعلم
وزينه بالحلم

سمع جميع هذا الكتاب على الشيخ الامام العالم الاوحد الفاضل بقية الشيوخ الاماثل مجد الدين
ابى احمد عبد الصمد بن احمد بن عبد القادر بن ابى الجيش المقرى جزاه الله احسن الجزاء ورفع درجته
فى العلماء بحق اجازته من ابى الفتوح نصر بن ابى الفرج بن على الحصرى بسنده فيه بقراءة شيخنا
الامام العالم الفقيه الصدر زكى ابى محمد عبد الرحيم بن محمد بن احمد الزجاج غفر الله له ولد المسموع
عليه ابو الربيع عبد المنعم على بن حفظ الله وصاحب هذا الكتاب ... السيد الامام
العالم الاوحد كمال الدين ابو الحسن على بن محمد بن محمد بن محمد بن وضاح ايده الله وابو الحسن على بن
عبد العزيز بن محمد الشافعى وابو الفضل احمد بن سعيد النورى وابنا محمد عبد الواحد بن محمد بن عبيد
الرحمن ... والمعيد بقرية وعبد العزيز بن ابى القسم بن عثمان البانصرى وعبد الله بن سالم بن عبد
الله العمادى ونجم الدين ابو بكر بن عبد الله المطالعى وامين الدين المبارك بن عبد الله المقرى
وابو العباس احمد بن عبد الرحمن بن ابى القسم الاشقر وحسن بن عمر بن ابى بكر المعروف بابن النجار وحسن على
ابن محمد الماردينى واحمد بن محمد بن سعيد الصواف وابو الحسن على بن احمد بن عثمان السندى واحمد بن محمد بن ابى حنيفة
ومنصور بن عامر بن يامر البهرملكى ويوسف بن ابراهيم بن احمد المتصوف وابنه محمد وابراهيم بن
سليمان بن داود المراغى وصبيح بن عبد الله وجوهر بن عبد الله المستنصرى ... بن عبد الله
الله الشرفى واحمد بن مختص بن عبد الله المستنصرى وابوه ايضا وشبل بن عبد الله الخادم
ودكان بن عبد الله المرتضى ... وشبل بن عبد الله عتيق جمال الدين ابى الفرج عبد الرحمن
ابن ابى محمد يوسف بن الحافظ ابى الفرج ابن الجوزى وعلى بن معالى البقال ... وعمر بن عبد الوهاب
الهمذانى وعلى القيرجى ومحمد بن عبد الصمد ... وعلى بن ابى بكر الشامى وحمزة بن محمد الناسخ ...
وعلى بن عمر رجب بن محاسن واحمد بن ابى بكر بن دارج وعلى بن سعيد المسلم ... وحسن بن
السنى بن عبد الله واحمد بن ابى بكر على بن عبد الله القلانسى وهذا خط ... من موضع اسمه بخط
عبيد قوله ابى هريرة ما نزلت قطرة الا بميزان الى اخر الكتاب على عبد العزيز على بن جابر
المغربى وصح ذلك ووقت ... فى الليلة الثالث عشر من ربيع الاخر سنة خمس وستين وستمائة
بمجد قمريه والحمد لله وحده وصلواته على سيدنا محمد النبى واله وصحابته وسلامه

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على محمد وآله وسلم
اخبرنا الشيخ الامام ابو الفتح محمد بن عبد
الباقي بن احمد بن سلمان بقراتي عليه يوم الاربعا ثاني
جمادى الاولى سنه ثلاث وستين وخمس مايه
قلت له اخبركم ابو الحسين عاصم بن الحسن
ابن عاصم العاصمي اجازه قال نا ابو الحسين
علي بن محمد بن عبد الله بن بشران المعدل قال نا ابو علي
الحسين بن صفوان بن اسحق بن ابراهيم البردعي
قال نا ابو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد القرشي قال
نا ابو حفص الصفار احمد بن حميد نا جعفر بن سليمن
نا ثابت عن انس بن ملك قال اصابنا ونحن مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم مطر فحسر رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن ثوبه حتى اصابه من المطر
قال فقلنا يا رسول الله لم صنعت هذا قال انه حديث
عهد بربه عز وجل ٥ حدثنا محمد بن الصباح
نا الوليد بن ابي ثور الهمداني عن سماك بن حرب
عن عبد الله بن عميرة عن الاحنف بن قيس عن
العباس بن عبد المطلب قال كنت في البطحا في
عصابة ومعهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
فمرت به سحابة فنظر اليها فقال ما تسمون
هذه قالوا السحاب قال والمزن قالوا والمزن قال

والعنان قال فهل تدرون بعد ما بين السما والارض
قالوا لا ندري قال فان بعد ما بينهما اما واحد
او اثنان او ثلاثه وسبعون عاما ثم السما
فوقها كذلك حتى عد سبع سموات ثم فوق
السابعة بحر ما بين اسفله واعلاه ما بين سما
الى سما ثم فوق ذلك ثمانية اوعال بين اظلافهن
وركبهن مثل ما بين سما الى سما ثم على ظهورهن
العرش بين اسفله واعلاه مثل ما بين سما الى
سما ثم الله تبارك وتعالى فوق ذلك ٥ حدثنا
خلد بن خداش نا بشر بن بكر عن عبدة
ابنة خلد عن ابيها قال المطر ينزل من تحت العرش
الى سما سما حتى ياتي سما الدنيا فيجمع في موضع
يقال له الابزم ثم تجي السحابة السود فيدخل
فيه فتشربه ثم يصرفه الله عز وجل حيث يشاء ٥
حدثنا محمود بن غيلان المروزي نا علي بن
الحسن نا الحسين بن واقد نا علبا بن احمر عن
عكرمة قال ينزل الله عز وجل الما من السما
السابعة فتقع القطرة منه على السحابة مثل
البعير ٥ حدثنا ابو كريب نا ابو داود الحفري
عن سفين عن اسامة بن زيد عن معاذ قال ابو بكر
هذا معاذ بن عبد الله قال سمعت ابن عباس يقول

لتبيع سمعت كعبا يقول في السحاب شيئا قال
نعم سمعته يقول السحاب غربال المطر ولولا السحاب
لافسد ما يقع على الارض ٥ حدثنا خلد بن خراش
نا بشر بن بكر قال حدثتني عبدة ابنت خلد بن معدان
عن ابيها قال ان في الجنة شجرة تثير السحاب
فما كان منه اسود فهي الثمرة التي قد نضجت
وهي التي تمطر وما كان منه ابيض فهي الثمرة التي
لا تنضج وهي التي لا تمطر ٥ حدثني زياد بن ايوب
وغيره عن عبد الحميد بن عبد الرحمن الحماني عن
الاعمش عن عبد الله بن عبد الله الرازي عن سعيد
ابن جبير عن ابن عباس قال اذا جا القطر من السما
تفتحت له الاصداف فكان لولوا ٥ حدثنا سوار
ابن عبد الله ابو عبد الله التميمي نا ابي حدثني الجمحي
عن شيخ من اهل مكة عن ابن عباس انه قال المطر
مزاجه من الجنة فاذا كثر المزاج عظمت البركة
وان قل المطر واذا قل المزاج قلت البركة وان كثر
المطر ٥ حدثنا عبد الله بن الوضاح الازدي نا
يحيى بن يمان عن سفين عن يحيى بن هاني عن تبيع عن كعب
قال المطر زوج الارض الا ترى المراة تكون قشفة
فاذا جا زوجها تخضبت واكتحلت كذاك الارض
تكون مغبرة فاذا جا المطر اهتزت وربت وانبتت

الوهاب نا هشيم عن اسمعيل بن سالم الاسدي عن
الحكم وما ننزله الا بقدر معلوم قال بلغني انه
ينزل مع المطر من الملايكة اكثر من ولد ادم عليه
السلام وولد ابليس يحصون كل قطرة واين تقع
ومن يرزق ذلك النبات ٥ حدثنا فضيل نا
حماد بن زيد عن عبد الجليل عن شهر عن ابي هريرة
قال ما نزلت قطرة الا بميزان الا زمان نوح عليه
السلام ٥ حدثني ابو الحسن احمد بن عبد الاعلى — من هنا سمع علي عبد العزيز ابن المغربي الى اخره
الشيباني عن عباد بن عباد المهلبي عن موسى بن
محمد بن ابراهيم التيمي عن ابيه قال كانوا عند النبي
صلى الله عليه وسلم في يوم دجن فقال كيف ترون
بواسقها قالوا يا رسول الله ما احسنها واشد
تراكمها قال كيف ترون قواعدها قالوا يا رسول
الله ما احسنها واشد تمكنها قال كيف
ترون رحاها استدارت قالوا يا رسول الله ما
احسنها واشد استدارتها قال كيف ترون
جونها قالوا يا رسول الله ما احسنه واشد سواده
قال كيف ترون برقها اخفوا ام وميضا ام
يشق شقا قالوا بل يشق شقا فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم الحيا فقال رجل يا رسول الله ما
افصحك ما رايت الذي هو اعرب منك فقال حق لي

وانما انزل القران بلسان عربي مبين ٥ حدثني سليمن
ابن عمر بن خلد الرقي نا عيسى بن يونس نا عباد بن
موسى عن الشعبي قال اتى الحجاج موثقا فانى
لعنده اذ جا الحاجب فقال ان بالباب رسلا فقال
ايذن فدخلوا عمايمهم على اوساطهم وسيوفهم
على عواتقهم وكتبهم بايمانهم فدخل رجل
من بني سليم يقال له شبابة بن عاصم فقال من
اين قال من الشام قال كيف تركت امير المومنين
كيف حشمه فاخبره قال هل كان وراك من غيث
قال نعم اصابتني فيما بيني وبين امير المومنين ثلث
سحايب قال فانعت لي كيف كان وقع المطر وكيف
كان اثره وتباشيره قال اصابتني سحابة بحوران
فوقع قطر صغار وقطر كبار فكان الصغار
لحمة للكبار ووقع بسيط متدارك وهو السح بسيط بسيط
الذي سمعت به فوادٍ سايل وواد نازح
وارض مقبلة وارض مدبرة واصابتني سحابة
سودا فلبدت الرمات واسالت العزاز
وادحضت التلاع وصدعت عن الكماة اماكنها
واصابتني سحابة بالقريتين فقائت الارض بعد
الري وامتلات الاخاذ وافعمت الاودية
وجيتك في مثل وجار الضبع او قال بجره قال
ايذن

ايذن فدخل رجل من بني اسد فقال هل كان وراك
من غيث قال لا كثر الاعصار واغبرت البلاد
واكل ما اشرف من الجعبة بعني النبت واستيقنا
انه عام سنة قال بيس المخبر انت قال اخبرتك
بالذي كان قال ايذن فدخل رجل من اهل اليمامة
فقال هل كان وراك من غيث قال نعم سمعت
الرواد تدعوا الى ريادتها وسمعت قايلا يقول
هلم اظعنكم الى محلة تطفا فيها النيران وتشتكا
فيها النسا وتنافس فيها المعزى قال فلم يفهم
الحجاج ما قال فقال ويحك انما تحدث
اهل الشام فافهمهم قال نعم اصلح الله الامير
اخصب الناس فكان التمر والسمن والزبد
واللبن فلا توقد نار تختبز بها واما تشكي النسا
فان المراة تظل تربق بهمها وتمخض لبنها
فتبيت ولها انين من عضديها كانهما ليستا
منها واما تنافس المعزى فانها ترى من انواع
الشجر والوان الثمر ما تشبع بطونها ولا تشبع
عيونها فتبيت وقد امتلات اكراشها لها من
الكظة جرة حتى تستنزل الدرة ٥ قال ايذن
فدخل رجل من الموالي كان من اشد الناس في ذلك الزمان
قال هل كان وراك من غيث قال نعم ولكن لا احسن

اقول كما يقولها ولا قال فما تحسن قال اصابتني
سحابة بحلوان فلم ازل اطا في اثرها حتى دخلت
على الامير قال لين كنت اقصرهم في المنطق خطبة
انك لاطولهم بالسيف خطوة ٥ حدثني احمد
ابن عبد الاعلى نا عبد الرحمن الكوفي نا ابو جناب
الكلبي عن الوليد بن سريع مولى عمرو بن حريث
قال بعثني الجراح بن عبد الله وكان خليفة يزيد
ابن المهلب على العراق فبعثني الى سليمن بن عبد
الملك وكان سليمن بن عبد الملك يسال عن الاخبار
والامطار وكنت لا ارتق بين كلمتين وكانت
الرسل اذ ذاك انما يريدها الابل وكان الطريق
على السماوة سماوة كلب فمررت باعرابي
مشتمل بكسائه فقلت يا هذا هل لك في
درهمين قال وكيف لي بهما قال فناولته اياهما
فقال اعن غير معرفة جزاك الله خيرا قال قلت
كيف اقول اذا سئلت عن المطر قال اي مطر
قال قلت مطرنا هذا قال تقول اصابنا احسن
مطر عقد منه الثرى واستاصل العود وقامت
منه الغدر على اني لم ار في ذلك واديا داريا
قال قلت املها علي فكتبتها فجعلتها بيني
وبين واسطة الرحل فكنت اذا نزلت قمت فقلت

كيف

الناس وكيف م

كيف امرك وكيف الاسعار وكيف المطر ثم
اجيب نفسي فلما اتيت باب سليمن اذن لي وكان
يؤذن لرسول صاحب العراق قبل الناس فلما
دخلت سالني فاستبطات ان يسالني عن المطر
حتى سالني فقلت الكلام فقال اعد فاعدت فقال
والله انه ليخيل الى امير المومنين انك لست بابي
عذر هذا الكلام قال قلت اجل والله يا امير
المومنين ما انا بابي عذره ولكني كنت لا ارتق
بين كلمتين وبلغني ان امير المومنين يسال عن
الاخبار والامطار وحدثته حديث الكلبي فقال
قاتله الله لقد وقعت على ابن بجدتها وفضلني
في الجايزة والكسوة على الرسل ٥ حدثني محمد بن
عباد حدثني ابي نا ابو بكر الهذلي قال خرج رجل منا
من هذيل يرعا غنيمة له وقد ضعف بصره
ومعه ابنة له فقال لها اني لاجد ريح المطر
فانظري الى السما كيف ترينها فقالت اراها
كانها ربرب معزى هزلى قال ارعي واحذري
فمكثت هنيئة ثم قال لها انظري كيف ترين السما
قالت اراها كانها بغال سود تجر جلالها قال
ارعي واحذري ثم قال لها انظري كيف ترينها
قالت اراها قد ابيضت وقربت وسطحت فكانها

بطن حمار اصحر قال انجي ولا منجي لك قال فاخبرتهم
السما بشي قاله عبيد بن الابرص

دان مسف فويق الارض هيدبه يكاد يدفعه من
قام بالراح ٥ فمن بعقوته كمن بنجوته
والمستكن كمن يمشي بقرواح ٥ قال فلجا
الى كهف جبل فدخل هو وابنته ٥ حدثني
احمد بن عبد الاعلى قال حدثني شيخ من قريش قال كان
الشماخ بن ضرار ومزرد اخوه والعصما عند
ابيهم فقال يا شماخ اخرج فانظر الى السما
وائتني بخبرها قال فجا فقال

كان بارجابها سله طعن الكماة وضربا ديافا
قال فمكث شيا ثم قال يا مزرد اخرج فانظر فخرج فنظر
ثم جا فقال   اناخ على بقربركه كان على
عضريه كلافام   قال فمكث شيا ثم قال
يا عصما اخرجي فانظري قال فجات فقالت

حركته الصبا ومرته الجنوب والحقته الشمال الحافا
فقال الضرار
ابا فرحة اعقبت ترحة تشف الفواد وتجفي اللحافا

حدثني فضل بن عبد الوهاب نا ابو معوية
عن اسمعيل بن ابي خلد عن حكيم بن جابر في قوله الذي
يخرج الخبء في السموات والارض قال المطر ٥

حدثنا محمد

حدثنا محمد بن بشار نا عبد الرحمن بن مهدي
عن عبد الحميد بن عمرو بن سعيد عن ابي يزيد المدني
قال قلت لسعيد بن المسيب الذي يخرج الخبء
في السموات والارض ما الخبء قال الماء ٥ حدثنا
يوسف نا محمد بن عبيد عن هرون بن عنتره عن ابيه
عن ابن عباس قال الصيب المطر ٥ حدثنا فضيل
ابن عبد الوهاب عن محمد بن يزيد عن جويبر عن
الضحاك قال المزن السحاب ٥ حدثنا محمد بن يزيد
نا وكيع نا همام بن يحيى عن سلم العلوي قال كنا
عند انس فقال رجل انها المخيلة المطر فقال انس
انها الربها المطيعة ٥ حدثنا حميد بن زنجويه
نا ابن ابي اويس نا اسمعيل بن عبد الله عن ابيه عن
جده قال قال ابو هريره قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم انما مثل امتي كمثل المطر لا يدري اوله خير
ام اخره ٥ حدثنا اسمعيل بن عبد الله عن يوسف
ابن عطيه عن ثابت عن انس عن النبي صلى الله عليه
وسلم مثله ٥ حدثنا فضيل بن عبد الوهاب نا
يزيد بن زريع عن سليمن التيمي عن الحسن بن مسلم
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال ما من عام باكثر
مطرا من عام ولكن الله تعالى يصرفه حيث يشا ٥
حدثنا فضل عن خلد بن عبد الله عن عامر بن

السمط عن ابي الغريف عن علي قال الحاملات
وقرا السحاب والمقسمات امرا الملايكة ٥
حدثني ابي رحمه الله نا هشيم نا حصين عن حبيب
ابن ابي ثابت قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
استسقى قال اللهم اسق عبادك وبلادك
وبهايمك وانشر رحمتك اللهم اسقنا غيثا
مغيثا مريا مريعا غدقا طبقا عاجلا غير رايث
نافعا غير ضار ٥ حدثنا ابو كريب نا طلق بن
غنام نا ابو برده عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن
جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا في
الاستسقا فقال اللهم اسق عبادك وبلادك
وبهايمك وانعامك واحي ارضك الميته ٥
حدثني علي بن الحسن بن موسى نا ابو عبد الرحمن
القرشي عن شيخ من اهل المدينه عن ابن عباس ان
عمر قال للعباس قم فاستسق وادع ربك فقام
العباس فحمد الله واثنا عليه ثم قال ان عندك سحابا
وان عندك ما فانشر السحاب ثم انزل فيه الما ثم
انزله علينا فاشدد به الاصل واطل به الفرع
وادرر به الضرع اللهم انا شفعا اليك عمن لا
منطق له من بهايمنا وانعامنا اللهم شفعنا في
انفسنا واهلينا اللهم لا ندعو الا اياك ولا نرغب

ابا البطحا اي عاش بك اهل البطحا وفي ذلك ما
تقول رقيقه
بشيبة الحمد اسقى الله بلدتنا وقد فقدنا الحيا واجلوذ المطر
فجاد بالما جوني له سبل سحا فعاشت به الانعام والشجر
منا من الله بالميمون طايره وخير من بشرت يوما به مضر
مبارك الامر يستسقى الغمام به ما في الانام له عدل ولا خطر
حدثنا عمرو بن محمد نا سفين بن عيينه عن عمرو
ابن دينار عن سعيد بن المسيب عن ابيه عن جده قال
اذكر سيلا جا في الجاهليه سد ما بين الجبلين ٥
حدثني سريج بن يونس عن رباح بن خلد عن عبد
السلام بن حرب عن ليث عن مجاهد قال ما كان باب
من العبادة يعجز عنه الناس الا تكلفه عبد الله
ابن الزبير ولقد جا سيل طبق البيت فجعل ابن الزبير
يطوف بسباحة ٥ حدثني عبد الله بن محمد الاسدي
عن عبيد الله بن محمد التيمي انه انشدهم لرجل من بني اسد
المزنا غيثنا ماونا زمانا فظلنا نكد البيار
فلما عز الما اوطانه وجف الثماد فصارت حرارا
وضجت الى ربها في السما روس العضاه تناجي السرارا
وفتحت الارض ابوابها عجيج العشار وردن الجفارا
لبسنا على عطز ليلة مع الباس بيا بيننا والجفارا
وقلنا اجعروا اللذي مهده وصبر النفوس وموتوا احرارا

فان الذي لعسى مرة برد الى اهله ما استعارا
فبينا برق اجشاوه اصابه مزنة فاستطارا
واقبل يزحف زحف الكسير سياق الرعا البطا العشارا
تغني وتضحك حافاته فيان الغمام وتبكي مرارا
اشار له امر فوقه هلم فامر الى ما اشارا
وشيع ونزع اسرادة كنزع الطبيب الرفيق السبارا
فانك لو دان احببت به زمانا فكان لها الله جارا
وحدثني ابو عثمان البصري اخبرني الصامت
ابن المحيل البشكري سنه احدى وتسعين ومايه
اخبرتنيه ابو عبيده عن ابي عمرو بن العلا قال
اقبل امرو القيس حتى لقي الحرث التوام البشكري
وكان الحرث يكنى ابا شريح فقال امرو القيس
احار ترى بريقا لم يغمض ∴ فقال الحرث
كنار مجوس تستعر استعارا ∴ فقال امرو القيس
ارقت له ونام ابو شريح ∴ فقال الحرث
اذا ما قلت قد هدا استطارا ∴ قال امرو القيس
كان حنينه والرعد فيه ∴ قال الحرث
عشار وله لاقت عشارا ∴ قال امرو القيس
فلم يترك ببطن الجو ظبيا ∴ قال الحرث
ولم يترك بعرصتها حمارا ∴ قال امرو القيس
فلما ان علا ابقعا وضاح قال الحرث

وعنت اعجاز ريقه فحارا فقال امرو القيس
لا انعتت احد العرب بالشعر ∴ حدثنا الحسن
ابن هيثمي انا ابن المبرك انا عبيد الله بن عمر عن نافع
عن القسم بن محمد عن عايشه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان اذا راى المطر قال اللهم صيبا
هنيا ∴ حدثنا سعدويه ويحيى بن طلحة اليربوعي
عن شريك عن المقدام بن شريح عن ابيه عن عايشه
قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا راى في السما
غبارا او ريحا استقبله حيث كان وان كان في
الصلاة وتعوذ بالله من شرها فاذا جا مطر
قال اللهم صيبا نافعا ∴ وقال سعدويه اللهم
سقيا نافعا ∴ حدثني قاسم بن هاشم نا يحيى
ابن صالح نا جميع بن ثوب الرحبي عن ابي راشد
التنوخي عن ابي امامة الباهلي قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم ما مطر قوم قط الا برحمة ولا قحطوا
الا بسخطة ∴ حدثني علي بن عيسى بن يزيد نا
هاشم بن القاسم ابو النضر نا زياد بن عبد الله
ابن علاقة نا موسى بن محمد بن ابراهيم التيمي عن ابيه
عن جابر وانس بن ملك قالا كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا استسقى قال اللهم اسقنا سقيا
وادعة نافعة تسع الاموال والانفس غيثا هنيا

مرىا مرىعا طبقا مجللا تسع به على بلاد ىىنا وعلى
حاضرىنا تنزل لنا به من بركات السماوات وتخرج
لنا به من بركات الارض وتجعلنا عنده من الشاكرين
انك سميع الدعا ٥ حدثنى على بن مسلم نا خلد
بن مخلد القطواى نا قطوان التمار عن ابى سعد قال
رايت ابا حكيم اذا كانت اول مطرة تجرد ويقول
ان عليا رضى الله عنه كان يفعله ويقول انه حديث
عهد بالعرش ٥ حدثنى ابو بكر بن جعفر نا كثير
ابن هشام نا عيسى بن ابراهيم عن عبد الرحمن بن
جابر عن عمير بن هانى عن ابن عباس قال السحاب
الاسود القطر والابيض فيه الندى وهو الذى
ينضج الثمار ٥ حدثنى محمد بن عباد نا محمد بن
ربيعه عن شيخ قال سمعت عطا بن ابى رباح قال قال
موسى يارب هذا الغيث لا ينزل او ينزل فلا ينفع
قال كثرة الزنا وظهور الربا ٥ حدثنا هرون
ابن عبد الله نا عفان بن مسلم عن مبارك بن فضالة
قال سمعت الحسن يقول كانوا يقولون يعنى اصحاب
اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم الحمد لله
الرفيق الذى لو جعل هذا الخلق خلقا دايما لا ينصرف
لقال الشاك فى الله لو كان لهذا الخلق رب لحادثه
وان الله عز وجل قد حادث بما ترون من الايات

انه

انه جا بضوء طبق ما بين الخافقين وجعل فيها
معاشا وسراجا وهاجا ثم اذا شا ذهب بذلك
الخلق وجا بظلمة طبقت ما بين الخافقين وجعل
فيها سكنا ونجوما وقمرا منيرا واذا شا نبا تا
جعل منه المطر والبرق والرعد والصواعق ما شا
واذا شا صرف ذلك الخلق واذا شا جا ببرد
يقرقف الناس واذا شا ذهب بذلك وجا بحر ياخذ
بانفاس الناس ليعلم الناس ان لهذا الخلق ربا هو
يحادثه بما ترون من الايات كذلك اذا شا ذهب
بالدنيا وجا بالاخرة ٥ حدثنا محمد بن يحيى بن ابى
حاتم الازدى نا محمد بن عمر نا عبد الحكيم بن عبد الله
ابن ابى فروة قال سمعت عوف بن الحرث يقول
سمعت عايشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم تقول
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا انشات
السما بحرية ثم تشامت فتلك عين او قال عام
غدقة يعنى مطرا كثيرا ٥ حدثنى هرون بن عبد الله
نا ابو داود نا صدقة بن موسى عن محمد بن واسع عن
سمير بن نهار العبدى عن ابى هريرة عن النبى صلى الله
عليه وسلم قال قال ربكم عز وجل لو ان عبادى اطاعونى
اسقيتهم المطر بالليل واطلعت عليهم الشمس
بالنهار ولم اسمعهم صوت الرعد ٥ حدثنا على

[illegible]

ابن اشكاب العامري نا محمد بن عبيد الطنافسي نا
مسعر بن كدام عن يزيد الفقير عن جابر بن عبد الله
قال اتت النبي صلى الله عليه وسلم بواكي فقال اللهم
اسقنا غيثا مغيثا مريا مريعا عاجلا غير اجل نافعا
غير ضار قال فاطبقت ٥ حدثنا ابو زيد نا
النبوذكي فيما اعلم عن ابي هلال عن قتاده قال قال
ابو بكره اذا مطرت البصرة مُطرت الدنيا ٥ حدثنا
ابو زيد النميري نا عبيد الله بن مهدي القرشي نا
جعفر بن النضر السلمي نا عامر بن خارجه بن سعد
عن جده سعد ان قوما شكوا الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم قحط المطر فقال اجثوا على الركب
وقولوا يا رب يا رب واوما بالسبابه قال فسقوا
حتى احبوا ان يكشف عنهم ٥ حدثني ابو الاشعث
العجلي نا المعتمر بن سليمن قال سمعت ابي يذكر
عن خلد بن يزيد انه كان عند عبد الملك بن مروان
فذكروا الما فقال خلد بن يزيد منه من السما
ومنه ما يستقيه الغيم من البحر فيعذبه الرعد
والبرق فاما ما كان من البحر فلا يكون له نبات واما
النبات فما كان من ما السما وقال ان شيت اعذبت
ما البحر قال فامر بقلال من ما ثم وصف كيف يصنع به
حتى تعذب ٥ حدثني علي بن محمد البصري نا ابن

عايشة عن ابي المقدام عن الحسن قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لاصحابه ما هذا قالوا السحاب
قال هذا العنان ٥ حدثنا عمر بن محمد بن الحسن
الاسدي نا ابي نا شريك عن منصور عن سالم عن انس
قال استسقى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
اللهم اسقنا غيثا مَريعا طبقًا عاجلا غير رايث
نافعًا غير ضار فما برحنا حتى اطبقت علينا سبعا
فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقيل له الله فقد حُبس
يعني الركبان فقال اللهم حوالينا ولا علينا
فتفرجت ٥ حدثني ابراهيم بن راشد نا عبد الله
ابن رجا الغداني نا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن
ابي الصلت عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال رايت ليلة اسري بي لما انتهيت الى السما
السابعة نظرت فوقي فاذا رعد وبرق وصواعق
واتيت على قوم بطونهم مثل البيوت فيها تُرى من
خارج بطونهم فقلت من هولا يا جبريل قال هولا
اكلة الربا ٥ حدثني القسم بن هاشم نا يحيى
ابن صالح نا سعيد يعني ابن بشير عن قتادة عن الحسن
عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم راى سحابا
فقال ما هذا قالوا السحاب فقال العنان فسكتوا
قال روايا الارض يسوقها الله عز وجل الى قوم لا

يشكرونه ولا يذكرونه ٥ حدثني قاسم نا علي بن
عياش نا عبد الرحمن بن سليمن بن ابي الجون قال سمعت
ابا عثمن يحدث قال سمعت ابا الدردا قال مطرنا
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فاصبح
النبي صلى الله عليه وسلم ورجل يقول مطرنا الليلة
بنو كذا وكذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قل ما انعم الله تعالى على قوم نعمة الا اصبح كثير
منهم بها كافرين ٥ حدثنا قاسم نا ابو اليمان
نا صفوان يعني ابن عمرو عن شريح بن عبيد يرده الى
النبي صلى الله عليه وسلم ان الرعد جلجل طويلا
بالمدينه فقال جبريل عليه السلام يا رسول الله تدري
ما يقول قال لا فقال جبريل عليه السلام اني سالت
السحاب اين امرت فقالت امرت ان اسقي ارضا
بحضرموت يقال لها بيميره ٥ حدثني قاسم نا ابو
عتبه الحسن بن علي بن مسلم السكوني قال سمعت
سعيد بن سنان ابا مهدي يحدث عن ابي الزاهرية عن
جبير بن نفير عن كثير بن مرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا جارت الايمة قحطت السماء
حدثني قاسم نا يحيى بن صالح نا سليمن بن بلال نا جعفر
ابن محمد عن عطا بن ابي رباح قال سمعت عايشة تقول
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا راى المطر يقول

رحمة ٥ حدثني قاسم بن هاشم نا علي بن عياش
نا سعيد بن عمارة عن الحرث بن النعمن قال سمعت انس
ابن ملك يقول قال عمر بن الخطاب ان الرجف من
كثرة الزنا وان قحوط المطر من قضاة السو وايمة
الجور ٥ حدثنا ابو هشام نا ابن يمان نا اشعث
عن جعفر عن سعيد وفي السما رزقكم وما توعدون
قال الثلج وكل عين ذايبة من الثلج ٥ وحدثني بعض
اصحابنا عن حميد بن ابي احمر عن سفين بن عيينه عن
عبد الكريم ابي امية قال كان الحسن اذا راى السحاب
قال في هذا والله رزقكم ولكنكم تحرمونه
بخطاياكم وذنوبكم ٥ حدثنا ابو بكر بن هاشم
نا ابو النضر نا ابو عقيل الثقفي عبد الله بن عقيل نا
عمر بن حمزه بن عبد الله بن عمر نا سالم عن ابيه
قال ربما ذكرت قول الشاعر وانا انظر الى وجه رسول
الله صلى الله عليه وسلم يستسقي فما ينزل حتى
يجيش كل ميزاب فاذكر قول الشاعر
وابيض يستسقى الغمام بوجهه ربيع اليتامى
عصمة للارامل ٥ وهو قول ابي طالب ٥ حدثني
ابراهيم بن محمد عن محمد بن سليمن بن ابي داود نا سابق
قاضي اهل الرقه عن عمرو بن ابي عمرو عن المطلب بن
عبد الله بن حنطب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال ما اتى على الناس ساعة قط من ليل او نهار الا
والسما تمطر فيجعل الله عز وجل ذلك حيث يشاء
حدثنا ابو بكر الباهلي نا ابو عامر العقدي نا
عبيد الله بن هوذة القريعي نا عمرو بن عبد الرحمن
الضبي عن عمته ليلى ابنة عفرا عن عايشة قالت
ما رايت في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم هيجا
قط حتى يرى غيما فاذا امطرت ذهب عنه الهيج
حدثني يعقوب بن عبيد انا معاذ بن فضالة
ابو زيد القرشي نا عبد الله بن لهيعة عن ابي قبيل
ان عبد الله بن عمرو كان يقول ان في السما لحبراتٍ
من ماءٍ لا يصيبكم منها الا كما يخرج من الوكا
حين يوكيه الموكي بيمينه ٥ حدثني محمد بن صالح
القرشي حدثني وهب بن مبشر حدثني ابراهيم بن
ابي يحيى المدني عن حسين بن عبد الله عن عكرمة
عن ابن عباس ان عمر استسقى بالناس بالمصلى
فقال عمر للعباس قم فاستسق فقام العباس فقال
اللهم ان عندك سحابا وعندك ما فانشر السحاب
ثم انزل فيه الما ثم انزله علينا فاشدد به الاصل
واطل به الفرع وادرر به الضرع اللهم شفعنا
اليك عمن لا ينطق من بهايمنا وانعامنا اللهم
شفعنا في انفسنا واهالينا اللهم انا نشكوا
اليك

اليك جوع كل جايع وعري كل عار وخوف كل
خايف اللهم اسقنا سقيا وادعة نافعة طبقا
مجللا عاما ٥ حدثنا محمد بن صالح نا معتمر نا
يحيى بن سعيد قال كان عمر بن الخطاب اذا اشتد
المطر قال اللهم جنبها بيوت المدر اللهم على
ظهور الاكام وبطون الاودية ومنابت الشجر ٥
حدثنا يحيى بن ايوب نا اسمعيل بن جعفر اخبرني
شريك بن عبد الله بن ابي نمر عن انس بن ملك ان
رجلا دخل المسجد يوم الجمعة ورسول الله صلى الله
عليه وسلم قايم يخطب فاستقبل رسول الله صلى
الله عليه وسلم قايما ثم قال يا رسول الله هلكت
الاموال وانقطعت السبل فادع الله تعالى
يغيثنا قال فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه
ثم قال اللهم اغثنا اللهم اغثنا اللهم اغثنا
قال انس ولا والله ما نرى في السما من سحاب ولا
قزعة وما بيننا وبين سلع من بيت ولا دار قال
فطلعت من ورايه سحابة مثل الترس فلما توسطت
السما انتشرت ثم امطرت قال انس لا والله ما
راينا الشمس سبتا قال ثم دخل رجل من ذلك الباب
في الجمعة المقبلة ورسول الله صلى الله عليه وسلم قايم
يخطب فاستقبله قايما فقال يا رسول الله هلكت الاموال

وانقطعت السبل فادع الله يمسكها عنا فرفع
رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ثم قال اللهم حوالينا
ولا علينا اللهم على الاكام والظراب وبطون
الاودية ومنابت الشجر فاقلعت وخرجنا نمشي
في الشمس قال شريك فسالت انس بن ملك اهو
الرجل الاول قال لا ادري ٥ حدثني الحسن بن علي
البزار نا عبد الله بن محمد بن العلا بن عمارة بن عبد الله
ابن حنظلة الغسيل نا عمارة بن يزيد نا ابراهيم بن
سعد عن محمد بن اسحق حدثني الزهري ان عائشة بنت
سعد حدثت ان اباها حدثها ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم لما شكى الناس اليه العطش حسر عن ذراعيه
ورفع طرفه الى السما فقال اللهم جللنا سحابا
كثيفا قصيفا دلوقا متلاحقا متلاصقا نشاصا
حصاصا خصاصا تمطرنا منه رذاذا طشا
بغاشا قطقطا سجلا وابلا غدقا بعاقا فما رد
يديه حتى اظلته السحابة التي ذكر تتلون في كل
صفة وصف من صفات السحاب وامطرنا من
المطر حتى بل الرجال ٥ حدثنا اسحق بن اسمعيل نا
سفين عن عمرو عن عتاب بن حنين سمع ابا سعيد
الخدري يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو
امسك الله تعالى القطر عن الناس سبع سنين

الظراب بالظا

ثم ارسله

ثم ارسله لكفرت طايفة منهم قالوا هذا من نوء
المجدح ٥ حدثنا خلف بن خداش نا عبد العزيز بن
محمد عن صالح بن كيسان عن عبيد الله بن عبد الله
ابن عتبة عن زيد بن خالد الجهني قال مطرنا يوما
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبح الناس
مومنا وكافرا فاما المومن فيقول مطرنا بقدر الله
ومشيته فذلك مومن بي كافر بالنجوم ومن قال
مطرنا بنوء كذا وكذا فذلك كافر بي مومن
بالنجوم ٥ حدثنا ابو مسلم عبد الرحمن بن
يونس نا حاتم بن اسمعيل عن عبد الرحمن بن عطا عن
عبد الملك بن جابر بن عتيك ان رجلا من الانصار
كان قاعدا عند عمر في يوم مطر فاكثر الانصاري
الدعا بالاستسقا فضربه عمر بالدرة وقال وما
يدريك ما يكون في السقيا الا تقول سقيا وادعة
نافعة تسع الاموال والانفس ٥ حدثنا مثنى
ابن معاذ نا ابي عن شعبة عن ابي رجا عن عكرمة و
السما ذات الرجع قال ترجع بالمطر والارض
ذات الصدع قال تصدع بالنبات ٥ حدثنا اسحق
ابن اسمعيل نا سفين عن مسعر عن عمرو بن مرة ان
شا الله عن ابن سابط قال ميكائيل عليه السلام
على القطر والنبات ٥ حدثني يعقوب بن عبيد

نا هشام بن عمار نا ابو عدى اليمان بن عدى نا نافع
ابن عامر عن قتادة عن كعب قال لو ان الجليد ينزل
من السما الرابعة ما مر بشي الا اهلكه ٥ حدثنا
يوسف بن موسى نا ابو عمر الحوضي نا ابو حمزة العطار
عن الحسن وانزلنا من المعصرات ما ثجاجا قال
المعصرات السحاب الثجاج الما الكثير ينبت الله
به الحب ٥ حدثنا يوسف بن موسى نا ابو اسامة
عن النضر بن عربى عن عكرمة ولقد صرّفناه
بينهم قال الغيث تسقى هذه وتمنع هذه فابى اكثر
الناس الا كفورا يقولون مطرنا بالانواء ٥
حدثنا يوسف نا جرير عن سليمن التيمي عن الحسن
ابن مسلم بن يناق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
ولقد صرفناه بينهم ليذكروا قال ما من عام
باكثر من عام مطرا ولكن الله تعالى يصرّفه في
الارضين ٥ حدثنا يوسف نا جرير عن يزيد بن ابى
زياد عن ابى جحيفة عن ابن مسعود قال ما من عام
بامطر من عام ولكن الله يصرفه عمن يشا ثم
قرا وان من شي الا عندنا خزاينه الاية ٥ حدثنا
يوسف نا وكيع نا سفين عن خصيف عن عكرمة
عن ابن عباس شجر فيه تسيمون قال ترعون ٥
حدثنا يوسف نا وكيع نا سفين عن رجل عن

مجاهد

مجاهد وفي السما رزقكم قال المطر ٥ حدثنا
يوسف نا جرير عن اشعث بن اسحق عن جعفر
ابن ابى المغيرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وفي
السما رزقكم وما توعدون قال الثلج منه ٥ حدثنا
مفضل بن غسان نا محمد بن عمر مولى اسلم نا حزام بن
هشام عن ابيه قال قدم اُصيل الغِفاري قبل ان يُضرب
الحجاب فدخل على عايشه فاستخبرته عايشة
رضى الله عنها قبل ان يضرب الحجاب فدخل على
عايشة عن مكة كيف تركتها فذكر مطرا اصابها
وقال وتركتُ بطحاها قد ابيضت وامشر عضاهها
واغدق اذخرها واسلب ثمامها وابقل حمضها
فدخل النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك فقال ايها
يا اصيل لا تحزنا ٥ حدثنا على بن الجعد نا فضيل
ابن مرزوق عن عطية العوفي ظهر الفساد في
البر والبحر قال قحوط المطر ٥ حدثنا محمد بن ادريس
نا مروان بن جعفر بن سعد بن سمرة بن جندب قال
اخبرني محمد بن ابراهيم بن حبيب بن سليمن بن سمرة
ابن جندب عن جعفر بن سعد بن سمرة عن ابيه عن جده
سمرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول
اذا استسقا المطر اللهم انزل في ارضنا زينتها
اللهم انزل في ارضنا سكنها ٥ حدثني محمد بن

ادريس نا محمد بن عثمن ابو الجماهر الدمشقي نا سعيد بن
بشير عن مطر الوراق عن الحسن عن سمرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال اللهم انزل في ارضنا زينتها
وسكنها ٥ حدثنا اسحق بن اسمعيل نا سفين
عن مطرف بن طريف عن الشعبي قال خرج عمر يستسقي
بالناس فما زاد على الاستغفار حتى رجع قالوا يا
امير المومنين ما نراك استسقيت قال لقد طلبت
المطر بمجاديح السما التي يستنزل بها المطر ثم قال
استغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل السما عليكم
مدرارا ثم قرا ثم توبوا اليه ٥ حدثني محمد بن ادريس
حدثني عبيد الله بن ابي يحيى الافريقي نا عبد الله بن وهب
اخبرني مسلمة بن علي عن سعيد بن سنان عن جرير
ابن كريب ان عبد الملك بن مروان ارسل الى روح بن
زنباع كيف تقول اذا قحطت السما قال تقولون
اللهم الذنب الذي حبست عنا به القطر فانا نستغفرك
منه فاغفر لنا واسقنا الغيث ثلاث مرات ٥
حدثنا ابو يوسف البصري نا ابو ربيعة نا وهيب
عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمن عن امه فاطمة
ابنة حسين عن ابن عباس قال ما نزل مطر من السما
الا معه البذر اما انكم لو بسطتم نطعا لرايتموه ٥
حدثني يحيى بن عبد الله الخثعمي عن شيخ من اهل

البصرة

البصرة حدثه قال سمعت العباس بن محمد الهاشمي
يحدث عن ابيه انه حدثه قال كنت في الصيد فاصابنا
مطر فملت الى اخبية اعراب فقلت هل عندكم
من مظل قالوا نعم فانزلوه مظلة لهم فمكثت
يومين وليلتين ولم يسكن المطر فلما اصبحت قلت
لقد انزل الله عز وجل من السما خيرا كثيرا فقام ابو
المنزل الى كسا بين اربع خشبات فلمسه بيده
فقال ما انزل الله الليلة خيرا ثم مكثت يومي وليلتي
والمطر لا ينقطع فاصبحت فقلت مثل ما قلت وقام
الى الكسا فصنع مثل ما صنع وقال مثل ما قال ثم
قلت في اليوم الثالث مثل ذلك فقام فمس يده
ثم قال نعم قد انزل الله عز وجل الليلة خيرا فقلت
قد سمعت مقالتك اول امس واليوم فما سبب
ذلك قال فاتى بكف من البذور اخذها من فوق الكسا
وقال ان حب البقل والعشب والكلا انما ينزل من
السما فينبته الله القدير كيف شا ٥ حدثنا
محمد بن اسمعيل بن البحري الحساني قال سمعت من يذكر
عن مسلم بن سعيد قال كنا بطريق مكة فمطرت السما
فرايت بذورا على خيمة ٥ حدثني يحيى بن عبد الله
عن هشام بن الحكم الثقفي قال اخبرني ابو طفيلة
الحرمازي قال كنت جالسا مع ابي وكان شيخا كبيرا

من اولاد الجاهلية فرايت بقلة تخرجت عن اصلها
فاذا في الوعا الذي تنبت فيه ثلاث حبات نبتت
واحدة واثنتان صلبتان حجرا فجلست اتعجب منه
فقال اي من اي شي تعجب قلت من ثلاث حبات تنبت
حبة وثنتان صلبتان معها في وعا قال يا بني ان الله عز
وجل خلق هذه الثلاث حبات لثلاث سنين تنبت
كل سنة حبة واحدة ولو نبتن جميعا ثم اجدبت
الارض ذهب حب النبات كله ٥ حدثني محمد بن
عبد الله عن الاصمعي حدثني الثقة عن روبة بن العجاج
انه قال شهر ثرى وشهر ترى وشهر مرعى
وشهرا استوا وذلك ان المطر اذا وقع ثم مكث في
الارض ترابا رطبا فهو الثرى ثم تنبت فترى
النبات فهو قوله شهر ترى ثم يصير في الشهر
الثالث مرعى ثم يستوي النبات في الشهر الرابع
ويكتهل ٥

باب الرعد

حدثنا الحسين بن الحسن نا سليمن بن داود
انا ابراهيم بن سعد عن ابيه قال اني لجالس مع عمي حميد
ابن عبد الرحمن في مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم
اذ عرض في ناحية المسجد شيخ في بصره بعض الضعف
من بني غفار فارسل اليه حميد فدعاه فلما اقبل
اليه قال يا ابن اخي ان هذا رجل قد صحب رسول الله صلى

الله عليه

الله عليه وسلم في بعض اسفاره فافسح له بيني
وبينك ففسحت له فقال حميد الحديث الذي سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكره في السحاب
قال نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ان الله تعالى ينشي السحاب فينطق احسن المنطق
ويضحك احسن الضحك قال سليمن فسالنا ابراهيم
عن ذلك فقال المنطق الرعد والضحك والبرق ٥
وانشدني الحسن بن عبد الرحمن لعبيد بن الابرص
شاقك برق فبت ترقبه ما بين فتق الهوى الى رجله
يضحك حتى تبدو نواجذه مثل الحصان الجواد في رعله
حدثنا اسحق بن اسمعيل نا اسحق بن سليمن الرازي
عن ابي سنان عن الاعمش ان اليهود سالت رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن الرعد فقال صوت ملك
حدثنا اسحق بن ابرهيم نا موسى بن عبد العزيز
العدني عن الحكم بن ابان عن عكرمة عن ابن عباس
قال الرعد ملك يزجر السحاب كما ينعق الراعي
بالغنم ٥ حدثنا ابو كريب نا محمد بن فضيل عن
عطا بن السايب عن عامر قال ارسل ابن عباس
الى ابي الجلد وكان يقرا الكتب يساله عن الرعد قال
ملك وهو الذي تسمعون تسبيحه ٥ حدثنا
فضيل بن عبد الوهاب نا حماد بن زيد عن عبد الجليل

عن شهر عن ابي هريرة قال الرعد ملك يزجر السحاب
حدثني الحسن بن الصباح عن عبد الله بن مسلمة
ابن قعنب نا ملك بن انس عن عامر بن عبد الله بن
الزبير عن ابيه انه كان اذا سمع الرعد ترك الحديث
وقال سبحان من يسبح الرعد بحمده والملايكة من خيفته
وقال ان هذا وعيد لاهل الارض شديد ٥ حدثنا
خلد بن خداش حدثني عفان بن راشد التميمي قال بينا
سليمن بن عبد الملك واقفًا بعرفة ومعه عمر بن
عبد العزيز اذ رعدت رعدة فجزع منها سليمن
حتى وضع صدره على مقدم الرحل فقال له عمر بن
عبد العزيز هذه جاءت برحمة فكيف لو جاءت
بسخطة ٥ حدثنا نعيم بن الهيصم نا عبد الواحد
ابن زياد عن حجاج بن ارطاة قال حدثني ابو مطر
انه سمع سالم بن عبد الله يحدث عن ابيه قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سمع الرعد
والصواعق قال اللهم لا تقتلنا بغضبك ولا
تهلكنا بعذابك وعافنا قبل ذلك ٥ حدثنا
اسحق بن اسمعيل نا جرير عن ليث قال كان ابو هريرة
اذا سمع الرعد قال سبحان من سبح الرعد بحمده والملايكة
من خيفته ٥ حدثنا خلد بن خداش نا مهدي بن
ميمون عن عجلان بن جرير عن رجل عن ابن عباس انه

كان اذا

كان اذا سمع صوت الرعد قال سبحان من سبحت
له سبحان الله العظيم ٥ حدثنا منصور بن ابي
مزاحم نا اسمعيل بن عياش عن زمعة بن صالح عن ابن
طاوس عن ابيه قال كان ابن عباس اذا سمع صوت
الرعد قال سبحان من سبحت له ٥ حدثني حسين بن
علي بن يزيد نا محمد بن يعلى عن ابي الخطاب بكر عن شهر
ابن حوشب قال الرعد ملك موكل بالسحاب
يسوقه كما يسوق الحادي الابل يسبح كلما خالفت
سحابة صاح بها فاذا اشتد غضبه طار النار من
فيه فهي الصواعق التي رايتم ٥ حدثنا احمد بن
اسحق بن عيسى الاهوازي نا ابو عبد الرحمن المقري
نا محمد بن راشد الدمشقي عن سليمن بن علي بن عبد الله
ابن العباس بن عبد المطلب عن ابيه عن جده عبد الله
ابن العباس قال كنا مع عمر بن الخطاب في سفر
ومعنا كعب الاحبار فاصابنا رعد وبرق وبرد
فقال كعب من قال حين يسمع الرعد سبحان من سبح
الرعد بحمده والملايكة من خيفته ثلاثا عوفي مما
يكون في ذلك الرعد قال ابن عباس فقلنا فعوفينا
ثم لقيت عمر بن الخطاب في بعض الطريق فاذا بردة
قد اصابت انفه فاثرت به فاخبرته بما قال كعب
فقال اولا اعلمتمونا حتى نقوله ٥ حدثني محمد بن

الربيع ابو عبد الرحمن الاسدي نا ابو بكر بن عياش
العذري قال بينا عمر بن عبد العزيز بعرفة اذ رعدت
ثم صعقت ثم برقت ثم ارخت امثال العزالي قال
فرفع سليمن راسه الى عمر بن عبد العزيز فقال هذا
والله هو السلطان فقال له عمر يا امير المومنين
انما سمعت حِسَّ الرحمة فكيف لو سمعت حس
العذاب قال فما بلغ والله في الموعظة ٥ حدثنا
علي بن الجعد نا شعبة عن الحكم عن مجاهد قال الرعد
ملك يزجر السحاب بصوته ٥ حدثني الحسين
ابن الاسود نا ابو اسامة عن عبد الملك بن حسين
عن السدي عن ابي ملك عن ابن عباس قال الرعد ملك
يجرو ابن يزجر السحاب بالتسبيح والتكبير ٥
حدثني الفضل بن جعفر نا ابو نعيم الفضل بن
دكين نا عبد الله يعني ابن الوليد العجلي عن بكير
ابن شهاب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان يهودا
اقبلت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا
يا ابا القسم اخبرنا عن الرعد ما هو قال هو ملك
من ملايكة الله عز وجل موكل بالسحاب معه
مخاريق من نار يسوق بها حيث ما شا الله قالوا
فما هذا الصوت الذي نسمع قال زجره اذا زجره
ينتهي الى حيث امر قالوا صدقت ٥ حدثنا

يوسف بن موسى نا مهران بن ابي عمر عن اسمعيل بن
ابي خالد عن عكرمة قال الرعد ملك من الملايكة
اسمه الرعد يسوقها بالتسبيح ٥ حدثنا
اسحق عن جرير عن ليث عن مجاهد قال الرعد ملك
ينشي السحاب ٥ حدثنا يوسف نا يحيى بن يعلى
ابن الحرث المحاربي حدثني ابي عن ابي صخرة جامع بن شداد
قال كان الاسود بن يزيد اذا سمع الرعد قال
سبحان من سبحت له سبحان الذي يسبح الرعد بحمده
والملايكة من خيفته ٥ حدثنا ابو سلمة
الباهلي نا معتمر عن ابيه عن ابي عمران الجوني قال
ان دون العرش بحورا من نار تقع فيها الصواعق ٥
حدثنا اسحق بن ابراهيم نا جعفر بن سليمن
قال سمعت ابا عمران الجوني قال ان دون العرش
بحورا من نار تقع فيها الصواعق ٥ اخبرنا اسحق
ابن ابراهيم نا جعفر بن سليمن قال سمعت ابا عمران
الجوني يقول بلغنا والله اعلم ان دون العرش بحارا
من نار ٥ حدثنا ابراهيم بن سعيد نا عبد الصمد
ابن النعمان نا طلحة بن زيد بن عمر بن ابي عمر عن عكرمة
عن ابن عباس قال ليس شي احسن منطقا ولا احسن
ضحكا من السحاب قال اما منطقه فالرعد
وضحكه البرق ٥ حدثنا فضيل بن اسحق نا مروان

ابن معوية عن علي بن الوليد عن زياد الجعفي قال قال
ابو جعفر محمد بن علي الصواعق تصيب المسلم
وغير المسلم ولا تصيب لله ذاكراه حدثني
ابي نا علي بن شقيق انا عبد الله عن معمر عن من
سمع عطا يقول الصاعقة لا تصيب لله ذاكرا ه
حدثني ابي نا علي بن شقيق انا عبد الله اخبرني
عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن ابن ابي زكريا قال
من سمع الرعد فقال سبحان الله وبحمده لم تصبه
صاعقة ه وحدثني ابي نا علي بن شقيق نا سفين
ابن عيينه عن عبد الكريم ابي امية قال كان يقال
اذا اخفت الصاعقة فقل اللهم لا تقتلنا بغضبك
ولا تهلكنا بعذابك وعافنا قبل ذلك ه

باب في البرق

حدثنا ابو كريب محمد بن العلا نا محمد بن فضيل
عن عطا بن السايب عن عامر قال ارسل ابن عباس
الى ابي الجلد يسله عن السما من اي شي هي وعن البرق
والصواعق فقال اما السما فانها من ما مكفوف
واما البرق فهو تلألؤ الما واما الصواعق فمخاريق
يزجر بها السحاب ه حدثنا فضيل بن عبد
الوهاب نا محمد بن يزيد عن جويبر عن الضحاك في
قوله تعالى يريكم البرق خوفا وطمعا قال ما يخاف

من الصواعق

من الصواعق وطمعا قال ما يرجا من الغيث ه حدثنا
خلف بن هشام نا ابو شهاب عن سفين عن سلمة
ابن كهيل عن رجل عن علي عليه السلام قال البرق
مخاريق الملايكة ه حدثنا خلف عن ابن شهاب
عن سفين عن عثمن بن اسود عن مجاهد قال مصع
ملك ه حدثنا ابو بكر بن ابي طالب اخبرني علي بن
عاصم عن جويبر عن الضحاك عن ابن عباس قال
البرق ملك يترايا ه حدثنا يوسف بن موسى
نا ابو نعيم وقبيصة قالا نا سفين عن سلمة بن
كهيل عن ابن اشوع عن ربيعه بن الابيض قال البرق
مخاريق بايدي الملايكة يسوقون بها السحاب ه
حدثني ابراهيم بن راشد حدثني ابو ربيعه زيد بن
عوف نا حماد بن سلمة عن المغيرة بن مسلم مولى
الحسن بن علي عن ابيه ان علي بن ابي طالب عليه السلام
قال الرعد ملك والبرق ضرب الملك السحاب
المخراق من حديد ه وحدثني ابراهيم حدثني ابو ربيعه
نا حماد عن عبد الجليل بن عطية عن شهر بن حوشب
قال قال كعب الرعد ملك يزجر السحاب زجر الراعي
الحثيث الابل فيضم ما شذ منه والبرق تصفيق
الملك للبرد واشار حماد بيده لو ظهر لاهل
الارض لصعقوا ه باب

في الريح ٥ حدثنا محمد بن يزيد نا محمد بن
فضيل نا الاعمش عن حبيب بن ابي ثابت عن ذر بن
عبد الله الهمداني عن سعيد بن عبد الرحمن بن ابزى
عن ابيه عن ابي بن كعب قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تسبوا الريح فانها من روح الله
عز وجل وسلوا الله خيرها وخير ما فيها وخير
ما ارسلت به وتعوذوا بالله من شرها وشر ما
فيها وشر ما ارسلت به ٥ حدثنا محمد بن يزيد
نا ابن فضيل نا الاعمش عن انس بن ملك قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا راى الريح فزع
وقال اللهم اني اسلك خير ما امرت به واعوذ بك
من شر ما ارسلت به ٥ حدثنا محمد نا ابن فضيل
نا رشدين بن كريب عن ابيه عن ابن عباس قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في دعايه
اللهم اني اعوذ بك من شر ما تجي به الرسل ومن
شر ما تجي به الريح ٥ حدثنا نعيم بن هيصم
نا ابو عوانه عن عمر بن ابي سلمة عن ابيه عن عايشه
قالت كانت الريح اذا اشتدت تغير وجه
رسول الله صلى الله عليه وسلم ٥ حدثنا الحسن
ابن الصباح قال كتب الي نعيم بن حماد نا الوليد بن
مسلم عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن مكحول

عن ابي

عن ابي صخر زياد بن صخر عن ابي الدردا قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كانت ليلة ريح
كان مفزعه الى المسجد حتى تسكن الريح واذا حدث
في السما حدث من كسوف شمس او قمر كان
مفزعه الى الصلاة حتى تنجلي ٥ حدثني ابو هاشم
حدثني حفص بن غياث عن ابن جريج عن عطا عن
عايشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا
راى الريح قال اللهم اني اسلك خيرها وخير ما
ارسلت به واعوذ بك من شرها وشر ما ارسلت
به واذا راى مخيلة قام وقعد وجا وذهب وتغير
لونه فنقول له فيقول اخاف ان اكون مثل قوم
عاد حين قالوا هذا عارض ممطرنا ٥ حدثنا
فضل بن عبد الوهاب نا محمد بن يزيد عن جويبر
حدثني ابو داود انه سمع ابن عباس يقول في قوله تعالى
فلما راوه عارضا مستقبل اوديتهم قالوا غيم
فيه مطر قال بل هو ما استعجلتم به ريح فيها عذاب
اليم واول ما عرفوا انه عذاب راوا ما كان خارجا
من رحالهم ومواشيهم تطير من السما الى الارض
مثل الريش دخلوا بيوتهم واغلقوا ابوابهم
فجات الريح ففتحت ابوابهم ومالت عليهم بالرمل
فكانوا تحت الرمل سبع ليال وثمانية ايام لهم انين

ثم امر الريح فكشفت عنهم الرمل وامر بها فطرحتهم
في البحر فهو قوله تعالى فاصبحوا لا ترى الا مساكنهم
حدثنا ابو سعيد الاشج نا حفص بن غياث
عن داود عن عكرمة عن ابن عباس قال اتت الصبا
الشمال فقالت مر حتى ننصر رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال الشمال ان الحرة لا تسري بالليل
قال وكانت الريح التي نصر بها رسول الله صلى الله
عليه وسلم الصبا ○ حدثنا خلد بن خراش نا
ابو عوانة عن قتادة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم نصرت بالصبا واهلكت عاد بالدبور
والجنوب من ريح الجنة ○ حدثنا محمد بن عبد
الله المدني نا عبيس بن ميمون عن ابي المهزم عن
ابي هريرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
ريح الجنوب من الجنة وهي الريح اللواقح وهي التي
ذكر الله تعالى في كتابه فيها منافع للناس والشمال
من نار تخرج فتمر بالجنة فتصيبها نفحة منها
فبردها هذا من ذاك ○ حدثني فضيل بن عبد
الوهاب نا ابو معوية عن الاعمش عن المنهال بن
عمرو عن قيس بن السكن عن عبد الله وارسلنا
الرياح لواقح قال تلقح السحاب ○ حدثنا فضيل
عن يزيد بن زريع عن ابي رجا عن الحسن قال تلقح الشجر

والسحاب

والسحاب ○ حدثنا بسام بن يزيد نا حماد بن
سلمة عن علي بن زيد عن مطرف عن كعب قال لو
حبس الله تعالى الريح ثلاثا لانتن ما بين السما والارض
حدثنا فضيل عن خلد بن عبد الله عن عامر بن
السمط عن ابي الغريف عن علي عليه السلام قال
الذاريات الرياح ○ حدثنا فضيل وابراهيم بن
عبد الله عن هشيم عن ابي ساسان قال سالت
الضحاك عن الريح العقيم قال هي التي لا تلقح ○ حدثنا
خلد بن خراش نا ابو عوانة عن قتادة ○ او داود بن
ابي هند قال قالت الجنوب للشمال ليلة الاحزاب
انطلقي ننصر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت
الشمال ان الحرة لا تسري بالليل قال قتادة لا تجري
بالليل الا لينة ○ حدثني جدي علي بن الحسن عن
حسين بن علي الجعفي قال سالت ابا موسى عن الريح
على اي شي سميت الشمال قال الكعبة الشمال على
شمالها والجنوب على يمينها والصبا من وجهها
والدبور من خلفها ○ حدثنا ابو عبد الرحمن
القرشي نا محمد بن فضل عن مسلم عن مجاهد عن عمر
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما فتح الله
تعالى على عاد من الريح التي اهلكوا فيها الا مثل
الخاتم فمرت باهل البادية فحملتهم واموالهم

فجعلتهم بين السما والارض فلما راى ذلك اهل
الحاضرة من عاد الريح وما فيها قالوا هذا عارض
ممطرنا قال فالقت اهل البادية ومواشيهم
على اهل الحاضرة ٥ حدثنا ابراهيم بن ابى عمس
حدثنى حسين بن محمد نا ابو سعيد المعمرى عن اسباط
عن السدى عن ابن عباس قال الشمال ما بين الجدى
ومغرب الشمس والجنوب ما بين مطلع الشمس
وسهيل والصبا ما بين مطلع الشمس الى الجدى
والدبور ما بين مغرب الشمس الى سهيل ٥ حدثنا
محمد بن يزيد نا عبد الرحمن بن مهدى نا سفين عن منصور
عن مجاهد عن ابن عباس قال لا تسبوا الريح فانها
تجى بالرحمة وتجى بالعذاب وقولوا اللهم اجعلها
رحمة ولا تجعلها عذابا ٥ حدثنا شجاع بن
الاشرس نا المعلى بن عياش عن عبد الرحمن بن يزيد
ابن تميم عن على بن زيد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
قال الما والريح جندان من جند الله عز وجل والريح
جند الله الاعظم ٥ حدثنا ابو مسلم عبد الرحمن
ابن يونس نا سفين عن عمرو سمع يزيد بن جعدبة
عن عبد الرحمن بن مخراق عن ابى ذر يبلغ به النبى صلى
الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل خلق فى الجنة
ريحا بعد الريح بسبع سنين من دونها باب

مغلق

مغلق وانما ياتيكم الروح من خلل ذلك الباب
ولو فتح ذلك الباب لاذرت ما بين السما والارض
من شى وهى عند الله عز وجل الازيب وهى فيكم
الجنوب ٥ حدثنا يوسف بن موسى نا ابو معوية
وجرير عن الاعمش عن المنهال بن عمرو عن قيس
ابن السكن عن عبد الله وارسلنا الرياح لواقح قال
يبعث الله عز وجل الريح فتلقح السحاب ثم تمر به
فتدر كما تدر اللقحة ثم تمطر ٥ حدثنا يوسف نا
اسحق بن سليمن الرازى عن ابى سنان عن حبيب بن ابى
ثابت عن عبيد بن عمير قال يبعث الله عز وجل ريحا
فتقم الارض ثم يبعث الله عز وجل المثيرة فتثير
السحاب ثم يبعث الله عز وجل المولفة فتولفه
ثم يبعث الله عز وجل اللواقح فتلقح الشجر ثم قرا
عبيد بن عمير وارسلنا الرياح لواقح او الريح ٥
حدثنا يوسف نا جرير عن عبد العزيز بن رفيع عن
ابى الطفيل عن على عليه السلام والذاريات ذروا
قال الريح فالحاملات وقرا قال السحاب فالمقسمات
امرا قال الملايكة ٥ حدثنا يوسف نا وكيع نا
سفين عن سلمة بن كهيل عن مسلم البطين عن ابى
العبيدين عن عبد الله والمرسلات عرفا قال الرياح
فالعاصفات عصفا قال الريح والناشرات نشرا

قال الريح ٥ حدثني قاسم بن هاشم نا آدم
العسقلاني نا المسعودي عن مجزاه بن زاهر قال
خرج ابن مسعود من المسجد فاستقبلته ريح
شديدة فسبها رجل من القوم فقال ابن مسعود
لا تسبوا الريح فانها بشر ونذر ولواقح ولكن
استعيذوا بالله من شر ما ارسلت به ٥ حدثنا
القسم بن زكريا بن دينار القرشي نا اسحق بن منصور
عن الحكم بن عبد الله عن قتادة عن عكرمة عن ابن
عباس قال ما هاجت جنوب الا اسالت واديا ٥
حدثنا محمد بن صالح القرشي نا عون بن كهمس بن
الحسن عن اياس بن دغفل القيسي عن عبد الله بن
قيس بن عباد صاحب علي عن ابيه قال الشمال ملح
الارض ولولا الشمال لم تنبت الارض ٥ حدثني
ابراهيم بن سعيد نا ابو اليمان عن ابي بكر بن ابي مريم
عن ضمرة بن حبيب قال الدبور الريح الغربية والقبول
الريح الشرقية والشمال الريح الجوفية واليماني
الريح القبلية والنكباء التي تجي من الجوانب الاربع
حدثني ابو عبد الله العجلي نا الحسين بن علي الجعفي
نا اسرائيل بن موسى البصري عن الحسن قال جعلت
الرياح على الكعبة فاذا اردت ان تعلم ذلك فاسند
ظهرك الى باب الكعبة فان الشمال عن شمالك

وهي مما يلي

وهي مما يلي الحجر والجنوب عن يمينك وهي مما يلي
الحجر الاسود والصبا مقابلك وهي تستقبل باب
الكعبة والدبور من دبر الكعبة ٥ حدثنا احمد
ابن منيع نا ابن عيينة عن ابن ابي نجيح فارسلنا
عليهم ريحا وجنودا قال هي الصبا ٥ حدثنا
شجاع بن الاشرس بن ميمون نا اسمعيل بن عياش عن
محمد بن عجلان عن زيد بن اسلم عن عطا بن يسار قال قلت
لكعب من ساكن الارض الثانية قال الريح العقيم
لما اراد الله تعالى ان يهلك قوم عاد اوحى الى
خزنتها ان افتحوا منها بابا قالوا يا ربنا مثل
منخر الثور قال اذن تكفأ الارض بمن عليها قال
فافتحوا مثل حلقة الخاتم ٥ حدثنا ابو عبد الله
العجلي نا مصعب الخثعمي نا ابو بكر الهذلي عن سعيد بن
جبير والحسن البصري وعطا وعكرمة والشعبي
وقتادة قالوا الريح العقيم التي لا تلقح الشجر ولا
تخرج الثمر مثل الرجل العقيم الذي لا يولد له ٥
حدثنا الفضل بن يعقوب نا الفريابي نا سفين عن
هرون بن عنترة عن ابيه عن ابن عباس ع قوله تعالى
فاصابها اعصار فيه نار فاحترقت قال ريح فيها
سموم شديدة ٥ حدثنا الفضل نا الفريابي نا جعفر
عن هرون بن عنترة عن ابيه عن ابن عباس ريح فيها صر

فالريح فيها زمهرير بارد ٥ حدثني قاسم بن
هاشم نا يحيى بن صالح نا سليمن بن بلال نا جعفر بن محمد
عن عطا بن ابي رباح قال سمعت عايشة تقول كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا كان اليوم ذو الريح
والغيم عرفت ذلك في وجهه واقبل وادبر فاذا امطر
سُرّ به واذهب ذلك قالت فسالته فقال اني خشيت
ان يكون عذاب سلط على امتي ويقول اذا راى المطر
رحمة ٥ حدثني ابو بكر التميمي نا ابن ابي مريم نا محمد
ابن جعفر بن ابي كثير اخبرني حميد عن انس قال كانت
الريح الشديدة اذا هبت عرف ذلك في وجه رسول الله
صلى الله عليه وسلم ٥ حدثني الفضل بن جعفر نا فروة
ابن ابي المغرا نا القسم بن ملك عن عبد الله بن اسحق
عن زيد بن الحكم بن ابي العاص عن عثمن بن ابي العاص قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشتدت الريح
الشمال قال اللهم اني اعوذ بك من شر ما ارسلت به
حدثني يعقوب بن عبيد انا محمد بن عرعرة بن البرند
نا شعبة عن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم نصرت بالصبا واهلكت
عاد بالدبور ٥ حدثني يعقوب بن عبيد انا يزيد بن
هرون انا ابن ابي ذيب عن الحرث بن عبد الرحمن قال كنا
عند سعيد بن المسيب فذكروا الريح العقيم فقالوا هي

الدبور وقال سعيد هي الجنوب فقلت لهم انهم يزعمون
انه ليس من ريح الين منها قال الله عز وجل تجعل فيها
ما نشا اذا اشا ٥ حدثنا ابو عبد الله نا عمرو بن
محمد نا اسباط عن السدي في قوله تعالى ولسليمن
الريح عاصفة تجري بامره قال الريح الشديدة الى
الارض التي باركنا فيها قال ارض الشام ٥ حدثني
القسم بن هاشم نا سلام بن سليمن الثقفي نا عمرو بن
شمر عن جابر عن ابي جعفر قال كان علي عليه السلام
اذا هبت الريح قال اللهم ان كنت ارسلتها رحمة
فارحمني فيمن ترحم وان كنت ارسلتها عذابا فعافني
فيمن تعافي ٥ حدثنا اسحق بن اسمعيل نا حاتم بن
اسمعيل نا جعفر بن محمد عن ابيه قال كان ابن عمر اذا
عصفت الريح قال شدوا التكبير فانها تذهب ٥
اخبرنا ابن ادريس عن ابيه عن وهب بن منبه عن
ابن عباس قال الرياح ثمان اربع رحمة واربع عذاب
المنشرات والمبشرات والمرسلات والرخا والعذاب
العاصف والقاصف وهما في البحر والعقيم والصرصر
وهما في البر ٥ حدثنا خشنام بن حمويه البلخي
الازدي نا علي بن محمد نا ابو معشر عن عيسى بن ابي عيسى
الحناط قال بلغنا ان الرياح سبع الصبا والدبور
والجنوب والشمال والنكبا والخروق وريح القايم

فاما الصبا فتجى من المشرق واما الدبور فتجى من المغرب
واما الجنوب فتجى عن يسار القبلة واما الشمال
فتجى عن يمين القبله واما النكبا فبين الصبا والجنوب
واما الخروق فبين الشمال والدبور واما ريح القايم
فانفاس الخلق ه حدثنا الحسن بن على انه حدث
عن خلف بن خليفه عن يعلى بن عطا عن ابيه عن عبد
الله بن عمرو قال الرياح ثمان اربع منها عذاب
واربع منها رحمة فاما العذاب منها فالقاصف
والعاصف والعقيم والصر قال الله تعالى ريحا
صرصرا اى ايام نحسات فالمشومات واما
رياح الرحمة فالناشرات والمبشرات والمرسلات
والذاريات ه حدثنا ابو يوسف نا عبيد الله
ابن موسى نا اسرايل عن خصيف عن عكرمة عن ابن
عباس قال الريح العقيم التى لا منفعة فيها ه
حدثنا احمد بن ابراهيم نا ابو سلمه عن سلام بن ابى
مطيع قال نبئت ان عمر بن عبد العزيز لما نام هبت
ريح فدخل عليه رجل فاذا هو منتقع اللون فقال ما
لك يا امير المومنين قال ويحك وهل هلكت
امة قط الا بالريح ه قال واخبرت عن الحرث بن
مسكين عن ابن وهب عن ملك بن انس قال سيلت
امراة من بقيه قوم عاد اى عذاب الله رايت اشد

قالت

الرياح

قالت عذاب الله عز وجل شديد وسلام الله تعالى
ورحمته ليلة لا ريح فيها قالت ولقد رايت العير
تحملها الريح بين السما والارض ه حدثنا
اسحق بن اسمعيل نا سفين عن مسعر عن عمرو بن مرة
ان شا الله عن ابن سابط قال جبريل عليه السلام
على الريح والجنود ه حدثنى محمد بن صدران نا عبد
الرحمن بن عثمن ابو بحر نا سلم بن زرير نا ابو رجا
العطاردى عن ابن عباس قال المجرة باب السما
وطرفها من هاهنا تهب الصبا وطرفها من هاهنا
تهب الدبور يتيامن ويتياسر ه حدثنى محمد بن
ادريس نا عبد الله بن ابى يحيى الافريقى نا عبد الله بن
وهب نا مسلمة بن على عن سعيد بن سنان عن حرير بن
كريب ان عبد الملك بن مروان كتب الى روح بن زنباع
كيف تقول اذا تخوفنا الصواعق قال تقولون
اللهم انا نستعينك ونستغفرك ونومن بك
ونتوب اليك ثلاثا ه حدثنى ابراهيم بن سعيد
نا ابو اليمان عن صفوان بن عمرو عن ابى الحصين مروان
ابن رويه التغلبى عن ابى فالج الانصارى قال قدمت
حمص اول ما فتحت فعرفت ارواحها وعيوقها
فاذا رايت هذه الريح الشرقيه قد دامت والسحاب
شاميا فهيهات وهيهات ما ابعد عينها

واذا رايت الريح الغربية قد تحركت ورايت السحاب
متسقا فابشر بالغيث ٥ حدثنا ابو يوسف
البصري الفلوسي نا محمد بن جهضم نا الحجاج بن الفرات
عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا رشت
السما او طشت شد ازاره على حقويه والقا
واستقبلها بجسده وقال انها قريبة عهد بربها

تم كتاب المطر والرعد والبرق بحمد الله
الله وعونه وصلى الله على محمد رسوله وعبده وعلى
آله وصحبه وذريته واهل بيته وسلم تسليما كثيرا
بمكة اعزها الله تعالى في العشر الوسط من
شهر [illegible] سنة اربع عشره وست مايه ٦١٤ سند
ورحم الله كاتبه محمد بن احمد التجيبي القرطبي وكاسبه
والقاري له ومن دعا لهم بالرحمة والمغفرة ولجميع
المسلمين اجمعين امين امين والحمد لله رب العالمين

بلغ مقابلة على الاصل
والحمد لله وحده

سمع جميع هذا الكتاب على الشيخ الامام العالم الحافظ برهان الملة والدين سيد الحفاظ [illegible]
ابي العز ابي الفتوح نصر بن ابي الفرج بن علي الحصري ادام الله ايامه بمكة حرسها الله بقراءة الحسن بن محمد بن
الحسن الصغاني اولاده ابو الثنا محمود ومحمد الملقب بالعلاء ومحمد الملقب بالضياء وفتاه بلال الحبشي
[illegible] والشيخ الصالح ابو القاسم عبد الرحمن بن ابي الطاهر عبد الرحمن الاسكندراني وشمس الدين
محمد [illegible] ابو القاسم [illegible] ورشيد الدين منصور بن ناصر بن محمد [illegible] ومحمد بن عبد الغني البغدادي
النجار والبغدادي ابو القاسم هبة الله [illegible] ورشيد الدين محمد بن مسلم [illegible] القزويني وذلك
يوم الاحد الثالث عشر من ذي القعدة سنة اربع عشرة وستمائة والحمد لله رب العالمين [illegible]

صح ذلك كتبه نصر بن ابي الفرج بن علي الحصري

~~صح ذلك كتبه الحصري ابي الفتح بن علي الحصري~~

صحيح ذلك كتبه نصر بن ابي الفرج بن علي الحصري

وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها قال سبحان من لم يجعل
في احد من معرفة نعمه الا المعرفة بالتقصير عن
معرفتها شكرا كما ~~شكر علم العالمين لم يجعل في~~ احد
من ادراكه اكثر من العلم انه لا يدرك فجعل معرفة نعمه
بالتقصير عن معرفتها شكرا كما شكر علم العالمين
انهم لا يدركونه فجعله ايمانا علما منه ان العباد
لا يجاوزون ذلك ٥ نا ابي حمزة بن العباس انا عبدان بن
عثمان انا عبد الله نا معمر قال سمعت صالح بن مسمار يقول
ما ادري نعمة الله تعالى علي فيما بسط علي افضل ام نعمته
فيما زوى عني ٥ نا ابي حمزة انا عبدان انا عبد الله اخبرني
المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خصلتان
من كانتا فيه كتبه الله صابرا شاكرا ومن لم تكونا
فيه لم يكتبه الله صابرا ولا شاكرا من نظر في دينه
الى من هو فوقه فاقتدى به [illegible] نظر في دنياه الى من هو
دونه فحمد الله تعالى على ما فضله به عليه كتبه الله
صابرا شاكرا ومن نظر في دينه الى من هو دونه ونظر
في دنياه الى من هو فوقه فاسف على ما فاته منه لم
يكتبه الله شاكرا ولا صابرا ٥ نا ابي حمزة انا عبدان
انا عبد الله انا المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن ابيه

كتاب الآثار
امام محمد بن حسن الشيباني

عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال اربع خصال من كن فيه
بنا الله له بيتا في الجنة من كان عصمة امره لا اله الا الله
واذا اصابته مصيبة قال انا لله وانا اليه راجعون
واذا اعطي شيا قال الحمد لله واذا اذنب ذنبا قال
استغفر الله ٥ نبا حمزة بن العباس انا عبدان انا عبد الله
عن سيل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد انه كان عبدا شكورا قال لم
ياكل شيا قط الا حمد الله ولم يشرب شرابا قط الا
حمد الله عليه ولم يمش مشيا قط الا حمد الله عليه
ولم يبطش بشي قط الا حمد الله عليه فاثنى الله عليه
انه كان عبدا شكورا ٥ حدثنا حمزه انا عبدان انا عبد
الله انا هشام بن سعد قال سمعت محمد بن كعب القرظي
قال كان نوح عليه السلام اذا اكل قال الحمد لله واذا
شرب قال الحمد لله واذا لبس قال الحمد لله واذا
ركب قال الحمد لله فسماه الله عبدا شكورا ٥ قال ابو بكر
بلغني عن بعض الحكماء انه لو لم يعذب الله على معصيته
لكان ينبغي ان لا يعصى لشكر نعمته ٥

تم كتاب الشكر رزقنا الله العمل به بمنه والحمد لله وحده
وصلى الله على محمد رسوله وعبده وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا
بمكة اعزها الله تعالى في العشر الاول من رمضان المعظم سنه اربع عشر
وست مائه فرحم الله كاتبه وكاسبه والقاري له ومن دعا لهم
بالرحمة والمغفرة ولجميع المسلمين اجمعين امين والحمد لله رب العالمين

٦١٤

بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر يا كريم

باب الوضوء محمد ابن الحسن اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن الاسود بن يزيد عن عمر بن الخطاب
انه توضأ فغسل يديه مثنى وتمضمض مثنى واستنشق مثنى وغسل وجهه مثنى وغسل ذراعيه مثنى مقبلاً ومدبراً
ومسح راسه مثنى وغسل رجليه مثنى وقال حماد الواحدة تجزي اذا اسبغت قال محمد وهذا قول ابي حنيفة وبه ناخذ
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال اغسل مقدم اذنيك مع الوجه وامسح موخر اذنيك
مع الراس قال محمد قال ابو حنيفة بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الاذنان من الراس قال محمد
يعجبنا ان نمسح مقدمهما وموخرهما مع الراس وبه ناخذ محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا ابو سفيان عن
ابي نضرة عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الوضوء مفتاح الصلوة والتكبير تحريمها والتسليم
تحليلها ولا تجزي صلوة الا بفاتحة الكتاب ومعها غيرها وفي كل ركعتين فسلم يعني تشهد قال محمد وبه ناخذ
وان قرا بام الكتاب وحدها فقد اساء ويجزيه قال محمد بلغنا ان ابن عباس سئل عن القراءة في الصلوة
فقال هو امامك ان شئت فاقلل منه وان شئت فاكثر وهو قول ابي حنيفة رضي الله عنه باب ما يجزي من الوضوء
من سؤر الفرس والبغل والحمار والسنور محمد ابن الحسن قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم في السنور يشرب
من الاناء قال هي من اهل البيت لا باس بشرب فضلها فسالته ايتطهر بفضلها للصلوة فقال ان الله
قد ارخص الماء ولم يامره ولم ينهه قال محمد قال ابو حنيفة غيره احب الي منه وان توضأ منه اجزاه وان شرب
فلا باس منه قال محمد وبقول ابي حنيفة ناخذ محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال لا خير
في سور البغل والحمار ولا يتوضأ بسور البغل والحمار ويتوضأ من سور الفرس والبرذون والشاة والبعير قال محمد
وهو قول ابي حنيفة وبه ناخذ باب المسح على الخفين محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا ابو بكر بن عبد الله بن ابي جهم
عن عبد الله

عمر

عن عبد الله ابن عمر قال قدمت العراق لغزوة جلولاء فرايت سعد بن ابي وقاص يمسح على الخفين فقلت ما هذا
يا سعد قال اذا لقيت امير المومنين فسله قال فلقيت عمر فاخبرته بما صنع سعد قال عمر صدق سعد راينا رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصنع فصنعناه قال محمد وهو قول ابي حنيفة وبه ناخذ محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا
حماد عن ابرهيم عن حنظلة بن نباتة الجعفي ان عمر بن الخطاب قال المسح على الخفين للمقيم يوماً وليلةً
وللمسافر ثلثة ايام ولياليهن اذا لبستهما وانت طاهر قال محمد وهو قول ابي حنيفة وبه ناخذ محمد
قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن سالم بن عبد الله ابن عمر قال اختلف عبد الله ابن عمر وسعد بن
ابي وقاص في المسح على الخفين فقال سعد امسح وقال عبد الله ما يعجبني فاتيا عمر بن الخطاب فقصا عليه القصة
فقال عمر عمك افقه منك محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن الشعبي عن ابرهيم بن ابي موسى الاشعري
عن المغيرة بن شعبة انه خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فانطلق رسول الله فقضى حاجته ثم رجع
وعليه جبة رومية ضيقة الكمين فرفعها رسول الله من ضيق كميها قال المغيرة فجعلت اصب عليه الماء
من اداوة معي فتوضأ وضوءه للصلوة ومسح على خفيه ولم ينزعهما ثم تقدم فصلى محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابرهيم عمن راى جرير ابن عبد الله يوماً توضأ ومسح على خفيه فساله سايل عن ذلك فقال اني
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنعه وانما صحبته بعد ما نزلت سورة المائدة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابرهيم عن محمد بن عمرو بن الحارث ان عمرو بن الحارث ابن ابي ضرار صحب ابن مسعود في سفر فاثبت
عليه ثلثة ايام ولياليها لا ينزع خفيه محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه كان يمسح على الجرموقين
قال محمد وهو قول ابي حنيفة وبه ناخذ محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال اذا كنت على مسح
وانت على وضوء فنزعت خفيك فاغسل قدميك قال محمد وهو قول ابي حنيفة وبه ناخذ

باب الوضوء مما غيرت النار محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن عبد الله بن
عباس انه قال لو اتيت بجفنة من خبز ولحم فاكلت منها حتى اشبع وبعس من لبن ابل فشربت منه حتى اتضلع
وانا على وضوء لا ابالي ان لا امس ماء انما اتوضأ من الطيبات قال محمد وهذا قول ابي حنيفة وبه ناخذ لا وضوء
مما غيرت النار انما الوضوء مما خرج وليس مما دخل محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا عبد الرحمن بن زاذان
عن ابي سعيد الخدري قال دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم بيتي فاتيته بلحم قد شوي فطعم منه فدعا
بماء فغسل كفيه ومضمض ثم صلى ولم يحدث وضوءا محمد قال حدثنا ابو حنيفة قال حدثنا ابو شيبة بن
مساور قال كنت قاعدا عند عدي بن ارطاة اذ سال الحسن ابن البصري اتوضأ مما مست النار فقال نعم
فقال بكر ابن عبد الله المزني دخل النبي صلى الله عليه وسلم على عمته صفية بنت عبد المطلب فنتفت له من كتف
باردة فطعم منها ولم يحدث وضوءا قال محمد وبقول بكر بن عبد الله المزني ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا يحيى بن عبد الله عن ابي ماجد الحنفي عن ابن مسعود رضي الله عنه قال بينما نحن
في المسجد قعودا مع ابن مسعود اذ اقبلوا بجفنة وقلة من ماء من باب الفيل نحونا فقال ابن مسعود الى
لا اراكم تراودون بهذه فقال رجل من القوم اجل يا ابا عبد الرحمن مادبة كانت في الحي فوضعت فطعم منها
وشرب من الماء ثم صب على يديه فغسلهما ومسح وجهه وذراعيه ببلل يديه ثم قال هذا وضوء من لم يحدث
قال محمد وهو قول ابي حنيفة وبه ناخذ ولا باس بالوضوء في المسجد اذا كان من غير قذر **باب ما ينقض الوضوء**
من القبلة والقلس محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا قلست ملء فيك فاعد وضوءك
واذا كان اقل من ملء فيك فلا تعد وضوءك قال محمد وهذا قول ابي حنيفة وبه ناخذ محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابراهيم في الرجل يقدم من سفر فتقبله خالته او عمته او امراة ممن يحرم عليه نكاحها قال لا يجب عليه الوضوء

اذا

اذا قبل من يحرم عليه نكاحها ولكن اذا قبل من يحل له نكاحها وجب عليه الوضوء وهو بمنزلة الحدث قال محمد
وهذا قول ابراهيم ولسنا ناخذ بهذا ولا نرى في القبلة وضوءا على حال الا ان يمذي فيجب عليه للمذي الوضوء
وهو قول ابي حنيفة **باب الوضوء من مس الذكر** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن علي بن
ابي طالب في مس الذكر انه قال ما ابالي امسسته ام طرف انفي قال محمد وهو قول ابي حنيفة وبه ناخذ
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم ان ابن مسعود سئل عن الوضوء من مس الذكر فقال ان كان
نجسا فاقطعه يعني انه لا باس به محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم ان سعد بن ابي وقاص مر برجل
يغسل ذكره فقال ما تصنع ويحك ان هذا لم يكتب عليك قال محمد وغسله احب الينا اذا بال وهو قول ابي حنيفة
باب ما لا ينجسه شيء الماء والارض والجنب وغير ذلك محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا ابراهيم بن ابي الهيثم
عن ابن عباس قال اربعة لا ينجسها شيء الجسد والثوب والماء والارض قال محمد وتفسير ذلك عندنا
ان ذلك اذا اصابه القذر فغسل ذهب ذلك عنه فلم يحمل قذرا وانما معناه في الماء اذا كان كثيرا او جاريا انه
لا يحمل خبثا محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخرج راسه
من المسجد وهو معتكف فتغسله عائشة وهي حائض قال محمد وبهذا ناخذ لا نرى به باسا وهو
قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما
هو يمشي اذ عرض له حذيفة بن اليمان فاعتمد عليه النبي فاقر حذيفة يده فقال النبي ما لك فقال
يا رسول الله اني جنب فقال ان المومن ليس بنجس قال محمد وبحديث رسول الله ناخذ لا نرى بمصافحة
الجنب باسا وهو قول ابي حنيفة **باب الوضوء لمن به قروح او جدري او جراح** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابراهيم في المريض لا يستطيع الغسل من الجنابة او الحائض قال يتيمم قال محمد وبه ناخذ

وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابرهيم ان المريض المقيم في اهله الذى
لا يستطيع من الجدرى والجراحة التى تشق عليها الماء انه بمنزلة المسافر الذى لا يجد الماء يجزئه التيمم قال محمد
وهذا قول ابي حنيفة وبه ناخذ محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم في الرجل اذا اغتسل من
الجنابة قال يمسح على الجبائر قال محمد وبه ناخذ وان كان يخاف عليه من مسح على الجبائر ترك ذلك ايضا
واجزاه وهو قول ابي حنيفة **باب التيمم** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابرهيم في التيمم
قال تضع راحتيك في الصعيد فتمسح وجهك ثم تضعهما الثانية فتنفضهما فتمسح يديك وذراعيك الى
المرفقين قال محمد وبه ناخذ ونرى مع ذلك ان ينفض يديه في كل مرة من قبل ان يمسح وجهه وذراعيه
وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال اذا تيمم الرجل فهو على تيممه ما لم يجد الماء
او يحدث قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابرهيم انه قال
احب الي اذا تيمم ان يبلغ المرفقين قال محمد وبه ناخذ ولا يجزئه التيمم حتى يتيمم الى المرفقين وهو قول ابي حنيفة
رضي الله عنه **باب ابوال البهائم وغيرها** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا رجل من اهل البصرة عن الحسن البصري
انه قال لا بأس ببول كل ذات كرش قال محمد وكان ابو حنيفة يكرهه ويقول اذا وقع في وضوء افسد الوضوء
وان اصاب الثوب منه شيء كثير ثم صلى فيه اعاد الصلوة قال محمد ولا ارى به بأسا لا يفسد ماء ولا وضوءا
ولا ثوبا محمد قال حدثنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم في الرجل يصيب ثوبه بول الصبي قال اذا لم يكن اكل
وشرب اجزاك ان تصب الماء صبا قال محمد واعجب ذلك ان تغسله غسلا وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابرهيم في الرجل يبول قائما ومعه دراهم فيها كتاب يعني القران فكرهه وقال تكون
في هميان او مصرورة احسن قال محمد وبه ناخذ فكره ان يباشرها وفيها القرآن بيده وهو قول ابي حنيفة
محمد

محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم في الرجل يبول قائما قال انتهى النبي صلى الله عليه وسلم الى سباطة قوم
ومعه اصحابه فتنحى ثم بال قائما فقال بعض اصحابه حتى رثينا ان تنحى شفقا من البول **باب الاستنجاء** محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابرهيم ان المشركين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لقوا المسلمين
فقالوا انرى ان صاحبكم يعلمكم كيف تاتون الخلاء استهزاء بهم فقال المسلمون نعم فسالوهم فقالوا
امرنا ان لا نستقبل القبلة بفروجنا ولا نستنجي بايماننا ولا نستنجي بعظم ولا برجيع وان نستنجي بثلاثة
احجار قال محمد وبه ناخذ والغسل بالماء في الاستنجاء احب الينا وهو قول ابي حنيفة **باب مسح الوجه بعد
الوضوء بالمنديل وقص الشارب** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم في الرجل يتوضأ فيمسح وجهه
بالثوب قال لا بأس ثم قال ارأيت لو اغتسل في ليلة باردة حتى يجف قال محمد وبه ناخذ ولا نرى بذلك
بأسا وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابرهيم في الرجل يقص اظفاره
او ياخذ من شعره قال يمر عليه الماء قال محمد وسمعت ابا حنيفة يقول ربما قصصت اظفاري واخذت
من شعري ولم اصبه بالماء حتى اصلي قال محمد وبهذا ناخذ وهو قول الحسن البصري **باب السواك** محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا ابو علي عن تمام عن جعفر بن ابي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مالي اراكم
تدخلون علي قلحا استاكوا لولا ان اشق على امتي لامرتهم ان يستاكوا عند كل صلوة قال محمد والسواك
عندنا من السنة لا ينبغي ان يترك محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال يستاك المحرم من
الرجال والنساء قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة **باب وضوء المراة ومسح الخمار** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابرهيم قال تمسح المراة على راسها على الشعر ولا يجزئها ان تمسح على خمارها قال محمد وبه ناخذ
وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابرهيم قال لا يجزي المراة ان تمسح

صدغيها حتى تمسح راسها كما يمسح الرجل قال محمد واما نحن فنقول اذا مسحت موضع الشعر فمسحت من ذلك مقدار
ثلث اصابع اجزاها واحب الينا ان تمسح كما يمسح الرجل وهو قول ابى حنيفة **باب الغسل من الجنابة**
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابرهيم عن عايشة ام المومنين قالت اذا التقى الختانان
وجب الغسل قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابى حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا ابو اسحق
السبيعى عن الاسود ابن يزيد عن عايشة ام المومنين قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصيب من اهله من اول الليل فينام ولا يصيب ماء فان استيقظ من آخر الليل عاد واغتسل قال محمد
وبه ناخذ لا باس اذا اصاب الرجل اهله ان ينام قبل ان يغتسل او يتوضا وهو قول ابى حنيفة محمد
قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا عون بن عبد الله عن الشعبى عن على ابن ابى طالب قال يوجب الصداق
ويهدم الطلاق ويوجب العدة ولا يوجب صاعا من ماء قال محمد اذا التقا الختانان وجب الغسل انزل او
لم ينزل وهو قول ابى حنيفة **باب غسل الرجل والمراة من اناء واحد من الجنابة** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابرهيم عن عايشة ام المومنين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل هو
وبعض ازواجه من اناء واحد يتنازعان جميعا قال محمد وبه ناخذ لا نرى باسا بغسل المراة مع الرجل
بدات قبله او بدا قبلها وهو قول ابى حنيفة **باب غسل المستحاضة والحايض** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن
حماد عن ابرهيم انه قال فى المستحاضة انها تترك الظهر حتى اذا كان فى آخر الوقت اغتسلت وصلت الظهر
ثم صلت العصر ثم تمكث حتى اذا دخل وقت المغرب تركت الصلوة حتى اذا كان آخر وقتها اغتسلت
وصلت المغرب والعشاء حتى تفرغ قال محمد ولسنا ناخذ بهذا ولكنا ناخذ بالحديث الآخر انها
تتوضا لكل وقت صلوة وتصلى فى الوقت الآخر وليس عليها عندنا الا غسل واحد حتى تمضى ايام اقرائها
وهو

الشعبى ن ح

الغسل ح

وهو قول ابى حنيفة محمد قال اخبرنا ايوب بن عتبة قاضى اليمامة عن يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف ان ام حبيبة بنت ابى سفيان سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المستحاضة فقال تغتسل غسلا
اذا مضت ايام اقرائها ثم توضا لكل صلوة وتصلى قال محمد وبهذا الحديث ناخذ **باب الحايض فى صلاتها** محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال اذا حاضت المراة فى وقت صلاة فليس عليها ان تقضى تلك الصلوة
فاذا طهرت فى وقت الصلوة فلتصل قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابى حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن ابرهيم قال اذا اجنبت المراة ثم حاضت فليس عليها غسل فان ما بها من الحيض اشد من ما بها من الجنابة
قال محمد وبه ناخذ لا غسل عليها حتى تطهر من حيضها فتغتسل غسلا واحدا لهما جميعا وهو قول ابى حنيفة محمد
قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال اذا طهرت المراة فى وقت صلوة فلم تغتسل حتى يذهب الوقت
بعد ان تكون مشغولة فى غسلها فليس عليها قضاء قال محمد وبه ناخذ اذا انقطع الدم فى وقت لا تقدر على ان
تغتسل فيه حتى يمضى الوقت فليس عليها اعادة تلك الصلوة وهو قول ابى حنيفة **باب النفساء والحبلى ترى الدم**
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابرهيم قال النفساء اذا لم يكن لها وقت قعدت وقت نسائها
قال محمد ولسنا ناخذ بهذا ولكنها نفساء ما بينها وبين اربعين يوما فان زادت على ذلك اغتسلت
وتوضات لكل وقت صلوة وصلت وهو قول ابى حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم
قال اذا رات الحبلى الدم فليست بحايض فلتصل ولتصم ولياتها زوجها وتصنع ما تصنع الطاهر
وهو قول ابى حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال الحبلى تصلى ابدا ما لم تضع
وان رات الدم لان الحبلى لا يكون حيضا وان اوجعت وهى تطلق ثم ماتت فوصيتها من الثلث
قال محمد وبهذا كله ناخذ وهو قول ابى حنيفة رضى الله عنه **باب المراة ترى فى المنام ما يرى الرجل**

محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابرهيم ان ام سليم ابنت ملحان اتت النبي صلى الله عليه وسلم
تسأله عن المرأة ترى في المنام ما يرى الرجل فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا رأت المرأة منكن ما يرى الرجل فلتغتسل
قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة رضي الله عنه **باب الاذان** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم
قال لا باس بان يؤذن المؤذن وهو على غير وضوء قال محمد وبه ناخذ لا نرى بذلك باسا ونكره ان يؤذن جنبا
وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابرهيم انه قال في المؤذن يتكلم في اذانه قال
لا امره ولا انهاه قال محمد واما نحن فنرى ان لا يفعل وان فعل لم ينقض ذلك اذانه وهو قول ابي حنيفة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال سألته عن التثويب قال هو مما احدثه الناس وهو حسن
مما احدثوا وذكر ان تثويبهم كان حين يفرغ المؤذن من اذانه الصلوة خير من النوم قال محمد وبه ناخذ وهو
قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال كان اخر اذان بلال الله اكبر الله اكبر لا اله
الا الله قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال الاذان
والاقامة مثنى مثنى قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا طلحة
بن مصرف عن ابرهيم قال اذا قال المؤذن حي على الفلاح فانه ينبغي للقوم ان يقوموا فيصفوا فاذا قال
المؤذن قد قامت الصلاة كبر الامام قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة وان كف الامام حتى يفرغ
المؤذن من اقامته ثم كبر فلا باس به ايضا كل ذلك حسن محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم
قال ليس على النساء اذان ولا اقامة قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة **باب مواقيت الصلوة** محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله عن وقت الصلوة فامره الصلوات
ان يحضر الصلاة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم امر بلالا ان يبكر بالصلوات ثم امره في اليوم الثاني
فاخر

فاخر الصلوات كلها ثم قال اين السائل عن وقت الصلوات ما بين هذين وقت قال محمد وبه ناخذ والمغرب
وغيرها عندنا في هذا سواء الا انا نكره تاخيرها اذا غابت الشمس وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن ابرهيم عن عمر بن الخطاب انه قال ابردوا بالظهر عن فيح جهنم قال محمد نبرد الظهر في الصيف حتى تبرد بها
ونصلي في الشتاء حين تزول الشمس وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم
قال نظر ابن مسعود الى الشمس حين غربت فقال هذا حين دلكت **باب الغسل يوم الجمعة والعيدين**
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم في الغسل يوم الجمعة قال ان اغتسلت فحسن وان تركته فحسن محمد
قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد قال رايت ابرهيم يخرج الى العيدين ولا يغتسل قال محمد اذا اغتسلت في
الجمعة والعيدين فهو افضل وان تركته فلا باس محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال قد كنا
نأتي في العيدين وما نغتسل وقال ان اغتسلت فحسن محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا ابان عن ابي
نضرة عن جابر بن عبد الله الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من اغتسل يوم الجمعة فقد احسن
ومن لم يغتسل فبها ونعمت قال محمد وبهذا كله ناخذ وهو قول ابي حنيفة **باب افتتاح الصلوة ورفع الايدي
والسجود على العمامة** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم ان ناسا من اهل البصرة اتوا
عمر بن الخطاب لم ياتوه الا ليسالوه عن افتتاح الصلوة قال فقام عمر فافتتح الصلوة وهم خلفه
ثم جهر فقال سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك قال محمد وبهذا
ناخذ في افتتاح الصلوة ولكنا لا نرى ان يجهر بذلك الامام ولا من خلفه وانما جهر بذلك عمر
ليعلمهم ما سالوه عنه وكذلك بلغنا عن ابرهيم انه قال لا ترفع يديك في شيء من صلاتك بعد
المرة الاولى قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم

قال من لم يكبر حين يفتتح الصلوة فليس في صلوة قال محمد وبه ناخذ الا ان يكون حين كبر تكبيرة الركوع كبرها منتصبا
يريد بها الدخول في الصلوة فيجزيه ذلك وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا عثمان بن
عبد الله بن موهب انه صلى خلف ابي هريرة وكان يكبر كلما سجد وكلما رفع قال محمد وبه ناخذ وهو قول
ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابرهيم قال لا باس بالسجود على العمامة قال
محمد وبه ناخذ لا نرى به باسا وهو قول ابي حنيفة **باب الجهر بالقراءة** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن ابرهيم قال اخبرني من صلى جانب عبد الله بن مسعود وحرص على ان يسمع صوته فلم يسمع غير انه سمعه
يقول رب زدني علما يرددها مرارا فظن الرجل انه يقرا طه قال محمد وهذا في صلوة النهار فلا نرى
باسا ان يقف الرجل على الشيء من القران مثل هذا يردده في التطوع فاما المكتوبة فلا **باب التشهد**
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا بلال عن وهب ابن كيسان عن جابر بن عبد الله الانصاري قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا التشهد والتكبير في الصلوة كما يعلمنا السورة من القرآن محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال قلت اقول بسم الله قال قل التحيات لله قال محمد وبه ناخذ
لا نرى ان يزاد في التشهد ولا ينقص منه حرف وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن ابرهيم قال كانوا يتشهدون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولون في تشهدهم
السلام على الله فانصرف النبي ذات يوم فاقبل عليهم بوجهه فقال لهم لا تقولوا السلام على الله
ان الله هو السلام ولكن قولوا السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين قال محمد وبه ناخذ وهو قول
ابي حنيفة **باب الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا ابو سفيان عن عبد الله بن يزيد
عن ابيه قال صلى خلف امام فجهر ببسم الله الرحمن الرحيم فلما انصرف قال له يا عبد الله اغن عن كلماتك هذه
فاني

فاني قد صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلف ابي بكر وخلف عمر وخلف عثمان ولم اسمعها منهم محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال قال ابن مسعود في الرجل يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم انها اعرابية وكان
لا يجهر بها هو ولا احد من اصحابه قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن
ابرهيم قال اربع يخافت بهن الامام سبحانك اللهم وبحمدك والتعوذ من الشيطان وبسم الله الرحمن الرحيم وآمين
قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة **باب القراءة خلف الامام وتلقينه** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا
حماد عن ابرهيم قال ما قرا علقمة بن قيس قط فيما يجهر فيه ولا فيما لا يجهر فيه ولا في الركعتين الاخريين ام القران
ولا غيرها خلف الامام قال محمد وبه ناخذ لا نرى القراءة خلف الامام في شيء من الصلوة يجهر فيه او لا يجهر فيه
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابرهيم قال لا تزد في الركعتين الاخريين على فاتحة الكتاب قال
محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا ابو الحسن موسى بن ابي عائشة عن عبد الله
بن شداد ابن الهاد عن جابر بن عبد الله الانصاري قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجل خلفه يقرا فجعل
رجل من اصحاب النبي ينهاه عن القراءة في الصلوة فقال اتنهاني عن القراءة خلف نبي الله فتنازعا حتى
ذكر ذلك للنبي فقال النبي من صلى خلف امام فان قراءة الامام له قراءة قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن سعيد بن جبير قال اقرا خلف الامام في الظهر والعصر ولا تقرا فيما سوى ذلك
قال محمد لا ينبغي ان يقرا خلف الامام في شيء من الصلوات محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم في الامام
يغلط بالآية قال يقرا التي بعدها فان لم يفعل قرا سورة غيرها فان لم يفعل فليركع اذا كان قد قرا ثلث آيات
او نحوها فان لم يفعل فافتح عليه وهو مسيء قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة **باب اقامة الصفوف وفضل**
الصف الاول محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه كان يقول سووا صفوفكم وسووا مناكبكم تراصوا

اولیتخللنکم کاولاد الحذف ان الله وملائکته یصلون علی مقیمی الصفوف قال محمد وبه ناخذ لا ینبغی ان یترک الصف وفیه الخلل
حتی تسوی وهو قول ابی حنیفة محمد قال اخبرنا ابو حنیفة عن حماد قال سالت ابرهیم عن الصف الاول اله فضل علی الصف الثانی
قال اما کان یقال لا تقم فی الصف یعنی الثانی حتی یتکامل الصف الاول قال محمد وبه ناخذ لا ینبغی اذا تکامل الاول ان
یزاحم علیه فانه یوذی والقیام فی الصف الثانی خیر من الاول **باب الرجل یؤم القوم او یوم الرجلین** محمد قال اخبرنا
ابو حنیفة عن حماد عن ابرهیم قال یؤم القوم اقراهم لکتاب الله فان کانوا فی القراءة سواء فاقدمهم هجرة فان کانوا
فی الهجرة سواء فاقدمهم سنا قال محمد وبه ناخذ وانما قیل اقراهم لکتاب الله لان الناس کانوا فی ذلک الزمان اقراهم
للقران افقههم فی الدین فاذا کانوا فی هذا الزمان علی ذلک فلیؤمهم اقراهم فان کان غیره افقه منه واعلم بسنة
الصلوة وهو یقرا نحوا من قراءته فافقههما واعلمهما بسنة الصلوة اولاهما بالامامة وهو قول ابی حنیفة محمد
قال اخبرنا ابو حنیفة قال حدثنا حماد عن ابرهیم قال لا باس بان یومهم الاعرابی والعبد وولد الزنا اذا قرا القرآن
قال محمد وبه ناخذ اذا کان فقیها عالما بامر الصلوة وهو قول ابی حنیفة محمد قال اخبرنا ابو حنیفة عن حماد عن ابرهیم
فی الرجلین یوم احدهما صاحبه قال یقوم الامام فی الجانب الایسر قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابی حنیفة یکون
الماموم عن یمین الامام محمد قال اخبرنا ابو حنیفة عن حماد عن ابرهیم قال اذا زاد علی الواحد فی الصلوة فهی
جماعة قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابی حنیفة محمد قال اخبرنا ابو حنیفة عن حماد عن ابرهیم عن علقمة ابن قیس
والاسود بن یزید قالا کنا عند ابن مسعود اذ حضرت الصلوة فقام یصلی فقمنا خلفه فاقام احدنا عن یمینه
والآخر عن یساره ثم قام بیننا فلما فرغ قال هکذا اصنعوا اذا کنتم ثلثة وکان اذا رکع طبق وصلی بغیر اذان
ولا اقامة قال یجزی اقامة الناس حولنا قال محمد ولسنا ناخذ بقول ابن مسعود فی الثلثة ولکنا نقول اذا
کانوا ثلثة تقدمهم امامهم وصلی الباقیان خلفه ولسنا ناخذ ایضا بقوله فی التطبیق کان یطبق بین یدیه

اذا

اذا رکع ثم یجعلهما بین رکبتیه ولکنا نری ان یضع الرجل راحتیه علی رکبتیه ویفرج بین اصابعه تحت الرکبتین واما
بغیر اذان ولا اقامة فذلک یجزی والاذان والاقامة افضل وان اقام الصلوة ولم یوذن فذلک افضل من الترک
للاقامة لان القوم صلوا جماعة وهو قول ابی حنیفة محمد قال اخبرنا ابو حنیفة عن حماد عن ابراهیم ان عمر بن
الخطاب جعلهما خلفه وصلی بین ایدیهما وکان یجعل کفیه علی رکبتیه فقال ابرهیم صنیع عمر احب الی قال
محمد وبه ناخذ وهو احب الینا من صنیع ابن مسعود وهو قول ابی حنیفة **باب من صلی الفریضة** محمد قال
اخبرنا ابو حنیفة قال حدثنا الهیثم ابن ابی الهیثم یرفعه الی النبی صلی الله علیه وسلم ان رجلین من اصحاب
النبی صلیا الظهر فی منازلهما وهما یریان ان الصلوة قد صلیت فجاءا الی النبی فی الصلوة فقعدا ولم یدخلا
فلما انصرف النبی دعاهما فاقبلا ومفاصلهما ترعد مخافة ان یکون حدث فیهما شیء فقال لهما
ما منعکما ان تصلیا فقالا یا رسول الله ظننا ان الصلوة قد صلیت فی رحالنا ثم جئنا فوجدناک فی الصلوة
فظننا انه لا یصلح ان نصلی ایضا فقال اذا کان کذلک فادخلوا فی الصلوة واجعلوا الاولی فریضة و
هذه نافلة قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابی حنیفة ولا تعاد الفجر والعصر والمغرب محمد قال اخبرنا مالک
ابن انس عن نافع عن ابن عمر قال اذا صلیت الفجر والمغرب ثم ادرکتهما فلا تعد لهما غیر ما صلیتهما
قال محمد اما الفجر والعصر فلا ینبغی ان یصلی بعدهما نافلة لقول رسول الله صلی الله علیه وسلم لا صلاة
بعد العصر حتی تغرب الشمس ولا صلاة بعد الفجر حتی تطلع الشمس واما المغرب فهی وتر فنکره ان تصلی التطوع
وترا فاذا دخل معهم رجل تطوعا فسلم الامام فلیقم فلیضف الیها رکعة رابعة ویتشهد ویسلم وهذا کله
قول ابی حنیفة رضی الله عنه **باب الصلوة تطوعا** محمد قال اخبرنا ابو حنیفة قال حدثنا ابو سفیان
عن الحسن البصری ان رسول الله صلی الله علیه وسلم کان یصلی وهو محتبی تطوعا قال محمد وبه ناخذ

فجاءا والنبی

فصلینا

لانرى باسًا بذلك فاذا بلغ السّجود صلّى حبوته وسجد وهذا قول ابى حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا
ابو جعفر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى ما بين صلوة العشاء الآخرة الى صلوة الفجر
ثلث عشرة ركعة ثمانى ركعات تطوعًا وثلاث الوتر وركعتى الفجر محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حصين
بن عبد الرحمن قال كان عبد الله بن عمر يصلى التطوع على راحلته اينما توجهت به فاذا كانت الفريضة او
الوتر نزل فصلى قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابى حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم
فى الرجل يدخل فى صلوة القوم وليس ينويها قال هى تطوع قال محمد وبه ناخذ وانما يعنى بذلك ان يكون
قد صلى الصلوة فى منزله ثم اتى القوم فدخل معهم فى صلوتهم فان صلوته معهم تطوع وهو قول ابى حنيفة
رضى الله عنه **باب الصلوة فى الطاق** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه كان يومهم فيقوم
عن يسار الطاق او عن يمينه قال محمد واما نحن فلا نرى باسًا ان يقوم بحيال الطاق ما لم يدخل فيه اذا كان
مقامه خارجًا منه وسجوده فيه وهو قول ابى حنيفة رضى الله عنه **باب تسليم الامام وجلوسه** محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال اذا سلم الامام فلا يتحول الرجل حتى ينفتل الامام الا ان يكون
الامام لا يفقه قال محمد وبه ناخذ لانه لا يدرى لعل عليه سجدتى السهو فاذا كان ممن لا يفقه امر الصلوة
فلا باس بالانتقال وهو قول ابى حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابى الضحى عن مسروق
ان ابا بكر الصديق كان اذا سلم فى الصلوة كانه على الرضف الحجارة المحماة حتى ينفتل قال محمد وبه ناخذ وهو
قول ابى حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال فى الرجل يصلى فى المكان الضيق لا يستطيع
ان يجلس على جانبه الايسر او تكون به علة قال فيجلس على جانبه الايمن فان كان يستطيع فليجلس على جانبه
الايسر قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابى حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال اذا كان
بالرجل

بالرجل علة جلس فى الصلوة كيف شاء قال محمد وبه ناخذ اذا كانت العلة تمنعه من جلوس الصلوة الذى امر به وهو
قول ابى حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال السلام يقطع ما بين الصلاتين قال محمد وبه ناخذ
وهو قول ابى حنيفة **باب فضل الجماعة وركعتى الفجر** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال اربع
قبل الظهر واربع بعد الجمعة لا يفصل بينهن بتسليم قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابى حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن سعيد بن جبير قال صلوة الرجل فى الجماعة تفضل على صلوة الرجل وحده خمسًا وعشرين صلوة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا الحارث بن زياد او محارب بن دثار الشك من محمد عن عبد الله بن عمر
قال من صلى اربع ركعات بعد العشاء الآخرة قبل ان يخرج من المسجد فانهن يعدلن اربع ركعات من ليلة
القدر محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا علقمة بن مرثد عن على عن حمران ما لقى ابن عمر يحدث الا وحمران
من اقرب الناس منه مجلسًا قال فقال له ذات يوم يا حمران انى لا اريك ما لزمتنا الا لنفسك خيرًا قال
اجل يا ابا عبد الرحمن قال انظر ثلثًا اما اثنتان فانهاك عنهما واما واحدة فآمرك بها قال ماهن يا ابا عبد
الرحمن قال لا تموتن وعليك دين الا دينًا تدع له وفاء ولا تنتفين من ولائك ابدًا فانه يستمع بك
يوم القيامة لكما سمعت به فى الدنيا قصاصًا لا يظلم ربك احدًا وانظر ركعتى الفجر فلا تدعهما فانهما من
الرغائب محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا معن بن عبد الرحمن عن القسم بن عبد الرحمن عن ابيه
عن عبد الله بن مسعود قال وقروا الصلوة يعنى السكون فيها قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابى حنيفة
باب من صلى وبينه وبين الامام حائط او طريق محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد قال سالت
ابرهيم عن المؤذنين يؤذنون فوق المسجد ثم يصلون فوق المسجد قال يجزيهم قال محمد وبه ناخذ
ما لم يكونوا قدام الامام وهو قول ابى حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم فى الرجل

زم
سعيد

يكون بينه وبين الامام حايط قال حسن ما لم يكن بينه وبين الامام طريق او نساء قال محمد وبه ناخذ وهو قول

ابي حنيفة باب مسح التراب عن الوجه قبل الفراغ من الصلوة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد قال رايت

ابرهيم يصلي في المكان فيه الرمل والتراب الكثير فيمسح عن وجهه قبل ان ينصرف قال محمد لا نرى باسا بمسحه ذلك

قبل التشهد والتسليم لان تركه يوذي المصلي وربما شغله عن صلوته وهو قول ابي حنيفة باب الصلوة قاعدا

والتعمد على شيء او يصلي الى سترة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن سعيد بن جبير قال صلوة الرجل

قاعدا على مثل صلوة الرجل قايما محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال لا يجزي الرجل ان يعرض

بين يديه سوطا ولا قصبة حتى ينصبه نصبا قال محمد النصب احب الينا فان لم يفعل اجزاته صلوته وهو قول

ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم ان عبد الله بن عمر كان اذا سجد فاطال اعتمد بمرفقيه على فخذيه

قال محمد ولسنا نرى بذلك باسا وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم ان رسول الله

صلى الله عليه وسلم كان يعتمد باحدى يديه على الاخرى في الصلوة يتواضع لله قال محمد ويضع بطن كفه الايمن

على رسغه الايسر تحت السرة فيكون الرسغ في وسط الكف محمد قال اخبرنا الربيع بن صبيح عن ابي معشر عن ابرهيم

النخعي انه كان يضع يده اليمنى على يده اليسرى تحت السرة قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة رضي الله عنه

باب الوتر وما يقرا فيها محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا زبيد اليامي عن ذر الهمداني في الوتر في الركعة الاولى

بسبح اسم ربك الاعلى وفي الثانية قل للذين كفروا يعني قل يايها الكافرون وهي هكذا في قراءة ابن مسعود

وفي الثالثة قل هو الله احد قال محمد ان قرات بهذا فهو حسن وما قرات من القرآن في الوتر مع فاتحة الكتاب

فهو ايضا حسن اذا قرات مع فاتحة الكتاب بثلاث ايات فصاعدا وهو قول ابي حنيفة محمد قال

اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن عمر بن الخطاب انه قال ما احب اني تركت الوتر بثلاث

وان

وان لي حمر النعم قال محمد وبه ناخذ الوتر ثلاث لا يفصل بينهن بتسليم وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة

عن حماد عن ابرهيم انه قال اذا اصبح ولم يوتر فلا وتر قال محمد ولسنا ناخذ بهذا يوتر على كل حال الا في ساعة تكره

فيها الصلوة حين تطلع الشمس او ينتصف النهار حتى يزول او عند احمرار الشمس حتى تغيب وهو قول ابي حنيفة

باب من سمع الاقامة وهو في المسجد محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم في الرجل يصلي

الفريضة في المسجد فيقيم المؤذن وهو في الركعة قال يتم اليها ركعة اخرى ثم يدخل في صلوة القوم بتكبير

فاذا صلى الامام ركعتين وجلس فتشهد سلم الرجل على يمينه وعن شماله في نفسه ثم يقوم فيكبر ويصلي

مع الامام ما بقي من صلاته تطوعا لا تدخل في صلوة القوم الا في شفع من صلوته وقال عامر الشعبي يضيف اليها

ركعة اخرى وينصرف ثم يدخل مع القوم قال محمد وقول الشعبي احب الينا وهو قول ابي حنيفة باب من سبق

بشيء من صلوته محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال اذا دخل في المسجد والقوم ركوع

فليركع من غير ان يشتد قال محمد ولسنا ناخذ بهذا ولكن يمشي على هينته حتى يدرك الصف فيصلي ما

ادرك ويقضي ما فاته محمد عن المبارك بن فضالة عن الحسن البصري عن ابي بكرة انه ركع دون الصف

ثم مشى حتى وصل الصف فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال زادك الله حرصا ولا تعد

قال محمد وبه ناخذ نرى ذلك مجزيا ولا يعجبنا ان يفعل وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن

حماد عن ابرهيم انه قال في الرجل ياتي المسجد يوم الجمعة والامام قد جلس في آخر صلوته قال يكبر تكبيرة

فيدخل معهم في صلوتهم ثم يكبر تكبيرة فيجلس معهم فيتشهد فاذا سلم الامام قام فركع ركعتين قال محمد

وهو قول ابي حنيفة ولسنا ناخذ بهذا من ادرك من الجمعة ركعة اضاف اليها اخرى وان ادركهم جلوسا

صلى اربعا وبذلك جاءت الآثار من غير واحد محمد قال اخبرنا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن انس بن مالك

والحسن وسعيد بن المسيب وخلاس بن عمرو انهم قالوا من ادرك من الجمعة ركعة اضاف اليها اخرى ومن ادركهم جلوسا صلى اربعا وكذلك بلغنا ايضا عن علقمة ابن قيس والاسود ابن يزيد وهو قول سفيان الثوري وزفر بن الهذيل وبه ناخذ محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم ان مسروقا وجندبا دخلا في صلاة امام في المغرب فادركا معه ركعة وسبقهما بركعتين فصليا معه ركعة ثم قاما يقضيان فاما مسروق فجلس في الركعة الاولى التي قضى واما جندب فقام في الاولى وجلس في الثانية فلما انصرفا اقبل كل واحد منهما على صاحبه ثم انهما تساوقا الى عبد الله بن مسعود فقصا عليه القصة فقال كلاكما قد احسن وان اصلي كما صلى مسروق احب الي قال محمد وبقول ابن مسعود ناخذ يجلس في الركعتين جميعا اللتين فاتتا وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم في رجل سبقه الامام بشيء من صلوته ايتشهد كلما جلس الامام قال نعم قال فيرد السلام اذا سلم الامام قال اذا فرغ من صلوته رد السلام قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة رضي الله عنه باب من صلى في بيته بغير اذان محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن ابن مسعود انه ام اصحابه في بيته بغير اذان ولا اقامة وقال اقامة الامام تجزي قال محمد وبهذا ناخذ اذا صلى الرجل وحده فاذا صلوا في جماعة فاحب الينا ان يؤذن ويقيم فان اقام وترك الاذان فلا باس باب ما يقطع الصلوة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال اذا فسدت صلوة الامام فسدت صلوة من خلفه قال محمد وبه ناخذ اذا صلى الرجل باصحابه جنبا او على غير وضوء او فسدت صلوته بوجه من الوجوه فسدت صلوة من خلفه محمد قال اخبرنا ابرهيم بن يزيد المكي عن عمرو بن دينار ان علي ابن ابي طالب قال في الرجل يصلي بالقوم جنبا قال يعيد ويعيدون محمد عن عبد الله بن المبارك عن يعقوب بن القعقاع عن عطاء بن ابي رباح في رجل يصلي باصحابه

على غير وضوء

على غير وضوء قال يعيد ويعيدون محمد قال اخبرنا عبد الله بن المبارك عن عبد الله بن عون عن محمد بن سيرين قال احب الي ان يعيدوا قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال اذا اصابت المرأة الى جانب الرجل وكانا في صلوة واحدة فسدت صلوته قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي وهي نائمة الى جنبه عليه ثوب جانبه عليها قال محمد وبه ناخذ ولا نرى بذلك باسا وكذلك ايضا لو صلت الى جانبه في صلوة غير صلوته انما تفسد عليه اذا اصابت الى جانبه وهما في صلوة واحدة يأتم به او يأتمان بغيرهما وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد قال سالت ابرهيم عن الرجل يصلي في جانب المسجد في شق والمرأة في الغرب فكره ذلك الا ان يكون بينه وبينها شيء قدر موخرة الرحل قال محمد وبه ناخذ اذا كانا في صلوة واحدة يصليان مع امام واحد محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن الاسود بن يزيد انه سال عايشة ام المومنين عما يقطع الصلوة فقالت اما انكم يا اهل العراق تزعمون ان الحمار والكلب والمرأة والسنور يقطعون الصلوة فقرنتمونا بهم فادرأ ما استطعت فانه لا يقطع صلاتك شيء قال محمد وبقول عايشة ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن عمر بن الخطاب انه قال اجدب الحدب الحديث بعد صلوة العشا الا في صلوة او قراءة قرآن باب الرعاف في الصلوة والحدث محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا عبد الملك بن عمير عن معبد بن صبيح ان رجلا من اصحاب رسول الله صلى خلف عثمان ابن عفان فاحدث الرجل فانصرف ولم يتكلم حتى توضا ثم اقبل وهو يقول ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون فاحتسب بما مضى وصلى ما بقي محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال يجزيه والاستيناف احب الي قال محمد وبقول ابرهيم ناخذ ذلك يجزيه فان تكلم واستقبل فهو افضل

وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم في الرجل يرعف في الصلوة او يحدث قال يخرج
ولا يتكلم الا ان يذكر الله ثم يتوضأ ثم يرجع الى مكانه فيقضي ما بقي عليه من صلوته ويعتد بما صلى فان كان تكلم
استقبل قال محمد وبه ناخذ الكلام والاستقبال افضل وهو قول ابي حنيفة رحمه الله **باب ما يعاد من الصلوة
وما يكره منها** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد قال سالت ابرهيم عن الصلوة قبل المغرب فنهاني عنها
وقال ان النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر لم يصلوها قال محمد وبه ناخذ اذا غابت الشمس فلا صلوة
على جنازة ولا غيرها قبل صلوة المغرب وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن
ابرهيم قال اذا كان الدم قدر الدرهم والبول وغيره فاعد صلوتك وان كان اقل من ذلك فامض
على صلوتك وقال محمد يجزيه صلوته حتى يكون ذلك اكثر من قدر الدرهم الكبير المثقال فاذا كان كذلك
لم تجزه صلوته وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا علي بن الاقمر ان النبي صلى الله عليه وسلم
مر برجل سادل ثوبه في الصلوة فعطفه عليه قال محمد وبه ناخذ نكره السدل في الصلوة على القميص وعلى غيره
لانه يشبه فعل اهل الكتاب وهو قول ابي حنيفة محمد قال حدثنا عبد الملك بن عمير عن قزعة عن ابي سعيد انا ابو حنيفة ؟
الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا صلوة بعد صلوة الغداة حتى تطلع الشمس ولا صلوة بعد
العصر حتى تغيب الشمس ولا يصام هذان اليومان الفطر والاضحى ولا تشد الرحال الا الى ثلثة مساجد المسجد
الحرام ومسجدي والمسجد الاقصى ولا تسافر المراة الا مع ذي محرم قال محمد وبهذا كله ناخذ ولا ينبغي للمراة
ان تسافر الا مع زوجها او مع ذي محرم منها وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن
ابرهيم انه كره ان يفرقع اصابعه في الصلوة او يلقي رداءه عن منكبيه او يضع يده على خاصرته او يدفن
كبار الحصى او يقعي على عقبيه او يعبث بلحيته قال محمد وبهذا ناخذ لانه عبث في الصلوة يشغل عنها وهو

قول

قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم يكره السدل في الصلوة لا تشبهوا باليهود
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم ان عمر ابن الخطاب صلى باصحابه المغرب فلم يقرأ في شيء منها
حتى انصرف فقال له اصحابه ما منعك ان تقرأ يا امير المومنين قال او ما فعلت اني جهزت عيرا العتبة
الى الشام فلم ازل انزلها منقلة منقلة حتى وردت الشام فاعاد واعاد باصحابه قال محمد وبه ناخذ
غادية
وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا عبد الملك بن عمير عن ابي الغادية ان عمر بن الخطاب
كان يضرب الناس على الصلوة بعد العصر قال محمد وبه ناخذ لا نرى ان يصلى بعد العصر تطوعا على حال
وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا دخلت في صلوة القوم وانت
لا تنوي صلوتهم لم تجزك وان نوى الامام صلوة ونوى الذين خلفه غيرها اجزأت الامام ولم تجزهم قال
محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال ما يسرني صلوة الرجل حين
تحمر الشمس بفلسين قال محمد نكره الصلوة تلك الساعة فاما غيرها من الصلوة المكتوبات والتطوع فلا ينبغي
له ان يفعل وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال اذا كان الدم في جسدك
او ثوبك قدر الدرهم فاعد صلوتك وان كان اقل من ذلك فامض على صلوتك قال محمد الدم في الثوب
والجسد سواء اذا كان اكثر من قدر الدرهم الكبير المثقال فاعد الصلوة وهو قول ابي حنيفة محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا عاصم بن ابي النجود عن ابي رزين عن عبد الله بن مسعود انه اخذ قملة في
الصلوة فدفنها ثم قال الم نجعل الارض كفاتا احياء وامواتا قال محمد وبه ناخذ لا نرى بقتل القملة ودفنها
في الصلوة باسا وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد قال سالت ابرهيم عن الرجل يذبح
الشاة وهو على وضوء فيصيبه الدم قال يغسل ما اصابه ولا يعيد الوضوء قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة

باب الرجل يجد البلل في الصلوة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حماد عن ابرهيم عن ابي زرعة عن عمرو بن جرير بن
عبد الله عن ابي هريرة في الرجل يجد البلل في طرف ذكره وهو في الصلوة قال يضع كفيه على الارض والحصى فيمسح وجهه
ويديه ثم يصلي قال حماد فقلت لابرهيم فكيف تفعل انت فاذا وجدت ذلك فاني اعيد الصلوة وهو اوثق في نفسي
قال محمد واما نحن فنرى ان يمضي على صلوته ولا يعيد ولا يضرب بيديه على الارض ولا يمسح بوجهه ولا يديه
حتى يستيقن ان ذلك خرج منه بعد الوضوء فاذا استيقن ذلك اعاد الوضوء محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال اذا وجدت شيئا من البلة فانضح ما يليك من ثوبك
بالماء ثم قل هو من الماء قال حماد قال لي سعيد بن جبير انضح بالماء ثم اذا وجدته فقل هو من الماء قال
محمد وبهذا ناخذ اذا كان كثر ذلك من الانسان وهو قول ابي حنيفة رحمه الله **باب القهقهة في الصلوة
وما يكره فيها** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال لا باس بان يغطي الرجل راسه في الصلوة
ما لم يغط فاه ويكره ان يغطي فاه قال محمد وبه ناخذ ونكره ايضا ان يغطي انفه وهو قول ابي حنيفة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم في الرجل يصلي العصر فيذكر وهو يصلي انه لم يصل الظهر قال
صلوته هذه فاسدة يبدا بالظهر ثم يصلي العصر قال محمد وبه ناخذ الا في خصلة واحدة ان خاف فوت
صلوة العصر ان بدا بالظهر مضى على العصر ثم صلى الظهر اذا غابت الشمس وهو قول ابي حنيفة محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم في الرجل يصلي في يوم غيم ثم تطلع الشمس وقد بقي عليه بعض صلاته
فاذا هو قد كان يصلي الى غير قبلة قال يتحول الى القبلة ويحتسب بما صلى ويصلي ما بقي قال محمد وبه ناخذ
وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا منصور ابن زاذان عن الحسن البصري
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال بينما هو في الصلوة اذ اقبل رجل اعمى من قبل القبلة يريد الصلوة
والقوم

والقوم في صلوة الفجر فوقع في زبية فاستضحك بعض القوم حتى قهقه فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من كان قهقه منكم فليعد الوضوء والصلوة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم في الرجل
يقهقه في الصلوة قال يعيد الوضوء والصلوة ويستغفر ربه فانه اشد الحدث قال محمد وبه ناخذ وهو
قول ابي حنيفة رحمه الله **باب النوم قبل الصلوة وانتقاض الوضوء منه** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن ابرهيم قال توضا رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج الى المسجد فوجد المؤذن قد اذن فوضع جنبه
فنام حتى عرف منه النوم وكانت له نومة تعرف كان ينفخ اذا نام ثم قام فصلى بغير وضوء قال ابرهيم
ان النبي ليس كغيره قال محمد وبقول ابرهيم ناخذ بلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان عيني
تنامان ولا ينام قلبي فالنبي في هذا ليس كغيره فاما من سواه فمن وضع جنبه فنام فقد وجب عليه
الوضوء وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال اذا نمت قاعدا او
قائما او راكعا او ساجدا او راكبا فليس عليك وضوء قال محمد وبه ناخذ فاذا وضع جنبه فنام وجب
عليه الوضوء وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا اسمعيل بن عبد الملك عن مجاهد
قال سالته عن النوم قبل العشاء الاخرة فقال لان اصليها وحدي احب الي من ان انام قبلها ثم اصليها
في جماعة قال محمد ونحن نكره النوم قبل صلوة العشاء وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن ابرهيم قال عرس رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة فقال من يحرسنا الليلة فقال رجل من الانصار
شاب انا يا رسول الله فحرسهم حتى اذا كان مع الصبح غلبته عينه فما استيقظوا الا بحر الشمس فقام
رسول الله صلى الله عليه وسلم فتوضا وتوضا اصحابه وامر المؤذن فاذن فصلى ركعتين ثم اقيمت الصلوة
فصلى الفجر فقال محمد وبه ناخذ فصلى الفجر باصحابه وجهر فيها بالقراءة كما كان يصلي في وقتها وهو قول ابي حنيفة رحمه

باب صلوة المغمى عليه محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه سئل عن الرجل المريض يغمى عليه
فيدع الصلوة قال اذا كان اليوم الواحد فاني احب ان يقضيه وان كان اكثر من ذلك فانه في عذر ان شاء الله
تعالى قال محمد اذا اغمي عليه يوما وليلة قضى وان كان اكثر من ذلك فلا قضاء عليه وهو قول ابي حنيفة محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن ابن عمر في المغمى عليه يوما وليلة قال يقضي قال محمد وبه ناخذ حتى يغمى عليه
اكثر من ذلك وهو قول ابي حنيفة **باب السهو في الصلوة** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم في الرجل
يشك في السجدة الاولى او التشهد او نحو ذلك من صلوته ما لم تكن ركعة فانه يقضي ما شك فيه من ذلك
ويسجد لذلك ايضا سجدتي السهو فانهما يصليان باذن الله ما كان قبلهما من نسيان وكان يقال انهما
المرغمتان للشيطان وانه قال لان اسجد لذلك سجدتي السهو فيما لم يحق علي احب الي من ان ادعهما قال محمد
وبه ناخذ فان كان يبتلى بذلك كثيرا امضى على اكبر رايه ويسجد سجدتي السهو وهذا قول ابي حنيفة محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم فيمن نسي الفريضة فلا يدري اربعا صلى او ثلثا قال ان كان اول نسيانه
اعاد الصلوة وان كان يكثر النسيان يتحرى الصواب وان كان اكبر ظنه انه اتم صلوته سجد سجدتي السهو
وان كان اكبر ظنه انه صلى ثلثا اضاف اليها واحدة ثم سجد سجدتي السهو قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم ان عمر ابن الخطاب كان يضرب الرجل اذا رآه يتابع بين السجود
في غير سهو قال محمد لا ينبغي ان يسجد الرجل لركعة اكثر من سجدتين الا ان يسهو فلا يدري اسجد سجدة واحدة
ام اثنتين فيمضي على اكبر رايه وهذا كله قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن شقيق بن
سلمة عن عبد الله بن مسعود قال اذا شك احدكم في صلوته فلا يدري اثلثا صلى ام اربعا فليتحر فلينظر
افضل ظنه فان كان اكبر ظنه انها ثلث قام فاضاف اليها الرابعة ثم تشهد فسلم وسجد سجدتي السهو وان كان
افضل

افضل ظنه انه صلى اربعا تشهد ثم سلم ثم سجد سجدتي السهو قال محمد وبه ناخذ الا انا نستحب له اذا كان ذلك
اول ما اصابه ان يعيد الصلوة محمد قال اخبرنا مالك بن مغول عن عطاء بن ابي رباح قال انه قال يعيد
قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال اذا اختلجك امران تظن
ان اقربهما الى الحق اوسعهما محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا سها الامام فسجد سجدتي
السهو فاسجد معه وان لم يسجدهما فليس عليك ان تسجد قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم في رجل سجد ثلاث سجدات ناسيا قال عليه سجدتا السهو قال محمد وبه ناخذ وهو
قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال اذا انصرفت من صلاتك فعرض لك شك من وضوء
او صلوة او قراءة فلا تلتفت قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة رضي الله عنه **باب من يسلم على قوم
في الخطبة او في الصلوة** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال يرد السلام ويشمت العاطس و
الامام يخطب يوم الجمعة قال محمد ولسنا ناخذ بهذا ولكنا ناخذ بقول سعيد بن المسيب محمد قال اخبرنا
سفيان بن عيينة عن عبد الله بن سعيد بن ابي هند قال قلت لسعيد بن المسيب ان فلانا عطس والامام
يخطب فشمته فلان قال مره فلا يعودن قال محمد وبهذا ناخذ الخطبة بمنزلة الصلوة لا يشمت فيها
العاطس ولا يرد فيها السلام وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم
انه قال في الرجل يدخل على صاحبه فيسلم وهو يصلي قال الذي يقول اذا تشهد السلام علينا وعلى
عباد الله الصالحين فقد رد عليه قال محمد وبه ناخذ لا يعجبنا ان يرد عليه السلام وهو يصلي ولا يعجبنا
ان يسلم الرجل عليه وهو يصلي وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم
في الرجل يجلس خلف الامام قدر التشهد ثم ينصرف قبل ان يسلم الامام قال لا يجزيه وقال عطاء بن

ابن دباج اذا جلس قدر التشهد اجزاه قال ابو حنيفة قولي قول عطاء قال محمد وبقول عطاء ناخذ نحن ايضا محمد قال
اخبرنا شعبة بن الحجاج عن ابي النضر قال سمعت حميد بن عبد الرحمن يقول سمعت عمر بن الخطاب يقول لا تجوز صلوة
الا بتشهد قال محمد فبهذا ناخذ فاذا تشهد فقد قضى الصلوة فان انصرف قبل ان يسلم اجزاته صلوته و
لا ينبغي له ان يتعمد لذلك **باب تخفيف الصلوة** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم ان رجلا
من اصحاب النبي أمّ قوما فاطال بهم فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما بال اقوام ينفرون
عن هذا الدين من امّ قوما فليخفف فان فيهم المريض والكبير وذا الحاجة قال محمد وبه ناخذ ولا بد ان يتم
الركوع والسجود وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثني ميمون بن سياه عن الحسن البصري
قال سال سائل اقرأ خمس مائة آية في ركعة قال فتعجب وقال سبحان الله من يطيق هذا قال الرجل انا اطيق هذا
قال ان احب الصلوة الى الله طول القنوت قال محمد طول القيام في صلوة التطوع احب الينا من كثرة
الركوع والسجود وكل ذلك حسن وهو قول ابي حنيفة عن حماد عن ابرهيم ان عمر بن الخطاب   محمد انا ابو حنيفة
امّ اصحابه الصبح فقرأ في الركعة الاولى بقل يا ايها الكافرون وفي الثانية بلايلاف قريش قال محمد وبه ناخذ
ونراه مجزيا ولكنا نستحب للامام اذا صلى الصبح وهو مقيم ان يطيل فيها القراءة وان يقرأ في كل ركعة
بسورة تكون عشرين آية فصاعدا سوى فاتحة الكتاب ويطيل الاولى على الثانية وهو قول ابي حنيفة
باب الصلوة في السفر محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا موسى بن مسلم عن مجاهد عن عبد الله بن
عمر قال اذا كنت مسافرا فوطنت نفسك على اقامة خمس عشرة فاتم الصلوة وان كنت لا تدري فاقصر
قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن عمر بن الخطاب
انه صلى بالناس بمكة الظهر ثم انصرف فقال يا اهل مكة انا سفر فمن كان من اهل البلد فليكمل فاكمل اهل البلد
قال محمد

قال محمد وبه ناخذ اذا دخل المقيم في صلوة المسافر فقضى المسافر صلوته قام المقيم فاتم صلوته وهو قول ابي حنيفة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال اذا دخل المسافر في صلوة المقيم اكمل قال محمد وبه ناخذ   مع المقيم
اذا دخل المسافر وجب عليه صلوة المقيم اربعا وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن
ابرهيم عن عبد الله بن مسعود قال لا يغرنكم معشركم هذا من صلوتكم يغيب الرجل منكم في ضيعته
فيقصر ويقول انا مسافر قال محمد وبه ناخذ اذا كان على مسيرة اقل من ثلثة ايام ولياليها اتم الصلوة
فاذا كان على مسيرة ثلثة ايام ولياليها فصاعدا ولم يكن له بها اهل ولم يوطن نفسه على اقامة خمس عشرة
فليقصر الصلوة فاذا اوطن نفسه على اقامة خمس عشرة اتم الصلوة ما دام في ضيعته فاذا خرج راجعا الى اهله
قصر الصلوة ومسيرة ثلثة ايام ولياليها بالقصد بسير الابل ومشي الاقدام محمد قال اخبرنا سعد بن عبيد
الطائي عن علي بن ربيعة الوالبي قال سالت عبد الله بن عمر الى كم تقصر الصلوة فقال اتعرف السويداء
قال قلت لا ولكني قد سمعت بها قال هي ثلث ليال قواصد فاذا خرجنا اليها قصرنا الصلوة قال محمد
وبهذا ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابرهيم قال اذا دخل المقيم
في صلوة المسافر فليصل معه ركعتين ثم ليقم فليتم صلوته قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة
باب صلوة الخوف محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم في صلوة الخوف قال اذا صلى
الامام باصحابه فلتقم طائفة منهم مع الامام وطائفة بازاء العدو فيصلي الامام بالطائفة الذين
معه ركعة ثم تنصرف الطائفة الذين صلوا مع الامام من غير ان يتكلموا حتى يقوموا مقام اصحابهم وتأتي
الطائفة الاخرى فيصلون مع الامام الركعة الاخرى ثم ينصرفون من غير ان يتكلموا حتى يقوموا في مقام
اصحابهم وتأتي الطائفة الاولى حتى يصلوا ركعة وحدانا ثم ينصرفون فيقومون مقام اصحابهم وتأتي

الطائفة الاخرى حتى يقضوا الركعة التي بقيت عليهم وحدثنا محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا الحرث
عن عبد الرحمن عن عبد الله بن عباس مثل ذلك قال محمد وبهذا ناخذ كله واما الطائفة الاولى فيقضون
ركعتهم بغير قراءة لانهم ادركوا اول الصلوة مع الامام فقراءة الامام لهم قراءة واما الطائفة الاخرى
فانهم يقضون ركعتهم بقراءة لانها فاتتهم مع الامام وهذا كله قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
قال حدثنا حماد عن ابرهيم في الرجل يصلي في الخوف وحده قال يصلي قائما مستقبل القبلة فان لم يستطع
فراكبا مستقبل القبلة فان لم يستطع فليؤم ايما وجه لا يسجد على شيء ليومي ايماء ويجعل سجوده اخفض
من ركوعه ولا يدع الوضوء والقراءة في الركعتين قال محمد فبهذا كله ناخذ وهو قول ابي حنيفة رضي الله عنه
باب صلوة من خاف النفاق محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا جواب التيمي عن ابي موسى الاشعري
ان رجلا اتاه فقال اني اتخوف على نفسي النفاق فقال له ابو موسى اما صليت قط حيث لا يراك احد
الا الله قال بلى قال فان المنافق لا يصلي حيث لا يراه احد الا الله **باب تشميت العاطس** محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال اذا عطس الرجل فقال الحمد لله فقل يرحمك الله واياك وليقل
الذي عطس يغفر الله لنا ولك **باب صلوة يوم الجمعة والخطبة** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا
غيلان وايوب بن عائذ الطائي عن محمد بن كعب القرظي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اربعة لا جمعة
عليهم المراة والمملوك والمسافر والمريض وقال ابو حنيفة فان فعلوا اجزاهم قال محمد وبه ناخذ
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن عبد الله بن مسعود ان رجلا ساله عن
الخطبة يوم الجمعة فقال اما تقرا سورة الجمعة قال بلى ولكني لا ادري كيف هي قال واذا
راوا تجارة او لهوا انفضوا اليها وتركوك قائما فالخطبة قائما يوم الجمعة قال محمد وبه ناخذ

الا

الا انهما خطبتان بينهما جلسة خفيفة وهو قول ابي حنيفة رضي الله عنه **باب صلوة العيدين**
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد قال سالت ابرهيم عن الرجل يخرج الى المصلى فيجد الامام قد
انصرف ايصلي قال ليس عليه ان يصلي وان شاء صلى قلت فان لم يخرج الى المصلى ايصلي في بيته كما يصلي
الامام قال لا قال محمد وبه ناخذ انما صلوة العيد مع الامام فاذا فاتتك مع الامام فلا صلوة وهو قول
ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن عبد الله بن مسعود انه كان قاعدا في مسجد
الكوفة ومعه حذيفة بن اليمان وابو موسى الاشعري فخرج عليهم الوليد بن عقبة ابن ابي معيط وهو
امير الكوفة يومئذ فقال ان غدا عيدكم فكيف اصنع فقالا اخبره يا ابا عبد الرحمن كيف يصنع فامره عبد الله
بن مسعود ان يصلي بغير اذان ولا اقامة وان يكبر في الاولى خمسا وفي الثانية اربعا وان يوالي بين القراءتين
وان يخطب بعد الصلوة على راحلته قال محمد وبه ناخذ ولا باس ان يخطبها قائما وان لم يكن على راحلته
وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال كانت الصلوة في العيدين قبل
الخطبة ثم يقف الامام على راحلته بعد الصلوة فيدعو ويصلي بغير اذان ولا اقامة **باب خروج
النساء في العيدين ورؤية الهلال** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن عبد الكريم بن ابي المخارق عن
ام عطية قالت كان يرخص للنساء في الخروج في العيدين الفطر والاضحى قال محمد لا يعجبنا خروجهن في ذلك
الا العجوز الكبيرة وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم في قوم شهدوا
انهم راوا هلال شوال فقال حماد سالت ابرهيم عن ذلك فقال ان جاءوا صدر النهار فليفطروا
وليخرجوا وان جاءوا آخر النهار فلا يخرجوا ولا يفطروا حتى الغد قال محمد وبه ناخذ الا في خصلة واحدة
يفطرون ويخرجون من الغد اذا جاءوا من العشي وهو قول ابي حنيفة رضي الله عنه **باب من يطعم**

قبل ان يخرج الى المصلى محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه كان يعجبه ان يطعم شيئا قبل ان
يأتى المصلى يعنى يوم الفطر محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه كان يطعم يوم الفطر قبل
ان يخرج ولا يطعم يوم الاضحى حتى يرجع قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابى حنيفة باب التكبير فى ايام التشريق
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن على بن ابى طالب انه كان يكبر من صلوة الفجر من يوم
عرفة الى صلوة العصر من اخر ايام التشريق قال محمد وبه ناخذ ولم يكن ابو حنيفة ياخذ بهذا ولكنه
كان ياخذ بقول ابن مسعود يكبر من صلوة الفجر يوم عرفة الى صلوة العصر من يوم النحر يكبر فى العصر ثم
يقطع باب السجود فى ص محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه لم يكن يسجد فى ص و
عن عبد الله بن مسعود انه لم يكن يسجد فيها قال محمد ولكنا نرى السجود فيها وناخذ بالحديث الذى
روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم محمد قال اخبرنا عمر بن ذر الهمدانى عن ابيه عن سعيد بن جبير عن ابن
عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال فى سجدة ص سجدها داود توبة ونحن نسجدها شكرا وهو
قول ابى حنيفة رضى الله عنه باب القنوت فى الصلوة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم
ان ابن مسعود كان يقنت السنة كلها فى الوتر قبل الركوع قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابى حنيفة محمد
قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم ان القنوت فى الوتر واجب فى شهر رمضان وغيره قبل الركوع
فاذا اردت ان تقنت فكبر واذا اردت ان تركع فكبر ايضا قال محمد وبه ناخذ ويرفع يديه فى التكبيرة
الاولى قبل القنوت كما يرفع يديه فى افتتاح الصلوة ثم يضعهما ويدعو وهو قول ابى حنيفة محمد
قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم ان ابن مسعود لم يقنت هو ولا احد من اصحابه حتى فارق
الدنيا يعنى فى صلوة الفجر محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا الصلت بن بهرام عن ابى الشعثاء
عن ابى عمر

محمد ح

عن ابن عمر انه قال احق ما بلغنا عن امامكم انه يقوم فى الصلوة ولا يقرأ القران ولا يركع قال يعنى بذلك ابن عمر
القنوت فى صلوة الفجر محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم ان النبى صلى الله عليه وسلم لم ير قانتا فى الفجر حتى
فارق الدنيا الا شهرا واحدا قنت يدعو على حى من المشركين لم ير قانتا قبله ولا بعده وان ابا بكر لم ير قانتا
بعده حتى فارق الدنيا محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن الاسود بن يزيد عن عمر بن الخطاب
انه صحبه سنتين فى السفر والحضر فلم يره قانتا فى الفجر حتى فارقه قال ابرهيم وان اهل الكوفة انما اخذوا القنوت
عن على قنت يدعو على معاوية حين حاربه واما اهل الشام انما اخذوا القنوت عن معاوية قنت يدعو
على على حين حاربه قال محمد وبقول ابرهيم ناخذ وهو قول ابى حنيفة باب المراة تؤم النساء وكيف تجلس فى الصلوة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابرهيم عن عائشة ام المؤمنين انها كانت تؤم النساء فى شهر
رمضان فتقوم وسطا قال محمد لا يعجبنا ان تؤم المراة فان فعلت قامت فى وسط الصف مع النساء كما
فعلت عائشة وهو قول ابى حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم فى المراة تجلس فى الصلوة
قال تجلس كيف شاءت قال محمد احب الينا ان تجمع رجليها فى جانب ولا تنتصب انتصاب الرجل باب صلوة
الامة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم فى الامة قال تصلى بغير قناع ولا خمار وان بلغت مائة
سنة وان ولدت من سيدها محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم ان عمر بن الخطاب كان
يضرب الاماء ان يتقنعن يقول لا تشبهن بالحرائر قال محمد وبه ناخذ لا نرى على الامة قناعا فى صلوتها
ولا غيرها وهو قول ابى حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم فى المراة تكون فى الصلوة فتنوبها
الحاجة يجوابها ان تصفق قال محمد وترك ذلك منها احب الينا باب الصلوة فى الكسوف محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال انكسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم مات ابرهيم

ابن رسول الله فقال الناس انكسفت الشمس لموت ابرهيم فبلغ ذلك النبي فخطب الناس فقال ان الشمس والقمر آيتان
من آيات الله لا ينكسفان لموت احد ثم صلى ركعتين ثم كان الدعاء حتى انجلت قال محمد وبه ناخذ ولا نرى الا ركعةً
واحدةً في كل ركعة وسجدتين على صلوة الناس في غير ذلك ونرى ان يصلوا جماعةً في كسوف الشمس ولا يصلي جماعةً
الا الامام الذي يصلي بهم الجمعة فاما ان يصلي الناس في مساجدهم جماعةً فلا واما الجهر بالقراءة فلم يبلغنا
ان النبي صلى الله عليه وسلم جهر بالقراءة فيها وبلغنا ان علي بن ابي طالب جهر فيها بالقراءة بالكوفة واحب الينا
ان لا نجهر فيها بالقراءة واما كسوف القمر فانما يصلي الناس وحدانا ولا يصلون جماعةً لا الامام ولا غيره وكذلك
الافزاع كلها واذا انكسفت الشمس في ساعة لا يصلي فيها عند طلوع الشمس او نصف النهار او بعد العصر فلا صلوة
في تلك الساعة ولكن الدعاء حتى تنجلي او تحل الصلوة فتصلي وقد بقي من الكسوف شيء **باب الجنايز وغسل الميت**
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال يغسل الميت وترا اثنتين بماء وواحدة بالسدر وهي
الوسطى ويجمر وترا ولا يكون آخر زاده الى القبر نار تتبع بها ويكون كفنه وترا قال محمد وبه ناخذ الا في خصلة
واحدة ان شئت جعلت كفنه وترا وان شئت شفعا بلغنا عن ابي بكر الصديق انه قال اغسلوا
ثوبي هذين وكفنوني فيهما فهذا شفع وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا عاصم بن
سليمان عن ابن سيرين عن ابن عمر قال سالته عن المسك يجعل في حنوط الميت قال اوليس من اطيب
طيبكم قال محمد وبه ناخذ محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال كان يكره ان يجعل في حنوط
الميت زعفران او ورس قال واجعل فيه من الطيب ما احببت قال محمد وبه ناخذ محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم ان عايشة ام المومنين رات ميتا يسرح راسه فقالت
علام تنصون ميتكم قال محمد وبه ناخذ لا نرى ان يسرح راس الميت ولا يوخذ من شعره ولا يقلم
اظفاره.

اظفاره وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم ان النبي صلى الله عليه وسلم كفن في حلة يمانية
وقميص قال محمد وبه ناخذ نرى يكفن الرجل ثلاثة اثواب والثوبان يجزيان وهو قول ابي حنيفة رضي الله عنه **باب غسل
المراة وكفنها** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم في المراة تموت مع الرجال قال يغسلها زوجها وكذلك
اذا مات الرجل مع النساء غسلته امراته قال ابو حنيفة لا يغسل الرجل امراته قال محمد وبقول ابي حنيفة ناخذ
ان الرجل لا عدة عليه فكيف يغسل امراته وهو يحل له ان يتزوج اختها او يتزوج ابنتها ان لم يكن دخل بامها بلغنا
عن عمر بن الخطاب انه قال نحن كنا احق بها اذا كانت حية فاما اذا ماتت فانتم احق بها قال محمد وبهذا ناخذ
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم في كفن المراة ان شئت ثلثة اثواب وان شئت اربعا وان شئت
شفعا وان شئت وترا قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة رحمه الله **باب الغسل من غسل الميت** محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم في الاغتسال من غسل الميت قال كان عبد الله بن مسعود يقول ان كان صاحبكم
نجسا فاغتسلوا منه والوضوء يجزي قال محمد وان شاء ايضا لم يتوضا فان كان اصابه شيء من الماء الذي
غسل به الميت غسله وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم ان علي بن ابي طالب
كان يامر بالغسل من غسل الميت قال محمد ولا نراه امر بذلك انه راه واجبا محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن ابرهيم في رجل تحضره الجنازة وهو على غير وضوء قال يتيمم بالصعيد ثم يصلي ولا تفعل ذلك المراة
اذا كانت حائضا قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة رضي الله عنه **باب حمل الجنائز** محمد عن ابي حنيفة قال
حدثنا منصور بن المعتمر عن سالم بن ابي الجعد عن عبيد بن نسطاس عن عبد الله بن مسعود قال ان من
السنة حمل الجنازة بجوانب السرير الاربعة فما زدت على ذلك فهو نافلة قال محمد وبه ناخذ يبدا الرجل
فيضع يمين الميت المقدم على يمينه ثم يضع يمين الميت المؤخر على يمينه ثم يعود الى المقدم الايسر

فيضعه على يساره ثم ياتى المؤخر الايسر فيضعه على يساره وهذا قول ابى حنيفة رضى الله عنه باب الصلوة
على الجنازة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال لا قراءة على الجنائز ولا ركوع ولا سجود ولكن
يسلم عن يمينه وشماله اذا فرغ من التكبير محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال ليس فى الصلوة على
الميت شئ موقت ولكن تبدأ فتحمد الله وتصلى على النبى وتدعو الله لنفسك وللميت بما احببت قال
محمد واخبرنا سفيان الثورى عن ابى هاشم عن ابرهيم النخعى قال الاولى الثناء على الله والثانية صلوة
على النبى والثالثة دعاء للميت والرابعة سلام تسليم قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابى حنيفة محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم فى الصلوة على الجنائز قال يصلى عليها ائمة المساجد وقال ابرهيم
ترضون بهم فى صلوتكم المكتوبات ولا ترضون بهم على الموتى قال محمد وبه ناخذ ينبغى للولى ان يقدم
امام المسجد ولا يجبر على ذلك وهو قول ابى حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم ان الناس
كانوا يصلون على الجنائز خمسا وستا واربعا حتى قبض النبى صلى الله عليه وسلم ثم كبروا بعد ذلك
فى ولاية ابى بكر حتى قبض ابو بكر ثم ولى عمر بن الخطاب ففعلوا ذلك فى ولايته فلما راى ذلك
عمر بن الخطاب قال انكم معشر اصحاب محمد متى ما تختلفون يختلف من بعدكم والناس حديث
عهد بالجاهلية فاجمعوا على شئ يجتمع به عليه من بعدكم فاجمع راى اصحاب محمد ان ينظروا آخر
جنازة كبر عليها النبى صلى الله عليه وسلم حين قبض فياخذون به فيرفضون به سوى ذلك فنظروا
فوجدوا آخر جنازة كبر عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعا قال محمد وبه ناخذ وهو قول
ابى حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا الهيثم عن ابى محجى عمير بن سعيد النخعى عن على بن
ابى طالب انه صلى على يزيد بن المكفف فكبر اربع تكبيرات وهو آخر شئ كبره على على الجنائز
محمد قال

محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا سعيد بن المرزبان عن عبد الله ابن ابى اوفى انه كبر على ابنة له اربعا
باب ادخال الميت القبر محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد قال سالت ابرهيم من اين يدخل الميت
قال مما يلى القبلة من حيث يصلى عليه قال ابرهيم وحدثنى من راى اهل المدينة يدخلون موتاهم
فى الزمن الاول من قبل القبلة وان السل شئ صنعه اهل المدينة بعد ذلك قال محمد يدخل من قبل
القبلة ولا يسل سلا من قبل الرجلين وهو قول ابى حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن
ابراهيم قال يدخل القبر ان شاء شفعا وان شاء وترا كل ذلك حسن قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابى حنيفة
باب الصلوة على جنائز الرجال والنساء محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم فى الجنائز
اذا اجتمعت قال تصف صفا بعضها امام بعض وتصفها جميعا يقوم الامام وسطها فاذا كانوا
رجالا ونساء جعل الرجال هم يلون الامام والنساء امام ذلك يلين القبلة كما ان الرجال يلون الامام
اذا كانوا فى الصلوة والنساء من ورائهم قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابى حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن سليمان الشيبانى عن عامر الشعبى قال صلى ابن عمر على ام كلثوم بنت على وزيد بن عمر ابنها
فجعل ام كلثوم تلقاء القبلة وجعل زيدا مما يلى الامام قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابى حنيفة محمد
قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا عيسى بن عبد الله بن موهب قال رايت ابا هريرة يصلى على
جنائز الرجال والنساء فجعل الرجال يلونه والنساء يلين القبلة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا
الهيثم عن سعيد بن عمرو عن ابن عمر انه صلى على امراة ولدت من الزنا ماتت هى وابنها فصلى
عليها ابن عمر قال محمد وبه ناخذ لا يترك احد من اهل القبلة لا يصلى عليه وهو قول ابى حنيفة رحمه الله
باب المشى مع الجنازة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد قال رايت ابرهيم يتقدم الجنازة ويتباعد منها

في غير ان يتوارى عنها قال محمد لا نرى بتقدم الجنازة بأسا اذا كان قريبا منها والمشي خلفها افضل وهو قول ابي حنيفة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال يكره ان يتقدم الراكب امام الجنازة قال محمد وبه ناخذ
وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد قال سألت ابرهيم عن المشي امام الجنازة قال
امش حيث شئت انما يكره ان ينطلق القوم فيجلسوا عند القبر ويتركون الجنازة قال محمد وبه ناخذ
وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابرهيم قال كنت اجالس اصحاب
عبد الله علقمة والاسود وغيرهما فتمر عليهم الجنازة وهم محتبون فما يحل احدهم حبوته قال محمد
وبه ناخذ لا نرى ان يقام للجنازة وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد قال سألت
ابراهيم متى يجلس القوم قال اذا وضعت الجنازة عن مناكب الرجال وقال ارأيت لو انتهوا
الى القبر ولم يحفر به فبأس اكنت قائما حتى يحفر القبر قال محمد اذا وضعت الجنازة على الارض
فلا باس بالقعود ويكره قبل ذلك وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابي الهيثم
ان الحارث ابن ابي ربيعة ماتت امه نصرانية فتبع جنازتها في رهط من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
قال محمد لا نرى باتباعها بأسا الا انه يتنحى ناحية عن الجنازة وهو قول ابي حنيفة رضي الله عنه

باب تسنيم القبور وتجصيصها محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال اخبرني من رأى قبر
النبي صلى الله عليه وسلم وقبر ابي بكر وقبر عمر مسنمة ناشزة من الارض عليها فلق من مدر ابيض
قال محمد وبه ناخذ يسنم القبر تسنيما ولا يربع وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابراهيم قال كان يقال ارفعوا القبر حتى يعرف انه قبر فلا يوطأ قال محمد وبه ناخذ
ولا نرى ان يزاد على ما خرج منه ونكره ان يجصص او يطين او يجعل عنده مسجدا او علما او يكتب عليه
ويكره

ويكره الآجر ان يبنى به او يدخل القبر ولا نرى برش الماء عليه بأسا وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة قال حدثنا شيخ لنا يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن تربيع القبور وتجصيصها
قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال كان عبد الله
ابن مسعود يقول لان اطأ على جمرة احب الي من ان اطأ على قبر متعمدا قال محمد وبه ناخذ نكره
الوطء على القبور متعمدا وهو قول ابي حنيفة رضي الله عنه **باب من اولى بالصلوة على الجنازة** محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم وعن عون ابن عبد الله عن الشعبي انهما قالا الزوج احق بالصلوة
على الميت من الاب قال ابو حنيفة اخبرني رجل عن الحسن عن عمر بن الخطاب انه قال الاب احق بالصلوة على الميت
من الزوج قال محمد وبه ناخذ وبه كان ياخذ ابو حنيفة رحمه الله **باب استهلال الصبي والصلوة عليه** محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال في السقط اذا استهل صلي عليه وورث واذا لم يستهل لم يصل عليه
ولم يورث قال محمد وبه ناخذ والاستهلال ان يقع حيا وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابرهيم في الصبي يقع ميتا وقد كمل خلقه قال لا يحجب ولا يورث ولا يصلى عليه قال محمد
وبه ناخذ ولكنه يغسل ويكفن ويدفن وهو قول ابي حنيفة رحمه الله **باب غسل الشهيد**
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم في الرجل يستشهد فيموت مكانه الذي قتل فيه
قال ينزع عنه خفاه وقلنسوته ويكفن في ثيابه التي كانت عليه قال محمد وبه ناخذ وينزع عنه
ايضا كل جلد وسلاح ويزيدون ما احبوا من الاكفان ولا يغسل ولكن يصلى عليه وهو قول ابي حنيفة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الرجل يقتل في المعركة قال لا يغسل والذي يضرب
فيحمل الى اهله قال يغسل قال محمد وبه ناخذ واذا حمل ايضا على ايدي الرجال حيا فمات غسل وهو قول ابي حنيفة

محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا سالم الافطس قال ما من نبي الا هرب من قومه الى الكعبة يعبد ربها
وان حولها لقبر ثلثمائة نبي محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا عطاء بن السائب قال قبر هود وصالح
وشعيب في المسجد الحرام محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا زياد بن علاقة عن عبد الله بن الحارث عن
ابي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فناء امتي بالطعن والطاعون قيل يا رسول الله
الطعن قد عرفناه فما الطاعون قال وخز اعدائكم من الجن وفي كل شهداء **باب زيارة القبور** محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا علقمة بن مرثد عن ابن بريدة الاسلمي عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
نهيناكم عن زيارة القبور فزوروها ولا تقولوا هجرا فقد اذن لمحمد في زيارة قبر امه وعن لحم الاضاحي ان
تمسكوه فوق ثلثة ايام فامسكوه ما بدا لكم وتزودوا فانا انما نهيناكم ليتسع موسعكم على فقيركم وعن
النبيذ في الدباء والحنتم والمزفت فانتبذوا في كل ظرف فان الظرف لا يحل شيئا ولا يحرمه ولا تشربوا المسكر
قال محمد وبهذا كله ناخذ لا باس بزيارة القبور للدعاء للميت ولذكر الآخرة وهو قول ابي حنيفة **باب
قراءة القرآن** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا يحيى بن عمرو بن سلمة عن ابيه عن ابن مسعود قال من
اقترأ منكم بالثلاث الآيات اللاتي في آخر سورة البقرة في ليلة فقد اكثر واطاب محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابرهيم قال قال عبد الله بن مسعود لا تهذوا القرآن كهذ الشعر ولا تنثروه كنثر الدقل
قال محمد وبه ناخذ ينبغي للقاري ان يفهم ما يقرأ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا
عاصم ابن ابي النجود عن ابي الاحوص عن عبد الله بن مسعود انه قال اما ان بكل حرف يتلوه تال عشر حسنات
اما اني لا اقول لكم الم حرف ولكن الف ولام وميم ثلثون حسنة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن
ابرهيم قال لا يتحول الرجل من قراءة الى قراءة قال ابو حنيفة يعني حرف عبد الله وحرف زيد وغيره محمد قال
اخبرنا ابو

اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم ان ابن مسعود كان يقرئ رجلا اعجميا ان شجرة الزقوم طعام الاثيم
فلما اعياه قال له عبد الله اما تحسن ان تقول طعام الفاجر وقال عبد الله بن مسعود ان الخطأ
في كتاب الله ليس ان تقرأ بعضه في بعض تقول الغفور الرحيم العزيز الحكيم والعزيز الحكيم العزيز الرحيم
كذلك الله تبارك وتعالى ولكن الخطأ ان تقرأ آية العذاب آية الرحمة وآية الرحمة آية العذاب
وان تزيد في كتاب الله ما ليس فيه قال محمد وبهذا كله ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال
حدثنا حماد عن ابرهيم عن عمر بن الخطاب انه كان يقول حسنوا اصواتكم بالقرآن قال محمد وبه ناخذه
في القراءة عندنا كما روى طاوس قال ان من احسن الناس قراءة الذي اذا سمعته يقرأ احسبته
يخشى الله محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال كان يقال ان الله تبارك وتعالى لم ياذن
لشيء اذنه للصوت الحسن بالقرآن **باب القراءة في الحمام والجنب** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن
ابرهيم عن سعيد بن جبير ان اصحاب محمد كان يقرأ احدهم جزءه من القرآن وهو على غير وضوء قال محمد وبه ناخذ
لا نرى به باسا وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بن مرة الجملي عن عبد الله بن
سلمة قال دخلت انا ورجل من بني اسد احسب على علي ابن ابي طالب فاراد ان يبعثنا في حاجة له
فقال لنا انكما علجان فعالجا عن دينكما قال ثم دخل الخلاء وخرج فاخذ من الماء شيئا فمسح وجهه وكفيه ثم رجع
يقرأ القرآن فكانا انكرنا ذلك فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرئ القرآن ولا يحجزه عن ذلك وربما
قال يحجبه عن ذلك شيء ليس الجنابة قال محمد وبه ناخذ لا نرى باسا بقراءة القرآن على كل حال الا ان يكون جنبا
وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد قال سالت ابرهيم عن القراءة في الحمام قال ليس
لذلك بني قال محمد وان شئت فاقرأ قد بلغنا عن الضحاك بن مزاحم انه قرأ في الحمام محمد قال اخبرنا

ابوحنيفة عن حماد عن ابرهيم قال اربعة لايقرؤن القرآن الاالاية ونحوها الجنب والغايط والذي يجامع
اهله وفي الحمام محمد قال اخبرنا ابوحنيفة عن حماد عن ابرهيم قال اذكر الله على كل حال في الحمام وغيره اذا
عطست قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابوحنيفة عن حماد عن ابرهيم قال
احمد الله على اي حال كنت في خلاء او غيره قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة

باب الصوم في السفر والفطر

محمد قال اخبرنا ابوحنيفة قال حدثنا ابرهيم بن مسلم عن رجل من بني سواءة بن عامر
قال خرجت اريد مكة فلقيت رفقتين في احداهما حذيفة والاخرى فيها ابوموسى الاشعري
قال فكنت في اصحاب حذيفة قال فصام حذيفة واصحابه وابوموسى واصحابه فكان حذيفة يعجل الافطار
ويؤخر التسحر وكان ابوموسى يؤخر الافطار ويعجل التسحر قال محمد وبقول حذيفة ناخذ وهو قول
ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابوحنيفة عن حماد عن ابراهيم قال افطر عمر بن الخطاب واصحابه
في يوم غيم ظنوا ان الشمس قد غابت قال فطلعت الشمس فقال عمر ما تعرضنا لجنف نتم
هذا اليوم ثم نقضي يوما مكانه قال محمد وبه ناخذ ايما رجل افطر في سفر في شهر رمضان او حايض افطرت
ثم طهرت في بعض النهار او قدم المسافر في بعض النهار الى مصره اتم ما بقي من يومه فلم ياكل
ولم يشرب وقضى يوما مكانه وهو قول ابي حنيفة رضي الله عنه

باب قبلة الصايم ومباشرته

محمد قال اخبرنا ابوحنيفة عن حماد عن ابرهيم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل وهو صايم محمد قال اخبرنا ابوحنيفة
قال حدثنا زياد بن علاقة عن عمرو بن ميمون عن عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل وهو صايم
محمد قال اخبرنا ابوحنيفة قال حدثنا رجل عن عامر الشعبي عن مسروق عن عايشة قالت كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصيب من وجهها وهو صايم قال محمد لانرى بذلك باسا اذا املك الرجل نفسه عن غير ذلك
وهو

وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابوحنيفة عن حماد عن ابرهيم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يباشر وهو صايم
قال محمد لانرى بذلك باسا ما لم يخف على نفسه غير المباشرة وهو قول ابي حنيفة

باب ما ينقض الصوم

محمد
قال اخبرنا ابوحنيفة عن حماد عن ابرهيم انه قال في الرجل يتمضمض او يستنشق وهو صايم فيسبقه الماء فيدخل
حلقه قال يتم صومه ثم يقضي يوما قال محمد وبه ناخذ اذا كان ذاكرا لصومه فاذا كان ناسيا لصومه فلا قضاء
عليه وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابوحنيفة عن حماد عن ابرهيم قال في القيء لا قضاء عليه الا ان يكون
تعمده فيتم صومه ثم يقضيه بعد قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابوحنيفة عن حماد
عن ابرهيم في الرجل يصيب اهله وهو صايم في شهر رمضان قال يتم صومه ويقضي ما افطر ويتقرب الى الله
ما استطاع من خير ولو علم به الامام لعزره قال محمد وبه ناخذ ونرى مع ذلك ان عليه الكفارة عتق رقبة
فان لم يجد فصيام شهرين متتابعين فان لم يستطع اطعم ستين مسكينا لكل مسكين نصف صاع
من حنطة او صاعا من تمر او شعير وهو قول ابي حنيفة

باب فضل الصوم

محمد قال اخبرنا ابوحنيفة عن
حماد عن سعيد بن جبير قال صوم يوم عاشوراء يعدل بصوم سنة وصوم يوم عرفة يعدل بصوم سنتين سنة
قبلها وسنة بعدها محمد قال اخبرنا ابوحنيفة قال حدثنا علي بن الاقمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يظل صايما
ويبيت طاويا قاييما ثم ينصرف الى شربة من لبن قد وضعت له فيشربها فيكون فطره وسحوره الى مثلها من
القابلة فانصرف الى شربته فوجد بعض اصحابه قد بلغ مجهوده فشربها فطلب له في بيوت ازواجه طعاما
او شرابا فلم يوجد فطلبوا عند اصحابه فلم يجدوا عندهم شيئا فقال من يطعمني اطعمه الله مرتين فلم يجدوا
شيئا يطعمونه اياه قال فاقبلوا على العنز فوجدوها حافلا ما كانت فحلبوا منها مثل شربة رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب زكوة الذهب والفضة ومال اليتيم

محمد قال اخبرنا ابوحنيفة عن حماد عن ابرهيم قال ليس في اقل من عشرين

قال ج

مثقالاً من الذهب زكوةٌ فاذا كان الذهب عشرين مثقالاً ففيها نصف مثقال فما زاد فبحساب ذلك وليس فيما دون
المائتين درهم صدقة فاذا بلغت الورق مائتي درهم ففيها خمسة دراهم فما زاد فبحساب ذلك قال محمد وبهذا
كله ناخذ وكان ابو حنيفة ياخذ بذلك كله الا في خصلة واحدة فما زاد على المائتي درهم فليس في الزيادة شيء حتى يبلغ
اربعين درهما فيكون فيها درهم فما زاد على العشرين مثقالاً من الذهب فليس فيه شيء حتى يبلغ اربع مثاقيل
فيكون فيه بحساب ذلك محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال ليس في مال اليتيم زكوة ولا يجب عليه الزكوة
حتى يجب عليه الصلوة قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا ليث ابن ابي
سليم عن مجاهد عن ابن مسعود انه قال ليس في مال اليتيم زكوة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا ابو بكر عن
عثمان ابن عفان انه كان يقول اذا حضر شهر رمضان ايها الناس ان هذا شهر زكاتكم قد حضر فمن كان
عليه دين فليقضه ثم ليزك ما بقي قال محمد وبه ناخذ عليه الزكوة بعد قضاء دينه محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
قال حدثنا الهيثم عن ابن سيرين عن علي ابن ابي طالب قال اذا كان لك دين على الناس فقبضته فزكه
لما مضى قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم في رجل
اقرض رجلا الف درهم قال زكوتها على الذي يستعملها وينتفع بها قال محمد ولسنا ناخذ بهذا زكوتها على
صاحبها اذا قبضها زكاها لما مضى **باب زكوة الحلي** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابرهيم عن
عبد الله بن مسعود ان امراة قالت له ان لي حليا فهل علي فيه زكوة فقال لها نعم فقالت ان لي ابني اخ
يتامى في حجري افتجزئ عني ان اجعل ذلك فيهما قال نعم قال محمد وبه ناخذ لا باس بان يعطي من الزكوة
كل ذي رحم الا ولدا او والدا او ولد ولد او جدا وجدة وان كانوا في عياله والزوجة لا تعطي من الزكوة
وقال ابو حنيفة لا يعطي الزوج من الزكاة واما نحن فلا نرى باسا بان يعطي الزوج من الزكوة ولا نرى
في شيء

في شيء من الحلي زكوةً الا في الذهب والفضة واما في الجوهر واللولو فلا زكوة فيه الا ان تكون للتجارة محمد
قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال ليس في الجوهر واللؤلؤ زكاة اذا لم يكن للتجارة قال محمد وبه ناخذ
وهو قول ابي حنيفة رضي الله عنه **باب زكوة الفطر والمملوكين** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا
حماد عن ابرهيم في صدقة الرجل على كل مملوك او حر او صغير او كبير نصف صاع من بر او صاع من تمر
قال محمد وبه ناخذ فان ادى صاعا من شعير اجزاه ايضا وقال ابو حنيفة نصف صاع من زبيب يجزيه واما
في قولنا فلا يجزيه الا صاع من زبيب محمد قال انا سفيان الثوري عن عثمان ابن الاسود المكي عن مجاهد
قال ما سوى البر ففي صاعا صاعا قال محمد وبهذا ناخذ محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال ليس في
المملوكين الذين يؤدون الضريبة زكوة ولكن اذا كانوا للتجارة كانت الزكوة في القيمة قال محمد وبه
ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال اذا كان المملوكون
للتجارة فالصدقة من القيمة في كل مائتي درهم خمسة دراهم قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة
باب زكوة الدواب العوامل محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه قال في الخيل السائمة
التي يطلب نسلها ان شئت في كل فرس دينار وان شئت عشرة دراهم وان شئت فالقيمة ثم كان في
كل مائتي درهم خمسة دراهم في كل فرس ذكر او انثى قال محمد وبهذا كله ياخذ ابو حنيفة واما في قولنا فليس في
الخيل صدقة بلغنا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال عفوت لامتي عن صدقة الخيل والرقيق محمد
قال اخبرنا خثيم ابن عراك بن مالك قال سمعت ابي يقول سمعت ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول ليس على المرء المسلم في فرسه ولا في عبده صدقة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم
قال ليس في الحمر السائمة زكوة قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابرهيم

قال ليس فيما عمل عليه من الثيران صدقة ولا على ما يكون من الابل الطحانات والعوامل صدقة قال محمد وبه ناخذ
وهو قول ابي حنيفة رحمه الله **باب زكوة الزرع والعشر** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال
في كل شيء فيما اخرجت الارض مما سقت السماء او سقي فتحا العشر وما سقي بغرب او دالية ففيه نصف العشر
قال محمد وبهذا كان ياخذ ابو حنيفة واما في قولنا فليس في الخضر صدقة والخضر البقول والرطاب وما لم يكن
له ثمرة باقية نحو البطيخ والقثاء والخيار وما كان من الحنطة والشعير والتمر والزبيب واشباه ذلك فليس فيه صدقة
حتى يبلغ خمسة اوساق والوسق ستون صاعا والصاع قفيز الحجاجي وربع الهاشمي وهو ثمانية ارطال محمد
قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم في قوله وآتوا حقه يوم حصاده قال منسوخة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن ابي صخرة المحاربي عن زياد بن حدير قال بعثني عمر ابن الخطاب مصدقا الى عين التمر فامرني ان آخذ
من المسلمين من اموالهم ربع العشر ومن اموال اهل الذمة اذا اختلفوا بها للتجارة نصف العشر ومن
اموال اهل الحرب العشر محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا الهيثم عن انس ابن سيرين عن انس ابن مالك
قال كان عمر بن الخطاب يبعث انس بن مالك مصدقا الى اهل البصرة قال فاراد بي ان اعمل له فقلت لا حتى
تكتب لي عهد عمر بن الخطاب الذي كتب لك فكتب لي ان اخذ من اموال المسلمين ربع العشر ومن اموال
اهل الذمة اذا اختلفوا بها للتجارة نصف العشر ومن اموال اهل الحرب العشر قال محمد وبهذا كله ناخذ
فاما ما اخذ من المسلمين فهو زكوة فيوضع في موضع الزكوة للفقراء والمساكين ومن سمى الله في كتابه
وما اخذ من اهل الذمة ومن اهل الحرب وضع موضع الخراج في بيت المال للمقاتلة **باب كيف يعطي الزكوة**
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا عمر ابن جبير عن ابراهيم النخعي ان رجلا اراد ان يعطي زكوة اربع مائة درهم
فذهب الى ابراهيم يدله فكان يعطي اهل البيت عشرة دراهم فقال ابراهيم لو كنت انا كان ان اغني بها

اهل

اهل بيت من المسلمين احب الي قال محمد وبه ناخذ اعطي من الزكوة ما بينه وبين المائتين ولا يبلغ بها
مائتين الا ان يكون مغرما فيعطي قدر دينه وفضل مائتي درهم الا قليل وهذا قول ابي حنيفة **باب زكوة الابل**
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن عبد الله بن مسعود انه قال في خمس من الابل شاة الى تسع فاذا
زادت واحدة ففيها شاتان الى اربع عشرة فاذا زادت واحدة ففيها ثلث شياه الى تسع عشرة فاذا زادت
واحدة ففيها اربع شياه الى اربع وعشرين فاذا زادت واحدة ففيها ابنة مخاض الى خمس وثلثين فاذا زادت
واحدة ففيها ابنة لبون الى خمس واربعين فاذا زادت واحدة ففيها حقة الى ستين فاذا زادت واحدة ففيها
جذعة الى خمس وسبعين فاذا زادت واحدة ففيها ابنتا لبون الى تسعين فاذا زادت واحدة ففيها حقتان
الى عشرين ومائة ثم تستقبل الفريضة فاذا كثرت الابل ففي كل خمسين حقة قال محمد وبهذا كله ناخذ وهو قول ابي حنيفة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم عن عبد الله بن مسعود انه قال في مائة وخمسة وعشرين من الابل
حقتان وشاة وفي الثلثين والمائة حقتان وشاتان وفي خمس وثلثين ومائة حقتان وثلث شياه
وفي اربعين ومائة حقتان واربع شياه وفي خمس واربعين ومائة حقتان وابنة مخاض وفي خمسين
ومائة ثلاث حقاق قال محمد وبهذا كله ناخذ ثم تستقبل الفريضة ايضا فاذا بلغت خمسين اخرى كانت
فيها حقة ثم تستقبل الفريضة وهذا كله قول ابي حنيفة رحمه الله **باب زكوة الغنم** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابراهيم عن عبد الله بن مسعود انه قال ليس في اقل من الاربعين من الغنم زكوة فاذا كانت
اربعين ففيها شاة الى مائة وعشرين فاذا زادت واحدة ففيها شاتان الى مائتين فاذا زادت واحدة
على مائتين ففيها ثلاث شياه الى ثلاث مائة فاذا كثرت الغنم ففي كل مائة شاة قال محمد وبهذا ناخذ
وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا عطاء ابن السائب عن الحسن عن عمر بن الخطاب

انه بعث سعدًا او سعد ابن مالك مصدقا فاتى عمر يستأذنه في الجهاد فقال اولست في جهاد قال ومن اين والناس
يزعمون انا نظلمهم قال ومم ذلك قال يقولون تحسب علينا السخلة في العدد قال احسبها وان جاء بها الراعي على
كفه اولست تدع لهم الماخض والربى والاكيلة وتيس الغنم قال محمد وبهذا ناخذ والماخض التي في بطنها ولدها
والربى التي تربي ولدها والاكيلة التي تسمن للاكل وانما ينبغي للمصدق ان ياخذ من اوسط الغنم يدع
المرتفع والرذال ويأخذ من اوساط البين فصاعدًا **باب زكوة البقر** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن ابرهيم قال ليس في اقل من ثلثين من البقر شئ فاذا كانت ثلثين من البقر ففيها تبيع او تبيعة الى اربعين
فاذا كانت اربعين ففيها مسنة ثم ما زاد فبحساب ذلك قال محمد وبهذا كله ياخذ ابو حنيفة فاما في قولنا
فليس في الزيادة على الاربعين شئ حتى يبلغ البقر ستين فاذا بلغت ستين كان فيها تبيعان او تبيعتان
والتبيع الجذع الحولي والمسنة الثنية فصاعدًا **باب الرجل يجعل ماله للمساكين** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابرهيم قال اذا جعل الرجل ماله في المساكين صدقة فليمسك الى ما يسعه ويسع
عياله فليمسكه وليتصدق بالفضل فاذا ايسر تصدق بمثل ما امسك قال محمد وبه ناخذ وهو قول
ابي حنيفة وانما عليه ان يتصدق من ماله باموال الزكوة الذهب والفضة والمتاع للتجارة والابل
والبقر والغنم السائمة فاما المتاع والرقيق والدور وغير ذلك مما ليس للتجارة فليس عليه ان يتصدق به
الا ان يكون عناه في يمينه **باب المناسك** **باب الاحرام والتلبية** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن سعيد بن جبير قال لما انبعث به بعيره قال لبيك اللهم لبيك لبيك لاشريك لك لبيك
ان الحمد والنعمة لك والملك لاشريك لك لبيك اله الخلق لبيك غفار الذنوب لبيك قال محمد
ان شاء الرجل احرم حين ينبعث به بعيره وان شاء في دبر صلوته والتلبية المعروفة الى قوله والملك
لاشريك

لاشريك لك فما زادت فحسن وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع
عن ابن عمر قال قال له رجل يا ابا عبد الرحمن رايتك تصنع اربع خصال قال ما هن قال رايتك حين اردت
ان تحرم ركبت راحلتك ثم استقبلت القبلة ثم احرمت حين انبعث بك بعيرك ورايتك اذا طفت
بالبيت لم تجاوز الركن اليماني حتى تستلمه ورايتك تلون لحيتك بالصفرة ورايتك تتوضأ في النعال
السبتية قال اني رايت رسول الله يصنع ذلك كله فصنعته قال محمد وبهذا كله ناخذ وهو قول ابي حنيفة
باب القران وفضل الاحرام محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا منصور بن المعتمر عن ابرهيم النخعي
عن ابي نصر السلمي عن علي بن ابي طالب قال اذا اهللت بالحج والعمرة فطف لهما طوافين واسع
لهما سعيين بالصفا والمروة قال منصور فلقيت مجاهدًا وهو يفتي بطواف واحد لمن قرن فحدثته
بهذا الحديث فقال لو كنت سمعته لم افت الا بطوافين واما بعد اليوم فلا افتي الا بهما قال محمد
وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن طاوس قال لو حججت الف حجة لم ادع
القران حتى لقد كنا ندعوه الحج الاكبر والحج الاصغر ونرى ان حج من لم يقرن لم يكمل قال محمد وبه ناخذ
القران عندنا افضل من غيره وكل جميل حسن وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن ابرهيم عن عمر بن الخطاب انه انما نهى عن الافراد فاما القران فلا يعني بقوله نهى عن الافراد افراد
العمرة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن علي ابن ابي طالب
قال تمام الحج والعمرة ان تحرم بهما من جوف دويرتك قال محمد وبه ناخذ ما عجلت من الاحرام
فهو افضل ان ملكت نفسك وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا شيخ من ربيعة
عن معوية بن اسحاق القرشي قال ان الحاج مغفور له ولمن استغفر له الى انسلاخ المحرم

محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا ايوب ابن عائذ الطائي عن مجاهد قال حاج بيت الله والمعتمر والمجاهد
في سبيل الله وفد الله دعاهم فاجابوه ويعطيهم ما سالوه محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا
محمد بن مالك الهمداني عن ابيه قال خرجنا في رهط نريد مكة حتى اذا كنا بالربذة رفع لنا خباء
فاذا فيه ابو ذر الغفاري فاتيناه فسلمنا عليه فرفع جانب الخباء فرد السلام فقال من اين
اقبل القوم فقلنا من الفج العميق قال فاين تومون قالوا البيت العتيق قال الله الذي لا اله الا هو
ما اشخصكم غير الحج فكرر ذلك علينا امرارا فحلفنا له فقال انطلقوا انسككم ثم استقبلوا العمل **باب
الطواف والقراءة في الكعبة** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
رمل من الحجر الى الحجر قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن رجل عن عطاء ابن
ابي رباح قال رمل رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحجر الى الحجر قال محمد وبه ناخذ الرمل في الاشواط الثلثة الاول
من الحجر الاسود حين يبتدي الطواف حتى ينتهي اليه ثلثة اطواف كاملة ويمشي الاربعة الاواخر مشيا
على هينته وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد انه سعى بين الصفا والمروة مع عكرمة
فجعل حماد يصعد الصفا ولا يصعده عكرمة ويصعد حماد المروة ولا يصعده عكرمة قال فقلت
يا ابا عبد الله الا تصعد الصفا والمروة فقال هكذا طواف رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
حماد فلقيت سعيد بن جبير فذكرت ذلك له فقال انما طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم على راحلته
وهو شاك يستلم الاركان بمحجن فطاف بالصفا والمروة على راحلته فمن اجل ذلك لم يصعد قال محمد وبقول
سعيد بن جبير ناخذ ينبغي للرجل ان يصعد على الصفا والمروة فيستقبل الكعبة حيث يراها ثم يدعو وهو
قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن سعيد بن جبير انه قرا في الكعبة في الركعة الاولى بالقران

وفي

وفي الركعة الثانية بقل هو الله احد قال محمد ولسنا نرى بهذا باسا اذا فهم ما يقول وهو قول ابي حنيفة رحمه الله
باب من يقطع التلبية والشرط في الحج محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال يقطع المحرم التلبية
بالعمرة اذا استلم الحجر ويقطع التلبية بالحج في اول حصاة يرمي بها جمرة العقبة قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الرجل يشترط في الحج قال ليس الشرط بشيء قال محمد وبه ناخذ وهو
قول ابي حنيفة رضي الله عنه **باب العمرة في اشهر الحج وغيرها** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم في الرجل
اذا اهل بالعمرة في غير اشهر الحج ثم اقام حتى يحج او رجع الى اهله ثم حج فليس بمتمتع واذا اهل بالعمرة في
اشهر الحج ثم رجع الى اهله فليس بمتمتع واذا اعتمر في اشهر الحج ثم اقام حتى يحج فهو متمتع قال محمد وبهذا كله ناخذ
وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم في رجل من اهل مكة اعتمر في اشهر الحج ثم حج من عامه
ذلك قال ليس عليه هدي لمتعة قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة وذلك لقول الله تعالى ذلك لمن لم يكن
اهله حاضري المسجد الحرام وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم في الرجل يقدم متمتعا
في شهر رمضان فلا يطوف حتى يدخل شوال قال هو متمتع لانه طاف في اشهر الحج قال محمد وبه ناخذ عمرته
في الشهر الذي يطوف فيه وليس في الشهر الذي يحرم فيه وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابرهيم في الرجل يفوته صوم ثلثة ايام في الحج قال عليه الهدي لا بد منه ولو ان يبيع ثوبه
قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا يزيد بن عبد الرحمن عن عجوز
من العتك عن عائشة ام المؤمنين انها قالت لا باس بالعمرة في السنة كلها ما خلا
خمسة ايام يوم عرفة ويوم النحر وايام التشريق قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة الا انا نقول
عشية عرفة فاما غداة عرفة فلا باس بالعمرة فيها **باب الصلوة بعرفة وجمع** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة

عن حماد عن ابرهيم قال اذا صليت يوم عرفة فى رحلك فصل كل واحد من الصلوتين لوقتها ولا ترتحل من منزلك
حتى تفرغ من الصلوة قال محمد وبهذا كان يأخذ ابو حنيفة فاما فى قولنا فانه يصليها فى رحله كما يصليها
مع الامام يجمعهما جميعا باذان واقامتين لان العصر انما قدمت للوقوف وكذلك بلغنا عن عايشة ام
المومنين وعن عبد الله بن عمر وعن عطاء بن ابى رباح وعن مجاهد محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن ابراهيم فى الصلوة تجمع قال اذا صليتهما بجمع صليتهما باقامة واحدة وان تطوعت بينهما فاجعل لكل
واحدة اقامة قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابى حنيفة ولا يعجبنا ان يتطوع بينهما محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابرهيم انه لم يكن يخرج يوم عرفة من منزله وقال ابو حنيفة التعريف الذى يصنع الناس يوم عرفة
محدث انما التعريف بعرفات قال محمد وبه ناخذ **باب من واقع اهله وهو محرم** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن عبد العزيز بن رفيع عن مجاهد عن ابن عباس ان رجلا اتاه فقال اذ قبلت امراتى وانا محرم فخذفت
بشهوتى فقال انك لشبق اهرق دما وتم حجك قال محمد وبه ناخذ ولا يفسد الحج حتى يلتقى الختانان وهو
قول ابى حنيفة وكذلك بلغنا عن عطاء بن ابى رباح محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن عطاء بن ابى رباح عن
ابن عباس قال اذا جامع بعد ما يفيض من عرفات فعليه بدنة ويقضى ما بقى من حجه وتم حجه قال محمد وبه ناخذ
وهو قول ابى حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن سعيد بن جبير عن ابن عمر قال اذا جامع بعد ما يفيض
من عرفات فعليه دم ويقضى ما بقى من حجه وعليه الحج من قابل ولسنا ناخذ بهذا القول والقول ما قال فيه
ابن عباس محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال من قبل وهو محرم فعليه دم قال محمد وبه ناخذ
اذا قبل لشهوة وهو قول ابى حنيفة رحمه الله **باب من نحر فقد حل** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد فى
المتمتع اذا نحر الهدى يوم النحر فقد حل قال محمد وبه ناخذ اذا حلق الا انه لم يحل له النساء خاصة حتى يزور
البيت

البيت فيطوف طواف الزيارة واما غير النساء والطيب فقد حل ذلك له اذا حلق راسه قبل ان يطوف البيت
وهو قول ابى حنيفة رحمه الله **باب من احتجم وهو محرم والحلق** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال انا ابو السوار عن
ابى حاضر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صايم محرم قال محمد وبه ناخذ ولكن لا ينبغى للمحرم ان يحلق
شعرا اذا احتجم وهو قول ابى حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال من اقل من اخذ الراس
من النساء فهو افضل والحلق للرجال افضل يعنى فى الاحرام وبه ناخذ وهو قول ابى حنيفة وما احب للمراة
ان ناخذ اقل من الانملة من جوانب راسها **باب من احتاج من علة وهو محرم** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابراهيم قال فى الشقاق اذا احرمت قال ادهنه بالسمن والودك وقال سعيد بن جبير
بكل شىء تاكله قال محمد وبقول سعيد ناخذ ما لم يكن فيه طيب وهو قول ابى حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
قال حدثنا حماد قال قلت لابرهيم ايغتسل المحرم قال ما يصنع الله بدرنه شيا قال محمد وبه ناخذ لا نرى باسا
وهو قول ابى حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم فى ظفر المحرم ينكسر قال يكسره قال سعيد بن
جبير يقطعه قال محمد وكل ذلك حسن وهو قول ابى حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم
قال يستاك المحرم من الرجال والنساء قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابى حنيفة رحمه الله **باب الصيد فى الاحرام**
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا اهللت بهما جميعا العمرة والحج فاصبت صيدا فان
عليك جزائين فان اهللت بعمرة كان عليك جزاء فان اهللت بحج كان عليك جزاء قال محمد وبه ناخذ
وهو قول ابى حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا محمد بن المنكدر عن ابى قتادة قال خرجت
فى رهط من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فى القوم الا محرم غيرى فبصرت بعانة فثرت
الى فرسى فركبتها وعجلت عن سوطى فقلت لهم ناولونى فابوا فنزلت عنها فاخذت سوطى ثم ركبتها

فطلبت العانة فاصبت منها حمارا فاكلت واكلوا معي محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا ابو سلمة عن رجل عن
ابي هريرة قال مررت في البحرين فسالوني عن لحم الصيد يصيده الحلال هل يصلح للمحرم ان ياكله فافتيتهم باكله
وفي نفسي شيء ثم قدمت على عمر بن الخطاب فذكرت له ما قلت لهم فقال لو قلت غير ذلك لم انقل بين اثنين
ما بقيت محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن جده الزبير بن العوام قال
كنا نحمل لحم الصيد صفيفا ونتزوده وناكله ونحن محرمون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
~~قال اخبرنا~~ عن محمد بن المنكدر عن عثمان ابن محمد عن طلحة بن عبيد الله قال تذاكرنا لحم الصيد ياكله المحرم
والنبي صلى الله عليه وسلم نائم فارتفعت اصواتنا فاستيقظ النبي فقال فيم تنازعون فقلنا في لحم الصيد
ياكله المحرم فامرنا باكله قال محمد وبهذا ناخذ اذا ذبح الحلال الصيد فلا باس بان ياكله المحرم وان كان ذبحه
من اجله وهو قول ابي حنيفة قال محمد واراهم في هذا الحديث قد تنازعوا في الفقه فارتفعت اصواتهم
فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم لذلك فلم يعبه عليهم محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال اذا
اشترك القوم المحرمون في صيد فعلى كل واحد منهم جزاؤه قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة الا ترى ان القوم
يقتلون الرجل جميعا خطأ فعلى كل واحد كفارة عتق رقبة مومنة فان لم يجد فصيام شهرين متتابعين
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا الهيثم ابن ابي الهيثم عن الصلت بن حنين عن عبد الله بن عمر قال
اهدي لظبيان وبيض نعام في الحرم فابى ان يقبله وقال هلا ذبحتها قبل ان تجي بها قال محمد وبه ناخذ
اذا ادخل شيء من الصيد الحرم حيا لم يحل ذبحه ولا بيعه خلي سبيله وهو قول ابي حنيفة

باب من عطب هديه في الطريق

محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا منصور بن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن خالته عن عائشة ام المومنين
قالت سالتها عن الهدي اذا عطب في الطريق كيف يصنع به قالت اكله احب الي من تركه للسباع وقال ابو حنيفة
فان كان

فان كان واجبا فاصنع به ما احببت وعليك مكانه وان كان تطوعا فتصدق به على الفقراء فان كان ذلك
في مكان لا يوجد فيه الفقراء فانحره واغمس نعله في دمه ثم اضرب به صفحته ثم خل بينه وبين الناس ياكلون
فان اكلت منه شيئا فعليك مكان ما اكلت وان شئت صنعت به ما احببت وعليك مكانه قال محمد وبهذا ناخذ

باب ما يصلح للمحرم من اللباس والطيب

محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن خارجة ابن عبد الله قال سالت سعيد بن
المسيب عن الهميان يلبسه المحرم فقال لا باس به قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
قال حدثنا عطاء بن السائب عن كثير بن جهمان قال بينا عبد الله بن عمر في المسعى وعليه ثوبان لون الهروي
اذ عرض له رجل فقال اتلبس هذين المصبوغين وانت محرم قال انما صبغا بمدر قال محمد وبه ناخذ
لا نرى به باسا لانه ليس بطيب ولا زعفران وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا ابرهيم
ابن محمد بن المنتشر عن ابيه قال سالت عبد الله بن عمر ايتطيب الرجل وهو محرم قال لان اصبح انضح
قطرانا احب الي من ان اصبح انضح طيبا قال محمد وبه ناخذ لا ينبغي للمحرم ان يتطيب بشيء من الطيب بعد الاحرام

(ن ح: جمهان)

باب ما يقتل المحرم من الدواب

محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا نافع عن ابن عمر قال يقتل المحرم
الفارة والحية والكلب العقور والحداة والعقرب وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة وما عدا عليك من
السباع فقتلته فلا شيء عليك محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا سالم الافطس عن سعيد بن
جبير قال صحبت ابن عمر فبصر بحداة على دبرة بعيره فاخذ القوس فرماها وهو محرم قال محمد وبهذا
كله ناخذ وما عدا عليك من السباع فقتلته فلا شيء عليك

باب تزويج المحرم

محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن الهيثم ابن ابي الهيثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة بنت الحارث بعسفان وهو محرم
قال محمد وبه ناخذ لا نرى بذلك باسا ولكنه لا يقبل ولا يلمس ولا يباشر حتى يحل وهو قول ابي حنيفة

باب بيع بيوت مكة واجورها محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن عبد الله بن ابي زياد عن ابن ابي نجيح عن
عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اكل من اجور بيوت مكة شيئا فانما ياكل نارا وكان
ابو حنيفة يكره اجور بيوتها في الموسم وفي الرجل يعتمر ثم يرجع فاما المقيم والمجاور فلا يرى باخذ ذلك
منهم باسا قال محمد وبه ناخذ محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا عبد الله بن ابي زياد عن ابن ابي نجيح عن
عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله حرم مكة فحرام بيع رباعها واكل ثمنها قال محمد
وبه ناخذ لا ينبغي ان تباع الارض فاما البناء فلا باس به **باب الايمان** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال
حدثنا عبد الله بن ابي حبيبة قال سمعت ابا الدرداء صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا
انا رديف رسول الله قال يا ابا الدرداء من شهد ان لا اله الا الله واني رسول الله وجبت له الجنة قال
قلت له وان زنى وان سرق فسكت عني ثم سار ساعة ثم قال من شهد ان لا اله الا الله واني رسول
الله وجبت له الجنة قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق وان رغم انف ابي الدرداء قال
فكاني انظر الى اصبع ابي الدرداء السبابة يومي بها الى ارنبته محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال
حدثنا عبد الكريم ابن ابي المخارق عن طاووس قال جاء رجل الى ابن عمر فقال يا ابا عبد الرحمن ارايت
هولاء الذين يسرقون اعلاقنا وينقبون ابوابنا اكفار هم قال لا قال ارايت هولاء الذين يتاولون
من القران ويشهدون علينا بالكفر ويستحلون دماءنا اكفار هم قال لا فكيف اذا قال لا احتى
يجعلوا مع الله شريكا مثنى قال طاووس كاني انظر الى اصبع ابن عمر وهو يحركها محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا علقمة بن مرثد عن ابن بريدة الاسلمي عن ابيه قال كنا جلوسا عند
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اذهبوا بنا نعود جارنا هذا اليهودي قال فاتيناه فقال
كيف

كيف انت وكيف حالك ثم قال يا فلان اشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله فنظر الرجل الى ابيه وكان
عند راسه فلم يرد عليه شيئا فسكت فقال يا فلان اشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله فنظر
الرجل الى ابيه فلم يكلمه فسكت ثم قال يا فلان اشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله فقال له ابوه
اشهد له فقال اشهد ان لا اله الا الله وانك رسول الله فقال رسول الله الحمد لله الذي اعتق بي
نسمة من النار قال محمد وبه ناخذ لا نرى بعيادة اليهودي والنصراني والمجوسي باسا محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
قال حدثنا قيس بن مسلم الجدلي عن طارق بن شهاب الاحمسي قال جاء يهودي الى عمر بن الخطاب
فقال ارايت قوله تعالى سَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السموت والارض فاين النار
قال عمر لاصحاب محمد اجيبوه فلم يكن عندهم فيها شيء فقال عمر ارايت النهار اذا جاء اليس يملؤ السموات
والارض قال بلى قال فاين الليل قال حيث شاء الله قال عمر والنار حيث شاء الله فقال اليهودي
والذي نفسك بيده يا امير المومنين انها لفي كتاب الله المنزل كما قلت محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال
بينا انا عند عطاء بن ابي رباح فساله علقمة بن مرثد الحضرمي قال ان بمصرنا قوما صالحين يقولون
ان شهدنا انا مومنون شهدنا انا من اهل الجنة قال فقولوا انكم مومنون ولا تقولوا انا من اهل
الجنة فوالله ما في السماء ملك مقرب ولا من نبي مرسل ولا عبد صالح الا ولله عليه السبيل
والحجة اما ملك اطاع الله طاعة حسنة فالله من عليه بتلك الطاعة فهو مقر على شكرها واما
نبي مرسل او عبد صالح اذنب فلله عليه السبيل والحجة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا عطاء بن
ابي رباح عن عبد الله بن رواحة انه سمى شاة من غنمه لرسول الله واوصى بها جارية له كانت في
الغنم فكان يتعاهدها وينظر اليها كلما اتى الغنم حتى سمنت وصلحت فجاء يوما ففقدها من الغنم

فسالها عنها فقالت ضاعت فلطم وجهها فلما رأى تغير ذلك عنه اتى النبى صلى الله عليه وسلم فاخبره بالقصة فقال
لم املك نفسى ان لطمتها قال فاعظم ذلك النبى وقال لعلها مومنة قال يا رسول الله انها سوداء فقال قال لي ايت بها
فلما جاء بها قال لها النبى صلى الله عليه وسلم اين الله قالت فى السماء قال من انا قالت انت رسول الله
فقال رسول الله هى مومنة قال فقال عبد الله بن رواحة فهى حرة يا رسول الله **باب الشفاعة** محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال سالت عن قول الله ربما يود الذين كفروا لو كانوا مسلمين
قال يعذب الله قوما ممن كان يعبده ولا يعبد غيره وقوما ممن يعبد غيره ثم يجمعهم فى النار فيعير الذين
كانوا يعبدون غير الله الذين كانوا يعبدونه فيقولون عذبنا لانا عبدنا غيره فما اغنت عنكم عبادتكم
اياه وقد عذبتم معنا فياذن الرب تبارك وتعالى للملئكة والنبيين فيشفعون فلا يبقى فى
النار احد ممن كان يعبده الا خرج حتى يتطاول للشفاعة ابليس لعبادته الاولى قال يقول ربما
يود الذين كفروا لو كانوا مسلمين محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ربعى بن حراش العبسى عن حذيفة
بن اليمان قال يدخل الجنة قوم منتنين قد محشتهم النار محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن سلمة بن
كهيل عن ابى الزعراء عن عبد الله بن مسعود قال يعذب الله قوما من اهل الايمان بذنوبهم
ثم يخرجهم بشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم حتى لا يبقى فى النار الا من ذكر الله ما سلككم فى سقر قالوا
لم نك من المصلين ولم نك نطعم المسكين وكنا نخوض مع الخائضين وكنا نكذب بيوم الدين حتى
اتانا اليقين فما تنفعهم شفاعة الشافعين محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن عطية العوفى عن ابى سعيد
الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار
قال وسالت عن هذه الآية ومن الليل فتهجد به نافلة لك عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا
قال

قال المقام المحمود الشفاعة قال يعذب الله قوما من اهل الايمان بذنوبهم ثم يخرجهم بشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم
فيؤتى بهم نهرا يقال له الحيوان فيغتسلون فيه غسل الثغارير ثم يدخلون الجنة فيسمون الجهنميين
ثم يطلبون الى الله فيذهب ذلك الاسم عنهم محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن شداد بن عبد الرحمن عن
ابى سعيد الخدرى بمثل ذلك محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن يزيد بن صهيب الذى يقال له الفقير عن جابر بن عبد الله
الانصارى قال سالت عن الشفاعة فقال يعذب الله قوما من اهل الايمان ثم يخرجهم بشفاعة محمد صلى الله
عليه وسلم قال قلت له فاين قول الله يريدون ان يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها ولهم عذاب
مقيم فقال لى هذه فى الذين كفروا اقرأ ما قبلها **باب التصديق بالقدر** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
قال حدثنا ابو الزبير عن جابر بن عبد الله الانصارى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ساله سراقة بن مالك
بن جعشم المدلجى فقال يا رسول الله اخبرنا عن عمرتنا هذه ألعامنا هذا ام للابد فقال للابد قال
اخبرنا عن ديننا هذا كانا خلقنا له فباى شئ العمل فى شئ قد جرت الاقلام وثبتت به المقادير ام فى شئ
نستانف فيه العمل قال فى شئ قد جرت به الاقلام وثبتت به المقادير قال ففيم العمل يا رسول الله فقال
اعملوا فكل عامل ميسر من كان من اهل الجنة يسر لعمل اهل الجنة ومن كان من اهل النار يسر لعمل
اهل النار ثم تلا هذه الاية فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى واما من بخل
واستغنى وكذب بالحسنى فسنيسره للعسرى محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن عبد العزيز بن رفيع
عن مصعب بن سعد بن ابى وقاص عن ابيه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ما من نفس الا قد
كتب الله مدخلها ومخرجها وما هى لاقية فقال رجل من الانصار ففيم العمل يا رسول الله
قال كل من كان من اهل الجنة يسر لعمل اهل الجنة ومن كان من اهل النار يسر لعمل اهل النار

فقال الانصاري الان حق العمل محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا علقمة بن مرثد الحضرمي عن يحيى بن
يعمر قال بينا نحن في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ رايت ابن عمر قاعدا في جانبه فقلت لصاحبي هل
لك ان نأتي ابن عمر فنسأله عن القدر فقال فقلت دعني حتى اكون انا الذي اسأله فانا ارفق به منك فاتيناه
فقعدنا اليه فقلت له يا ابا عبد الرحمن انا قوم نتقلب في هذه الارضين فربما قدمنا البلدة به قوم يقولون
لا قدر قال ابلغوهم اني منهم بريء واني لو اجد اعوانا لجاهدتهم قال ثم انشأ يحدثنا قال بينا نحن عند
رسول الله صلى الله عليه وسلم في ناس من اصحابه اذ اقبل شاب جميل حسن اللمة طيب الريح عليه ثياب بياض
فقال السلام عليك يا رسول الله السلام عليكم فرد النبي صلى الله عليه وسلم ورددنا ثم قال أأدنو
يا رسول الله فقال ادنه فدنا رتوة او رتوتين ثم قام موقرا له ثم قال ادنو يا رسول الله فقال
ادنه فدنا رتوة او رتوتين ثم قال موقرا له ثم قال ادنو يا رسول الله فقال ادنه حتى جلس فالصق
ركبتيه بركبة رسول الله ثم قال اخبرني عن الايمان ما هو قال الايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله
واليوم الآخر والقدر خيره وشره من الله قال صدقت فتعجبنا لقوله صدقت كانه يعلم قال فاخبرني
عن شرايع الاسلام ما هي قال اقام الصلوة وايتاء الزكوة وحج البيت وصوم شهر رمضان و
الاغتسال من الجنابة قال صدقت فتعجبنا لقوله صدقت كانه يعلم قال فاخبرني عن الاحسان ما هو قال
تعمل لله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك قال صدقت فتعجبنا لقوله صدقت كانه يعلم قال فاخبرني
عن قيام الساعة متى هو قال ما المسئول عنها باعلم من السائل قال صدقت فتعجبنا لقوله صدقت
فانصرف ونحن نراه اذ قال النبي علي بالرجل فقمنا في اثره فما ندري اين توجه ولا راينا منه شيئا
فذكرنا ذلك للنبي فقال هذا جبريل اتاكم يعلمكم معالم دينكم ما اتاني في صورة قط الا وانا اعرفه فيها قبل

هذه

هذه الصورة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن عبد الاعلى التيمي عن ابيه عن عمر بن الخطاب قال بينا هو
يخطب الناس بالجابية اذ قال في خطبته ان الله يضل من يشاء ويهدي من يشاء فقال قس من تلك
القسوس ما يقول امير المومنين قالوا يقول ان الله يضل من يشاء ويهدي من يشاء فقال بركست الله
اعدل من ان يضل احدا فبلغت عمر ابن الخطاب فقال كذبت بل الله اضلك والله لولا عهدك لضربت
عنقك محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا يزيد بن عبد الرحمن عن ابي واثلة او ابن واثلة شك محمد عن عبد الله
ابن مسعود قال تكون النطفة في الرحم اربعين يوما ثم تكون علقة اربعين يوما ثم تكون مضغة
اربعين يوما ثم ينشأ خلقه فيقول رب اذكر او انثى شقي او سعيد وما رزقه قال محمد وبه ناخذ الشقي
من شقي في بطن امه والسعيد من وعظ بغيره

باب ما يحل للرجل الحر من التزويج

محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
قال حدثنا قيس بن مسلم الجدلي عن الحسن بن محمد عن علي بن ابي طالب في قول الله والمحصنات من
النساء الا ما ملكت ايمانكم قال كان يقول فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع قال
احل لكم اربع وحرمت عليكم امهاتكم الى آخر الآية قال حرمت عليكم المحصنات الا ما ملكت ايمانكم
بعد الاربع محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا نكح الرجل الامة على الحرة فنكاح
الامة فاسد واذا نكح الحرة على الامة امسكهما جميعا ويقسم للحرة ليلتين وللامة ليلة قال محمد وبه ناخذ
وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال للحر ان يتزوج اربع مملوكات
وثلثا واثنتين وواحدة قال محمد وبه ناخذ له ان يتزوج من الاماء ما يتزوج من الحراير وهو قول
ابي حنيفة

باب ما يحل للعبد من التزويج

محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال
ليس للعبد ان يتزوج الا حرتين او مملوكتين قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة

عن حماد عن ابراهيم قال لا يحل للعبد ان يتسرى ولا يحل له فرج الا بنكاح يزوجه مولاه قال محمد وبه ناخذ
وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا اسماعيل بن امية المكي عن سعيد بن ابي سعيد المقبري
عن ابن عمر قال لا يحل فرج من المملوكات الا من ان باع او وهب او تصدق او اعتق جاز يعني بذلك المملوك
قال محمد وبه ناخذ يعني ان المملوك لا يحل له فرج الا بنكاح وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابراهيم قال لا يصلح للعبد ان يتسرى ثم تلا هذه الآية الا على ازواجهم او ما ملكت ايمانهم
فليست له بزوجة ولا ملك يمين قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن
ابراهيم في العبد اذا زوجه مولاه فالطلاق بيد العبد واذا تزوج العبد بغير اذن مولاه فالطلاق بيد
مولاه ويأخذ من المراة ما اخذت من عبده قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن ابراهيم قال اذا تزوج العبد بغير اذن مولاه فنكاحه فاسد وان اذن له بعد ما تزوج فنكاحه
ثابت قال محمد وبه ناخذ وانما يعني بقوله اذن له بعد ما تزوج يقول ان اجاز ما صنع فهو جائز
وهو قول ابي حنيفة **باب الرجل يزوج ام ولده** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم
قال ولد ام الولد من غير سيدها اذا ولدته وهي ام ولد بمنزلتها قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الرجل يزوج ام ولده عبدا فتلد اولادا ثم يموت
قال هي حرة واولادها احرار وهي بالخيار ان شاءت كانت مع العبد وان شاءت لم تكن قال
محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة ولها الخيار ايضا وان كانت تحت حر **باب الرجل يتزوج وبه
العيب و المراة** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم انه قال في الرجل يتزوج وهو صحيح
او يتزوج وبه بلاء لم يخبر امراته ولا اهلها انها امراته ابدا لا يجبر على طلاقها قال وان تزوجها وهي هكذا
فهو

فهو بتلك المنزلة قال محمد وهو قول ابي حنيفة واما في قولنا فان كانت المراة بها المعيب فالقول ما قال
ابو حنيفة وان كان عيبا لا يحتمل فهو بمنزلة المجبوب والعنين يخير امراته فان شاءت اقامت معه وان شاءت
فارقته محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الرجل يتزوج المراة وبها عيب او داء انها امراته طلق
او امسك ولا تكون في هذا بمنزلة الاماء ان يردها من عيب د قال ارايت لو كان بالرجل عيب اكان لها
ان ترده قال محمد وبه ناخذ لان الطلاق بيد الزوج ان شاء طلق وان شاء امسك الا ترى انه لو وجدها
رتقاء لم يكن له خيار لان الطلاق بيده ولو وجدته مجبوبا كان لها الخيار لان الطلاق ليس بيدها وكذلك
اذا وجدته مجنونا موسوسا يخاف عليها قتله او وجدته مجذوما متقطعا لا يقدر على الدنو منه واشباه
هذا من العيوب التي لا تحتمل فهذا اشد من العنين والمجبوب وقد جاء في العنين ان عمر بن الخطاب
قال انها تؤجل سنة ثم تخير وجاء ايضا في الموسوس اثر عن عمر بن الخطاب انه اجلها ثم خيرها وكذلك
العيوب التي لا تحتمل هي اشد من المجبوب والعنين محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم
في الرجل يتزوج المراة فيجدها مجذومة او برصاء قال هي امراته ان شاء طلق وان شاء امسك
قال محمد وبه ناخذ لان الطلاق بيده **باب ما نهي عنه من التزويج واستيمار البكر** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
قال حدثنا عبد الملك بن عمير عن رجل من اهل الشام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اتاه رجل
فقال يا رسول الله اتزوج فلانة فنهاه عنها ثم اتاه ثلاث مرات فنهاه ثم قال يا رسول الله سوداء ولود
احب الي من حسناء عاقر اني مكاثر بكم الامم حتى ان السقط يظل محبنطئا يقال له ادخل الجنة فيقول
لا حتى يدخل ابواي محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال لا تنكح البكر حتى تستامر ورضاها
سكوتها وقال وهي اعلم بنفسها لعل بها عيبا لا يستطيع لها الرجال معه قال محمد وبه ناخذ الا ترى

ان لا تزوج البكر البالغة الا باذنها زوجها والد او غيره ورضاها سكوتها وهو قول ابي حنيفة رحمه الله باب
من تزوج ولم يفرض صداقها حتى مات محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن عبد الله بن مسعود
ان رجلا اتاه فسأله عن رجل تزوج امراة فلم يفرض لها صداقا ولم يدخل بها حتى مات قال ما بلغني
في هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء قال فقل فيها برايك قال ارى لها الصداق كاملا ولها
الميراث وعليها العدة فقال رجل من جلسائه قضيت والذي يحلف به بقضاء رسول الله صلى الله
عليه وسلم في بروع بنت واشق الاشجعية قال ففرح عبد الله بن مسعود فرحة ما فرح قبلها مثلها
بموافقة رأيه قول رسول الله صلى الله عليه وسلم قال محمد وبه ناخذ لا يجب الميراث والعدة حتى يكون قبل ذلك
صداق وهو قول ابي حنيفة قال محمد والرجل الذي قال لعبد الله بن مسعود ما قال معقل بن يسار الاشجعي
وكان من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم باب من تزوج امراة في عدتها ثم طلقها محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الرجل يتزوج المراة في عدتها ثم يطلقها قال لا يقع عليها طلاقه
وان قذفها لم يجلد ولم يلاعن قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن ابراهيم في امراة تزوجت في عدتها فولدت ان ادعاه الاول فهو ولده وان نفاه الاول
فادعاه الآخر فهو ولده وان شكا فيه فهو ولدهما يرثهما ويرثانه قال محمد ولسنا ناخذ بهذا ولكنا
نرى اذا طلقها فتزوجها غيره في عدتها فدخل بها فان جاءت بولد ما بينها وبين سنتين منذ
دخل بها الآخر فهو ابن الاول وان كان لاكثر من سنتين فهو ابن الآخر وكان ابو حنيفة يقول نحوا
من ذلك في الطلاق البائن ايضا محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن علي بن ابي طالب
انه قال في المراة تتزوج في عدتها قال يفرق بينها وبين زوجها الآخر ولها الصداق منه بما استحل من فرجها
وتستكمل

وتستكمل ما بقي من عدتها من الاول وتعتد من الآخر عدة مستقبلة ثم يتزوجها الآخر ان شاء قال محمد وبهذا
كله ناخذ الا انا نقول تستكمل عدتها من الاول وتحتسب بما مضى من ذلك من عدة الآخر الى ان تستكمل لها عدة
الاول وتعتد ما بقي من عدة الآخر محمد قال اخبرنا سعيد بن ابي عروبة عن ابي معشر عن ابراهيم النخعي قال اذا
دخلت عدة في عدة كانت عدة واحدة وهو قول ابي حنيفة قال محمد وبهذا ناخذ وهو تفسير قولنا
في الحديث الاول باب ما اذا ادخلت المراتان كل واحدة منهما على زوج صاحبتها محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابراهيم قال اذا ادخلت المراتان كل واحدة منهما على اخي زوجها فوطئت كل واحدة
منهما فانه ترد كل واحدة منهما الى زوجها ولها الصداق بما استحل من فرجها ولا يقربها زوجها حتى تنقضي
عدتها قال محمد وبهذا كله ناخذ وهو قول ابي حنيفة باب من تزوج مختلعة او مطلقة محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم ان المولى منها والمختلعة ان زوجها لا يقدر على ان يراجعها الا
بنكاح جديد وان ماتا لم يتوارثا لان الطلاق بائن ولكنه يطلق ما دامت في العدة قال محمد وبهذا
كله ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا تزوج الرجل
المختلعة والمولى منها والتي اعتقت في عدتها ثم طلق قبل ان يدخل بها فلها الصداق قال محمد وهذا
قول ابي حنيفة وكذلك في قوله كل امراة كانت من رجل في عدة من نكاح جائز او فاسد او غير ذلك مثل
عدة ام الولد فيتزوجها في عدتها منه ثم يطلقها قبل ان يدخل بها تطليقة فعليه الصداق كاملا و
التطليقة يملك فيها الرجعة عليها والعدة مستقبلة من يوم طلقها قال محمد ولسنا ناخذ بهذا ولكنه
اذا طلقها قبل ان يدخل بها فلها عليه نصف الصداق ولا رجعة له عليها وتستكمل ما بقي من عدتها
وهو قول الحسن البصري وعطاء بن ابي رباح واهل الحجاز ورواه بعضهم عن الشعبي

باب من تزوج اليهودية او النصرانية انها لا تحصن محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم
قال لا باس بنكاح اليهودية والنصرانية على الحرة قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابراهيم عن حذيفة بن اليمان انه تزوج يهودية بالمدائن فكتب اليه عمر بن الخطاب
ان خل سبيلها فكتب اليه احرام هي يا امير المومنين فكتب اليه اعزم عليك ان لا تضع كتابي
حتى تخلي سبيلها فاني اخاف ان يقتدي بك المسلمون فيختاروا نساء اهل الذمة لجمالهن وكفى بذلك
فتنة لنساء المسلمين قال محمد وبه ناخذ لا نراه حراما ولكنا نرى ان يختار عليهن نساء المسلمين
وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم قال لا يحصن المسلم باليهودية
ولا بالنصرانية ولا يحصن الا بالحرة المسلمة قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة رحمه الله باب من
تزوج في الشرك ثم اسلم محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الذي يتزوج
في الشرك ويدخل بامراته ثم اسلم بعد ذلك ثم يزني انه لا يرجم حتى يحصن بامراة مسلمة قال محمد
وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا كانا يهوديين
او نصرانيين فاسلم الزوج فهما على نكاحهما اسلمت المراة او لم تسلم فاذا اسلمت المراة عرض على الزوج الاسلام
فان اسلم امسكها بالنكاح الاول وان ابى ان يسلم فرق بينهما فان كانا مجوسيين فاسلم احدهما عرض
على الاخر الاسلام فان اسلم كانا على نكاحهما الاول فان ابى ان يسلم فرق بينهما قال محمد وبهذا كله
ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه سئل عن اليهودي و
اليهودية يسلمان او النصراني والنصرانية قال هما على نكاحهما الا يزيدهما الاسلام الا خيرا قال محمد
وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا اسلم الرجل
قبل

قبل ان يدخل بامراته وهي مجوسية عرض عليها الاسلام فان اسلمت فهي امراته وان ابت ان
تسلم فرق بينهما ولم يكن لها مهر لان الفرقة جاءت من قبلها واذا اسلمت قبل زوجها ولم يدخل بها
عرض على الزوج الاسلام فان اسلم فهي امراته وان ابى فرق بينهما وكانت تطليقة بائنا وكان لها
نصف الصداق قال محمد وبهذا كله ناخذ وهو قول ابي حنيفة اذا جاءت الفرقة من قبل الزوج
كان ذلك طلاقا وكان لها نصف الصداق لانه هو الذي ابى الاسلام واذا كانت المراة هي التي ابت
الاسلام فالفرقة من قبلها فلا شيء لها من الصداق وليست فرقتها بطلاق محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابراهيم قال اذا جاءت الفرقة من قبل الرجل فهي طلاق واذا جاءت من قبل المراة فليست بطلاق
فان كان دخل بها فلها المهر كاملا وان لم يكن دخل بها فلا صداق لها ان كانت الفرقة من قبلها قال محمد وبهذا
كله ناخذ وهو قول ابي حنيفة الا في خصلة واحدة فان ابا حنيفة قال اذا ارتد الزوج عن الاسلام بانت
المراة منه ولم يكن ذلك طلاقا واما في قولنا فهو طلاق وهو قول ابراهيم باب الرجل يتزوج الامة
ثم يشتريها او تعتق محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الرجل يتزوج الامة ثم
يطلقها واحدة ثم يشتريها قال يطاها وان اعتقها فله ان يتزوجها وان طلقها اثنتين ثم اشتراها
فلا يحل له حتى تنكح زوجا غيره قال محمد وبهذا كله ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن
حماد عن ابراهيم اذا طلق الحر الامة تحته فانها تبين بتطليقتين وعدتها حيضتان ان كانت
تحيض فان لم تكن تحيض فشهر ونصف ولا تحل له حتى تنكح زوجا غيره وان طلق العبد امراته وهي
حرة بانت منه بثلاث وعدتها ثلاث حيض ان كانت تحيض فان لم تكن تحيض فعدتها ثلثة اشهر
قال محمد وبهذا كله ناخذ الطلاق بالنساء والعدة بالنساء وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابرهيم بن

يزيد المكي قال سمعت عطاء بن ابي رباح يقول قال علي بن ابي طالب الطلاق بالنساء والعدة فبهذا
ناخذ نقول اذا كانت المراة حرة فطلاقها ثلاث تطليقات وعدتها ثلاث حيض ان كان زوجها
حرًا او عبدًا وان كانت امة فطلاقها اثنتان وعدتها حيضتان ان كان زوجها حرًا او عبدًا محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الرجل يتزوج الامة فتعتق قال تخير فان اختارت زوجها
فهي امراته وان اختارت نفسها فليس له عليها سبيل وان مات وقد اختارته فعدتها اربعة اشهر وعشرا
ولها الميراث وان مات وقد اختارت نفسها فعدتها ثلث حيض ولا ميراث لها قال محمد وبهذا
كله ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا اعتقت المملوكة ولها
زوج خيرت فان اختارت زوجها فهما على نكاحهما فان كان دخل بها فلها الصداق لمولاها وان اختارت
نفسها ولم يدخل بها فرق بينهما ولم يكن لها صداق ولا لمولاها لان الفرقة جاءت من قبلها ولم تكن
فرقتها طلاقًا ولها ان تتزوج من يومها ان شاءت قال محمد وبهذا كله ناخذ وهو قول ابي حنيفة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الامة يموت عنها زوجها فتعتق في عدتها انها
تعتد عدة الامة ولا ترث فان طلقها تطليقتين ثم اعتقت اعتدت عدة الامة قال محمد وبهذا
كله ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد واسد قالا اخبرنا ابو حنيفة عن سلمة بن كهيل عن المستورد بن الاحنف
عن عبد الله بن مسعود ان رجلا اتاه فقال اني تزوجت وليدة لعمي فولدت لي جارية وان عمي يريد
بيعها فقال كذبت ليس له ذلك قال محمد وبه ناخذ ليس له ان يبيع من ملك ذا رحم محرم فهو حر محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا طلق الامة زوجها طلاقا يملك الرجعة فاعتقت فعدتها
عدة الحرة وان كان الزوج لا يملك الرجعة فعتقت فعدتها عدة الامة قال محمد وبهذا كله ناخذ

وهو

وهو قول ابي حنيفة **باب من تزوج ثم فجر احدهما** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم
عن علي بن ابي طالب قال اذا تزوج الرجل المراة ولم يدخل بها ثم زنى جلد وامسك امراته وان زنت
هي ولم يدخل بها حتى يقام عليها الحد فرق بينهما قال محمد واما في قول ابي حنيفة وما عليه العامة
فهي امراته على كل حال ان شاء طلق وان شاء امسك وهو قولنا محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال
حدثنا حماد عن ابراهيم قال جاء رجل الى علقمة بن قيس فقال رجل فجر بامراة اله ان يتزوجها قال نعم
ثم تلا هذه الاية وهو الذي يقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات ويعلم ما تفعلون
قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة **باب من تزوج المتعة** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن
ابراهيم عن ابن مسعود في متعة النساء قال انما رخصت لاصحاب محمد صلى الله عليه وسلم في غزاة
لهم شكوا اليه فيها العزوبة ثم نسختها اية النكاح والميراث والصداق محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال
حدثنا نافع عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام غزوة خيبر عن لحوم الحمر الاهلية
وعن متعة النساء وما كنا مسافحين محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن محمد بن شهاب الزهري عن محمد بن انه ح
عبيد الله عن سبرة الجهني عن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء يوم فتح مكة محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا يونس عن ربيع بن سبرة الجهني عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله
في متعة النساء قال محمد وبهذا كله ناخذ وهو قول ابي حنيفة **باب ما يحرم على الرجل من النكاح** محمد
قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا الحكم بن عتيبة عن عراك بن مالك ان افلح ابن ابي قعيس استاذن على
عائشة فاحتجبت منه فقال اتحتجبين مني وانا عمك قالت من اين قال ارضعت بلبن ابن اخي
فلما دخل عليها النبي ذكرت ذلك له فقال يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب قال محمد وبهذا كله ناخذ وهو قول ابي حنيفة

محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا ابراهيم بن محمد بن المنتشر عن ابيه عن مسروق قال بيعوا
جاريتي هذه اما اني لم اصب منها الا ما يحرمها على ابني من لمس او نظر قال محمد وبه ناخذ الا انا لا نرى
النظر شيئا الا ان ينظر الى الفرج لشهوة فان نظر اليه لشهوة حرمت على ابيه وابنه وحرمت عليه
امها وابنتها وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا قبل
الرجل ام امراته او لمسها من شهوة حرمت عليه امراته قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة
باب تزويج السكران محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه قال في السكران يتزوج
قال يجوز عليه كل شيء صنع قال محمد وبه ناخذ الا في خصلة واحدة اذا ذهب عقله من
السكر فارتد عن الاسلام ثم صحا فذكر ان ذلك كان منه بغير عقل قبل منه ولم تبن منه امراته
وهو قول ابي حنيفة رحمه الله **باب من تزوج امراة فلم يجدها عذراء** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن الهيثم بن ابي الهيثم عن عايشة انها زوجت مولاة لها رجلا فلم يجدها عذراء فخرج الرجل لذلك
حزينا شديد الحزن حتى عرف ذلك في وجهه فرفع ذلك الى عايشة فقالت وما حزنه ليذهب منها الحيض
والاصبع والوضوء والوثبة قال محمد اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه قال اذا قال الرجل للمراة
قد تزوجتها لم اجدها عذراء فلا حد عليه قال محمد وبهذا ناخذ وهو قول ابي حنيفة **باب تزويج
الاكفاء وحق الزوج على زوجته** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن رجل عن عمر بن الخطاب انه قال
لامنعن فروج ذوات الاحساب الا من الاكفاء قال محمد وبهذا ناخذ اذا تزوجت المراة غير كفو فرفعها
وليها الى الامام فرق بينهما وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا الحكم بن
زياد يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم ان امراة خطبت الى ابيها فقالت ما انا بمتزوجة حتى اتي النبي

فاساله

فاساله ما حق الزوج على زوجته قال ان خرجت من بيتها بغير اذنه لم يزل الله يلعنها والملائكة
والروح الامين وخزنة الرحمة وخزنة العذاب حتى ترجع قالت يا رسول الله ما حق الزوج على زوجته
قال ان سالها نفسها وهي على ظهر قتب لم يكن لها ان تمنعه قالت يا رسول الله ما حق الزوج على زوجته
قال ان غضب فلترضه فقال رجل من القوم وان كان ظالما قال وان كان ظالما قالت ما انا بمتزوجة
بعد ما اسمع محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا ايوب بن عايذ الطائي عن مجاهد قال
اتت امراة النبي صلى الله عليه وسلم معها ابن رضيع وابن لها اخذته بيده وهي حبلى فلم تساله شيئا
الا اعطاها اياها رحمة لها فلما ادبرت قال حاملات والدات مرضعات رحيمات باولادهن
لولا ما ياتين الى ازواجهن دخل مصلياتهن الجنة **باب من تزوج امراة نعي اليها زوجها** محمد
قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم عن عمر بن الخطاب في الرجل ينعى الى امراته فتتزوج
ثم يقدم الاول قال يخير الاول فان شاء امراته وان شاء الصداق قال ابو حنيفة هي امراة الاول
على كل حال وقال محمد وبلغنا نحو ذلك عن علي بن ابي طالب فبه ناخذ محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابراهيم في المراة يفقد زوجها قال بلغني الذي ذكر الناس اربع سنين والتربص
احب الي قال محمد وبهذا ناخذ وهو قول ابي حنيفة وكذلك بلغنا عن علي بن ابي طالب
انه قال في المفقود زوجها انها امراة ابتليت فلتصبر حتى ياتيها وفاته او طلاقه
باب العزل وما نهي عنه من اتيان النساء محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن
سعيد بن جبير قال لا تعزل عن الحرة الا باذنها واما الامة فاعزل عنها ولا تستامرها
قال محمد وبه ناخذ فان كانت الامة زوجة لك فلا تعزل عنها الا باذن مولاها ولا تستامر الامة

في شي من ذلك وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن عبد الله بن مسعود
انه سئل عن العزل فقال لو اخذ الله ميثاق نسمة في صلب رجل فصبها على صفاة اخرج الله منها النسمة التي
اخذ ميثاقها فان شئت فاعزل وان شئت فدع قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة قال حدثنا ابو خيثم المكي عن يوسف بن ماهك عن حفصة زوج النبي ان امراة اتت النبي
صلى الله عليه وسلم فقالت ان لها زوجا يا تيها وهي مدبرة فقال لا باس به اذا كان في صمام واحد
قال محمد وبه ناخذ وانما يعني بقوله في صمام واحد بقول اذا كان ذلك في الفرج وهو قول ابي حنيفة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن كثير الاصم الرماح عن ابي ذراع عن ابن عمر قال سالت عن هذه الاية
نساؤكم حرث لكم فاتوا حرثكم انى شئتم قال كيف شئت ان شئت عزلا وان شئت غير عزل قال محمد وبه
ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حميد الاعرج عن رجل عن ابي ذر قال
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اتيان النساء في اعجازهن محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن
ابراهيم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يباشر بعض ازواجه وهي حائض وعليها ازار قال محمد
وبه ناخذ لا نرى به باسا وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال
اذا لاعب على بطن المراة حتى اقضى شهوته وهي حائض **باب ما يكره من وطئ الاختين الامتين وغير ذلك**
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا كان عند الرجل اختان مملوكتان فوطئ احدهما
فليس له ان يطئ الاخرى حتى يملك فرج التي وطئ غيره بنكاح او غيره وان كانتا اختين احداهما امراته
فوطئ الامة منها فليعتزل امراته حتى تعتد الامة من مائه قال محمد وبهذا كله ناخذ الا في خصلة واحدة
لا ينبغي له ان يطئ امراته اذا وطئ اختها حتى يملك فرج اختها عليه غيره بنكاح او ملك بعد ما تستبرا ابي حنيفة
وهو

وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن الهيثم عن ابن عمر انه قال في الامتين الاختين تكونان عند
الرجل يطأ احدهما انه لا يطأ الاخرى حتى يملك فرج التي وطأ غيره قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه كان يكره ان يطأ الرجل امته وابنتها وامته واختها او
عمتها او خالتها وكان يكره من الاماء ما يكره من الحرائر قال محمد وبه ناخذ كل شي كره من النكاح فانه
يكره من ملك اليمين الا في خصلة تجمع من الاماء ما احب ولا يتزوج فوق اربع حرائر واربع من
الاماء وهو قول ابي حنيفة **باب الامة تباع او توهب ولها زوج** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن ابراهيم عن ابن مسعود في المملوكة تباع ولها زوج قال بيعها طلاقها قال محمد ولسنا ناخذ
بهذا ولكنا ناخذ بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اشترت عائشة بريرة فاعتقتها
فخيرها رسول الله بين ان تقيم مع زوجها او تختار نفسها فلو كان بيعها طلاقا ما خيرها وبلغنا
عن عمر وعلي وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن ابي وقاص وحذيفة انهم لم يجعلوا بيعها طلاقها
وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن الهيثم قال اهدى لعلي بن ابي طالب جارية
لها زوج عامل له فكتب الى صاحبها تبعثت الى مشغوله قال محمد وبه ناخذ لا يكون بيعها
ولا هديتها طلاقا وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا ابو العطوف
عن الزهري ان عبد الله بن مسعود اشترى جارية من امراته زينب الثقفية واشترطت
عليه انه ان استغنى عنها فهي احق بها بثمنها فلقي عمر ابن الخطاب فذكر ذلك له فقال ما يعجبني
ان يقربها ولها شرط فرجع عبد الله فردها قال محمد وبه ناخذ كل شرط كان في بيع ليس من البيع
فيه منفعة للناس او المشتري او الجارية فهو يفسد البيع مثل هذا فكره وهو قول ابي حنيفة

باب الطلاق والعدة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا اراد الرجل ان يطلق امراته
للسنة تركها حتى تحيض وتطهر من حيضتها ثم يطلقها تطليقة من غير جماع ثم يتركها حتى تنقضي عدتها
وان شاء طلقها ثلاثا عند كل طهر تطليقة حتى يطلقها ثلثا قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم عن عبد الله بن عمر انه طلق امراته وهي حائض
فعيب ذلك عليه فراجعها ثم طلقها في طهرها قال محمد وبه ناخذ ولا نرى ان يطلقها في طهرها
من الحيضة التي طلقها فيها ولكنه يطلقها اذا طهرت من حيضة اخرى محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن ابراهيم قال اذا اراد الرجل ان يطلق امراته وهي حامل فليطلقها عند كل غرة هلال قال
محمد وبه كان ياخذ ابو حنيفة واما في قولنا فطلاق الحامل للسنة تطليقة واحدة يطلقها
في غرة الهلال او متى شاء ثم يدعها حتى تضع حملها وكذلك بلغنا عن الحسن البصري وجابر بن عبد الله
وبلغنا ذلك عن عبد الله بن مسعود **باب من طلق امراته وهي حامل** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابراهيم في المطلقة والمختلعة والمولا منها ان كانت حبلى او غير ذلك ان لها النفقة و
السكنى حتى تضع الا ان يشترط زوج المختلعة بعد الخلع ان لا نفقة لها قال محمد وبه ناخذ وهو قول
ابي حنيفة **باب طلاق الجارية التي لم تحض وعدتها** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم
قال اذا طلق الرجل امراته وهي جارية لم تحض فلتعتد بالشهور فان حاضت قبل ان ينقضي
الشهور لم تعتد بالشهور واعتدت بالحيض قال محمد وبه ناخذ **باب من طلق ثم تزوجت**
امراته ثم رجعت اليه محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن سعيد بن جبير قال كنت
جالسا عند عبد الله بن عتبة بن مسعود اذ جاءه رجل اعرابي يساله عن رجل طلق
امراته

امراته تطليقة او تطليقتين ثم انقضت عدتها فتزوجت زوجا غيره فدخل بها ثم مات عنها او طلقها
ثم انقضت عدتها واراد الاول ان يتزوجها على كم هي عنده فقال لي اجب قال ثم قال ما يقول ابن عباس
فيها قال فقلت يهدم الواحدة والثنتين والثلاث قال سمعت من ابن عمر فيها شيئا قال فقلت لا
قال اذا لقيته فاساله قال فلقيت ابن عمر فسالته عنها فقال فيها مثل قول ابن عباس قال
محمد وبهذا كان ياخذ ابو حنيفة واما في قولنا فهو على ما بقي من طلاقها اذا بقي منه شئ وهو
قول عمر وعلي بن ابي طالب ومعاذ بن جبل وابي بن كعب وعمران بن حصين وابي هريرة محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا طلق الرجل امراته ثم راجعها فقد انهدم ما مضى من عدتها
وان طلقها استانف العدة قال محمد وبهذا ناخذ وهو قول ابي حنيفة **باب من طلق ثم راجع**
من ابن تعتد محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا طلق الرجل امراته ولم يراجع
فطلقها تطليقة اخرى فعدتها من اول التطليقتين وان طلق ثم راجع ثم طلق فعدتها عدة
مونتفة قال محمد وبهذا ناخذ وهو قول ابي حنيفة **باب من طلق ثلاثا قبل ان يدخل بها**
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا طلق الرجل امراته ثلثا قبل ان يدخل بها جميعا
بانت بهن جميعا وكانت حراما عليه حتى تنكح زوجا غيره واذا فرق بانت بالاولى ووقعت
الثانية على غير امراته قال محمد وبهذا ناخذ وهو قول ابي حنيفة **باب من طلق في مرضه قبل**
ان يدخل بها او بعد ما دخل بها محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في مريض
طلق امراته فمات قبل ان تنقضي عدتها انها ترثه وتعتد عدة المتوفى عنها قال محمد وبه ناخذ
اذا كان طلاقا يملك الرجعة فان كان الطلاق باينا فعليها من العدة ابعد الاجلين من ثلث حيض

من يوم طلق ومن اربعة اشهر وعشرا من يوم مات وهو قول ابى حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن ابراهيم انه قال اذا طلق الرجل امراته واحدة او اثنتين او ثلاثا وهو مريض ولم يدخل بها فلها
نصف الصداق ولا ميراث لها ولا عدة عليها قال محمد وبهذا ناخذ وهو قول ابى حنيفة محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في رجل طلق امراته واحدة او اثنتين انهما يتوارثان ما
كانت في عدة وتستقبل عدة المتوفا عنها زوجها اربعة اشهر وعشرا فان طلقها ثلاثا في الصحة
ثم مات فعدتها عدة المطلقة ثلث حيض قال محمد وبهذا ناخذ وهو قول ابى حنيفة محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا طلق الرجل امراته ثلثا في مرض فان مات من مرضه ذلك
قبل ان تنقضي عدتها ورثت واعتدت عدة المتوفا عنها زوجها وان انقضت عدتها قبل ان يموت
لم ترثه ولم يكن عليها عدة قال محمد وبهذا كله ناخذ الا في خصلة واحدة اذا ورثت اعتدت ابعد
الاجلين كما وصفت لك وهو قول ابى حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا
اختلعت المراة من زوجها وهو مريض فمات في مرضه فلا ميراث لها قال محمد وبه ناخذ لانها هي التي
طلبت ذلك من زوجها وهو قول ابى حنيفة **باب عدة المطلقة التي قد يئست من الحيض**
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا طلق الرجل امراته وقد يئست من الحيض
اعتدت بالشهور فان هي حاضت بعد ذلك احتسبت بما مضى من حيضها الاول قال محمد وبهذا كله
ناخذ وهو قول ابى حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم اذا طلق الرجل امراته فاعتدت
شهرا او شهرين ثم حاضت حيضة او اثنتين ثم يئست استقبلت الشهور وان حاضت بعد ذلك
اعتدت بما مضى من الحيض قال محمد وبهذا ناخذ وهو قول ابى حنيفة **باب عدة المطلقة التي**

قد

قد ارتفع حيضها محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن علقمة انه طلق امراته تطليقة
فحاضت حيضة ثم ارتفع حيضها ثمانية عشر شهرا ثم ماتت فذكر ذلك لعبد الله ابن مسعود قال هذه امراة
حبس الله عليك ميراثها فكله قال محمد وبه ناخذ تعتد بالحيض ابدا حتى تستبين من المحيض وتعتد
بالشهور ويرثها زوجها ما كانت في عدة وهو قول ابى حنيفة **باب عدة المطلقة الحامل** محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن عبد الله بن مسعود انه قال نسخت سورة النساء القصرى كل عدة
في القرآن واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن قال محمد وبه ناخذ اذا طلقت او مات زوجها
فولدت بعد ذلك بيوم او اقل او اكثر انقضت عدتها وحلت للرجال من ساعتها وان كانت
في نفاسها وهو قول ابى حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا طلق
الرجل امراته ثم اسقطت فقد انقضت عدتها قال محمد وبه ناخذ ولا يكون السقط عندنا سقطا
حتى يستبين شئ من خلقه شعر او ظفر او غير ذلك فاذا وضعت شيئا لم يستبن خلقه
لم ينقض بذلك العدة وهو قول ابى حنيفة **باب عدة المستحاضة** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن ابراهيم في الرجل يطلق امراته وهي مستحاضة قال تعتد بايام اقرائها قال وكذلك اذا استحيضت
بعد ما يطلقها قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابى حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن ابراهيم
قال تعتد المستحاضة اذا طلقت بايام اقرائها فاذا فرغت حلت للرجال قال محمد وبه ناخذ وهو
قول ابى حنيفة **باب من طلق ثم راجع في العدة** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد
عن ابراهيم ان عمر ابن الخطاب اتته امراة فقالت طلقني زوجي فحضت حيضتين ودخلت
في الثالثة حتى انقطع دمي ودخلت مغتسلي ووضعت ثوبي اتاني فقال قد راجعتك قبل

ان افيض علي الماء فقال عمر لعبد الله بن مسعود قل فيها فقال يا امير المؤمنين اراه املك برجعتها
لانها حائض بعد لم تحل لها الصلوة قال عمر وانا ارى ذلك فردها على زوجها وقال كنيف مملوء
علماً وقال محمد وبهذا ناخذ الرجل احق برجعة امرأته حتى تغتسل من حيضتها الثالثة فان اخرت
الغسل حتى يمضي وقت صلوة قد كانت تقدر فيه على الغسل قبل ان تمضي فقد انقطعت الرجعة وحلت
للرجال ووجبت عليها الصلوة وهو قول ابي حنيفة **باب من طلق وراجع ولم يعلم حتى تزوجت**
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم ان اباكنف طلق امرأته تطليقة ثم غاب فاشهد
على رجعتها ولم يبلغها ذلك حتى تزوجت فجاء وقد هيئت لتزف الى زوجها فاتى عمر بن
الخطاب فذكر ذلك له فكتب الى عامله ان ادركتها ولم يدخل بها فهو احق بها وان وجدته
وقد دخل بها فهي امرأته قال فوجدها ليلة البناء فوقع عليها وغدا الى عامل عمر فاخبره
فعلم انه جاء بامر بين محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم عن علي ابن ابي طالب
انه كان يقول اذا طلق الرجل امرأته ثم اشهد على رجعتها قبل ان تنقضي عدتها ولم يعلمها ذلك
حتى انقضت عدتها وتزوجت فانه يفرق بينها وبين زوجها الآخر ولها الصداق بما استحل من
فرجها وهي امرأة الاول ترد اليه ولا يقربها حتى تنقضي عدتها من الآخر قال محمد وبقول علي
ناخذ وهو اعجب الينا من القول الاول وهو قول ابي حنيفة رحمه الله **باب من طلق ثلثا او
طلق واحدة وهو يريد ثلثا** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين
عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس قال اتاه رجل فقال اني طلقت امرأتي ثلثا قال يذهب
احدكم فيتلطخ بالنتن ثم يأتينا اذهب فقد عصيت ربك وقد حرمت عليك امرأتك
لا تحل

لا تحل لك حتى تنكح زوجاً غيرك قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة وقول العامة لا اختلاف فيه محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الذي يطلق واحدة وهو ينوي ثلثا او يطلق ثلثا وهو ينوي واحدة
قال ان تكلم بواحدة فهي واحدة وليست نيته بشيء وان تكلم بثلث كانت ثلثا وليست نيته بشيء قال
محمد وبهذا كله ناخذ وهو قول ابي حنيفة رحمه الله **باب الرجعة في الطلاق** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابراهيم قال اذا طلق الرجل امرأته طلاقا يملك الرجعة فيه فلها ان تتشوف رجاء
ان يراجعها وان كان لا يملك رجعتها والمتوفى عنها زوجها فليس لها ان تتشوف ولا تلبس المعصفر ولا تمس
الكحل والطيب الا من اذى قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن ابراهيم قال اذا لمس الرجل امرأته من شهوة في عدتها فتلك مراجعة واذا قبلها في عدتها
فتلك مراجعة قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة **باب الرجل يطلق الامة طلاقا يملك الرجعة**
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا طلق الامة زوجها طلاقا يملك الرجعة
فاعتقت فعدتها عدة الحرة وان كان الزوج لا يملك الرجعة فعدتها عدة الامة قال محمد وبه
ناخذ وهو قول ابي حنيفة **باب الخلع** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال كل
طلاق اخذ عليه جعل فهو بائن لا يملك الرجعة قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة رضي الله عنه
باب العنين محمد بن الحسن قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في العنين اذا فرق بينه وبين
امرأته انها تطليقة بائن محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا اسماعيل بن مسلم المكي عن الحسن
عن عمر بن الخطاب ان امرأة اتته فاخبرته ان زوجها لا يصل اليها فاجله حولاً فلما انقضى الحول
ولم يصل اليها خيرها فاختارت نفسها ففرق بينهما عمر وجعلها تطليقة بائنا قال محمد وبه ناخذ

وهو قول ابی حنیفة رضی الله عنه **باب الرجل یطلق ثم یجحد** محمد قال اخبرنا ابو حنیفة عن حماد عن ابرهیم
فی امراة سمعت ان زوجها طلقها ثلاثا قال تخاصمه فان هو حلف مافعل افتدت بمالها فان ابی ان یقبل
بمالها هربت فان قدر علیها لم تاته الا مغصوبة مقهورة وتستفر ولا تشوف ولا تطیب قال محمد وبه
ناخذ وهو قول ابی حنیفة **باب من طلق لاعبا** محمد قال اخبرنا ابو حنیفة عن حماد عن ابراهیم عن
ابن مسعود انه قال لعب النکاح وجده سواء کما ان لعب الطلاق وجده سواء قال محمد وبه
ناخذ وهو قول ابی حنیفة اربع جدهن جد وهزلهن جد الطلاق والنکاح والرجعة والعتاق
باب طلاق البتة محمد قال اخبرنا ابو حنیفة عن حماد عن ابراهیم فی الخلیة والبریة والباین
والبتة ان نوی طلاقا فهو مانوی وان نوی ثلاثا فثلث وان نوی واحدة فواحدة باین
وهو خاطب وان لم ینو طلاقا فلیس بشی قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابی حنیفة محمد قال اخبرنا
ابو حنیفة عن حماد عن ابراهیم ان عروة بن المغیرة ابتلی بها وهو امیر الکوفة فارسل الی شریح
وقال قل فی رجل قال لامراته انت طالق البتة فقال قال فیها عمر واحدة وهو املک بها وقال
قال علی بن ابی طالب هی ثلاث قال قل فیها انت قال قد قالا فیها قال اعزم علیک الا قلت
فیها قال شریح اری قوله انت طالق طلاقا قد خرج واری قوله البتة بدعة اقف عند بدعته
فان نوی ثلاثا فثلث وان نوی واحدة فواحدة باین وهو خاطب قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابی حنیفة
باب من کتب بطلاق امراته محمد قال اخبرنا ابو حنیفة عن حماد عن ابراهیم قال اذا کتب
الیها زوجها بطلاق وهو ینوی الطلاق فهی طالق حین کتب وقال محمد ان کان کتب الیها اذا
جاءک کتابی هذا فانت طالق لم تطلق حتی یاتیها الکتاب وان کان کتب اما بعد فانت طالق

فهی طالق

فهی طالق حین کتب وهو قول ابی حنیفة محمد قال اخبرنا ابو حنیفة عن حماد عن ابراهیم فی الرجل یکتب
الی امراته اذا جاءک کتابی هذا فانت طالق قال فان اتاها الکتاب فهی طالق یوم یاتیها وان ضاع
الکتاب او محی فلیس بشی وان کتب اما بعد فانت طالق فان الطلاق یوم کتب قال محمد وبهذا ناخذ
کله وهو قول ابی حنیفة **باب طلاق المبرسم والنشوان والنایم** محمد قال اخبرنا ابو حنیفة عن حماد
عن ابراهیم قال لیس طلاق المبرسم بشی حتی یفیق قال محمد وبه ناخذ اذا کان لا یعقل وهو قول ابی حنیفة
محمد قال اخبرنا ابو حنیفة عن حماد عن ابراهیم قال طلاق النشوان جایز محمد قال اخبرنا ابو حنیفة
قال حدثنا الهیثم عن الشعبی عن شریح قال طلاق السکران جایز قال محمد وبه ناخذ وهو
قول ابی حنیفة محمد قال اخبرنا ابو حنیفة عن حماد قال قال ابراهیم لیس طلاق النایم بشی قال محمد
وبه ناخذ وهو قول ابی حنیفة محمد قال اخبرنا ابو حنیفة عن حماد عن ابراهیم انه قال فی السکران
عتقه وطلاقه وبیعه جایز قال محمد وبهذا کله ناخذ وهو قول ابی حنیفة رحمه الله **باب من اجبره
السلطان علی طلاق او عتاق** محمد قال اخبرنا ابو حنیفة عن حماد عن ابراهیم فی الرجل یجبره
السلطان علی الطلاق او العتاق فیطلق او یعتق وهو کاره قال هو جایز علیه ولو شاء الله
لابتلاه بما هو اشد من ذلک وقال یقع کیف ما کان قال محمد وبهذا کله ناخذ وهو قول ابی حنیفة رحمه الله
باب ما یکره من الطلاق محمد قال اخبرنا ابو حنیفة عن حماد عن ابراهیم فی قول الله تعالی
ولا تمسکوهن ضرارا قال یطلق الرجل تطلیقة ثم یدعها حتی اذا حاضت ثلث حیض قبل ان
تفرغ من الثالثة ثم یقول لها قد راجعتک ثم یفعل مثل ذلک بها حتی یحبسها تسع حیض
قبل ان تحل للرجال فهذا الضرار قال محمد لسنا نری له ان یصنع هذا وان یطول علیها العدة

محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم قال ليس شيء مما احل الله ابغض الى الله من الطلاق
باب من قال ان تزوجت فلانة فهي طالق محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن محمد بن قيس عن ابراهيم
وعامر عن الاسود بن يزيد انه قال لامراة ذكرت له ان تزوجتها فهي طالق فلم ير الاسود ذلك شيئا
وسال اهل الحجاز فلم يروا ذلك شيئا فتزوجها ودخل بها فذكر ذلك لعبد الله بن مسعود فامره
ان يخبرها انه املك بنفسها قال محمد وبقول عبد الله بن مسعود ناخذ ونرى لها صداقا نصف
الصداق الذي تزوجها عليه وصداق مثلها بدخوله بها وهو قول ابي حنيفة **باب النصراني واليهودي**
والمجوسي يطلقون نساءهم محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في اليهودي والنصراني
والمجوسي يطلقون نساءهم ثم يسلمون قال هم على طلاقهم لم يزدهم الاسلام الا شدة قال محمد
وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة **باب عدة المطلقة والمتوفى عنها** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال
حدثنا حماد عن ابراهيم ان علي بن ابي طالب نقل ام كلثوم بنت علي امراة عمر بن الخطاب وهي
في العدة من وفاة زوجها عمر لانها كانت في دار الامارة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم
قال تعتد المتوفى عنها زوجها من يوم مات عنها زوجها والمطلقة من يوم طلقها قال محمد وبه ناخذ
وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم ان المتوفى عنها زوجها
لا تخرج من منزلها الا في حق لا بد منه ولكن لا تبيت دون منزلها فان عبد الله بن مسعود
ردهن من النجف وهن حجاج في العدة قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم ان المطلقة لا تخرج من بيتها في حق ولا باطل حتى تنقضي
عدتها وان المتوفى عنها زوجها تخرج في الحق الذي لا بد منه ولكن لا تبيت دون منزلها
قال محمد

قال محمد وبه ناخذ لان المطلقة نفقتها واجبة على زوجها فليست تحتاج الى الخروج واما المتوفى
عنها زوجها فلا نفقة لها فلا بد لها من الخروج تطلب من فضل الله ولا تبيتن عن بيتها وهو
قول ابي حنيفة **باب الاستثناء في الطلاق** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم
في رجل قال لامراته انت طالق ثلثا ان شاء الله قال ليس بشيء ولا يقع عليها الطلاق قال محمد وبه
ناخذ وهو قول ابي حنيفة رضي الله عنه **باب الرجل يقول لامراته اعتدي** محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا قال اعتدي فهي طليقة يملك الرجعة اذا نوى
طلاقا قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا الهيثم
ابن ابي الهيثم يرفعه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لسودة اعتدي فجعلها تطليقة يملكها
فجلست على طريقه يوما فقالت يا رسول الله راجعني فوالله ما اقول هذا حرصا مني على الرجال
ولكني اريد ان احشر يوم القيامة مع ازواجك واجعل يومي منك لبعض ازواجك قال فراجعها
قال محمد وبه ناخذ اذا طابت نفس المراة ان تقيم مع زوجها على ان لا يقسم لها فذلك جائز
ولها ان ترجع عن ذلك اذا بدا لها وهو قول ابي حنيفة **باب عدة ام الولد** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابراهيم في ام الولد يموت عنها سيدها قال ان كانت تحيض فثلث حيض وان كانت
لا تحيض فثلثة اشهر وكذلك اذا اعتقها قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
قال حدثنا حماد عن ابراهيم في السقط من الامة للسيد انه قال ما كان لا يستبين له اصبع او عين
او فم انها لا تعتق ولا تكون به ام ولد قال محمد وبه ناخذ اذا استبان شيء من خلقه كانت به ام ولد
واذا لم يستبن شيء من خلقه لم تكن به ام ولد وهو قول ابي حنيفة **باب نفقة التي لم يدخل بها**

محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الرجل يتزوج المراة فلا يبني بها قال ان كان
الحبس من قبل الرجل فعليه النفقة وان كان من قبل المراة فلا نفقة لها قال محمد وبه ناخذ اذا كانت صغيرة
لا يجامع مثلها فلا نفقة لها وان كانت كبيرة والزوج صغير لا يجامع مثله فلها النفقة عليه في ماله وهو قول
ابي حنيفة **باب المختلعة** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن الهيثم عن ابي الهيثم عن عمر بن الخطاب قال
قال لو اختلعت بعقاص شعرها جاز ذلك قال محمد وبه ناخذ ما اختلعت به من شيء ولو اختلعت
بما لها كله جاز ذلك في القضاء قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابراهيم قال اذا كان الظلم من قبل المراة فقد حلت لك الفدية وان كان التجني من قبل
الرجل فلا تحل له الفدية قال محمد وبه ناخذ ولا نحب له ان يزداد على ما اعطاها شيئا وان فعل
فهو جائز في القضاء محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن عمارة او عمار او ابي عمار الشك من قبل محمد
عن ابيه عن علي بن ابي طالب انه قال لا تخلعها الا بما اعطيتها فانه لا خير في الفضل **باب**
من قال لامراته انت علي حرام محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الرجل يقول
لامراته انت علي حرام ان نوى الطلاق فهي واحدة وهو املك برجعتها قال محمد واما في قول
ابي حنيفة فان نوى الطلاق فهو ما نوى وان نوى واحدة فهي واحدة باين وان نوى طلاقا
ولم ينو عددا فهي واحدة باين وان نوى اثنتين فهي واحدة باين وان نوى واحدة يملك الرجعة
فهي واحدة باين وان نوى ثلثا فهي ثلث لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره وان لم ينو طلاقا فهي يمين
وهو مول ان تركها اربعة اشهر لا يقربها بانت بالايلا وان لم تكن له نية فهو ايلاء ايضا وان نوى الكذب
فليس بشيء وهذا قول ابي حنيفة **باب اللعان** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال
اللعان

اللعان تطليقة باين محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في المتلاعنين يفرق بينهما الا انها تطليقة
باين قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم قال
اذا قذف الرجل امراته ثم لم يلاعنها كانا على نكاحهما فاذا لاعنها بانت بتطليقة باين وليس له ان
ينكحها ابدا الا ان يكذب نفسه فان اكذب نفسه تزوجها قال محمد وبه ناخذ اذا اكذب نفسه فضرب
الحد وبطلت شهادته وبطل اللعان كان له ان يتزوجها وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في رجل قذف امراته ثم طلقها ثلاثا قال ليس بينهما لعان ولا حد عليه
لانه قذفها وهي تحته فوقع اللعان فلم يلاعنها حتى طلقها فبطل اللعان وليس عليه حد محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم في رجل قذف امراته فسكتت عنه ثم طلقها ثلاثا ثم استعدت
فليس بينهما لعان قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم
قال اذا قذف الرجل امراته فالتعن احدهما توارثا ما لم يلتعن الاخر قال محمد وبه ناخذ يتوارثان
ما لم يلتعنا جميعا ويفرق القاضي بينهما وهو قول ابي حنيفة **باب الخيار وامرك بيدك**
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا قال الرجل لامراته امرك بيدك فليس لها ان
تختار الا واحدة واذا قال ما بيدي من طلاق فهو بيدك فهو بيدها تحكم في مجلسها قبل
ان يتفرقا فان قالت تطليقة فهي تطليقة وان قالت تطليقتان فهي ما قالت من شيء
قال محمد واما في قولنا فاذا قال لها امرك بيدك فان اختارت نفسها فهو ما نوى الزوج
فان نوى واحدة فهي واحدة باين وان نوى ثلثا فهي ثلث وان نوى اثنتين فهي واحدة باين
لا يكون ابدا الا واحدة باينا او ثلثا ان نوى ذلك وان لم ينو طلاقا فكان ذلك في الغضب لم يصدق

في القضاء ومصدق فيما بينه وبين الله وان كان في غير غضب فهو مصدق في ذلك كله مع يمينه وهذا كله
قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الرجل يقول لامراته اختاري او امرك بيدك
قال هما سواء قال محمد ونحن نقول ان ذلك سواء وان ذلك لها ما دامت في مجلسها ما لم تاخذ
في عمل غير ذلك فان اخذت في عمل غير ذلك او قامت من مجلسها بطل خيارها فان اختارت نفسها
افترق القولان اما قوله اختاري اذا اراد طلاقاً فهي تطليقة باين على كل حال ان اراد ثلثا او
غيرها وهذا كله قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا خير الرجل امراته
فقامت من مجلسها فلا خيار لها محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا عمرو بن دينار عن جابر قال اذا
خير الرجل امراته فقامت من مجلسها فلا خيار لها قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة قال محمد الذي
روى عنه جابر بن زيد ابو الشعثاء محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم ان عمر بن الخطاب
وعبد الله بن مسعود كانا يقولان في المراة اذا خيرها زوجها فاختارته فهي امراته وان اختارت
نفسها فهي تطليقة وزوجها املك بها محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم
ان زيد بن ثابت كان يقول اذا اختارت زوجها فلا شيء وهي امراته واذا اختارت نفسها فهي
ثلث وهي عليه حرام حتى تنكح زوجاً غيره وكان علي بن ابي طالب يقول اذا اختارت زوجها
فهي واحدة والزوج املك بها واذا اختارت نفسها فهي واحدة وهي املك بنفسها محمد
قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم عن عائشة قالت خيرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاخترناه فلم يعد ذلك علينا طلاقاً قال محمد فاخذنا بقول عائشة التي روت عن النبي صلى الله عليه وسلم
وبقول عمر وابن مسعود انها اذا اختارت زوجها فلا شيء واخذنا بقول علي اذا اختارت نفسها فهي واحدة

وهي

وهي املك بنفسها وهو قول ابي حنيفة

باب الايلاء

محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم
قال اذا آلى الرجل من امراته فوقع عليها في الاربعة الاشهر فعليه الكفارة قال محمد وبه ناخذ وقد بطل
الايلاء وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال آلى عبد الله بن انس
النخعي من امراته ثم غاب عنها خمسة اشهر ثم قدم فوقع عليها فخرج على اصحابه وراسه يقطر من
الجنابة فقالوا اصبت من فلانة قال نعم قالوا اولم تكن آليت منها قال بلى قالوا فانا نتخوف عليك
ان تكون قد بانت منك فانطلقوا به الى علقمة فلم يجدوا عنده فيها شيئاً فانطلق بهم علقمة الى عبد الله
ابن مسعود فذكر له امره فامره ان ياتيها فيخبرها انها قد بانت منه ويخطبها فاتاها فاخبرها
على مثاقيل فضة قال محمد وبه ناخذ ونرى عليه صداقاً بوقوعه عليها قبل النكاح الثاني وهو قول
ابي حنيفة وابراهيم النخعي وحماد بن ابي سليمان محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا عمرو بن مرة عن
ابي عبيدة عن عبد الله بن مسعود قال اذا آلى الرجل من امراته فمضت اربعة اشهر بانت بتطليقة
وكان خاطباً يخطبها في العدة ولا يخطبها في عدتها غيره قال محمد وبه ناخذ عزيمة الطلاق انقضاء
الاربعة الاشهر والفيء الجماع في الاربعة الاشهر لا يوقف بعدها وهو قول ابي حنيفة محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم ان رجلاً ولدت امراته فقالت لزوجها لا تقربني حتى افطم
ابني هذا فاني اخشى ان احمل عليها فحلف ان لا يقربها حتى تفطمه قال فسالت ابراهيم عن ذلك
فقال اخاف ان يكون ايلاء وارجو ان لا يكون ايلاء قال محمد فسالت ابا حنيفة عن ذلك فقال هو
ايلاء قال محمد وبه ناخذ محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا ابو العطوف عن الزهري ان النبي صلى الله
عليه وسلم آلى من نسائه شهراً فلما مضى تسعة وعشرون يوماً ارسل الى عائشة ان تعالي فارسلت اليه

انك اليت مني ولم ازل اعد الايام والليالي وانه بقي من الشهر يوم فارسل اليها ان تعالي فان الشهر ثلثون
وتسع وعشرون قال محمد وبه ناخذ اذا كان بالاهلة واذا كان بغير الاهلة فالشهر ثلثون وهو قول ابي حنيفة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابرهيم في الرجل يقول لامراته ان قربتك فانت طالق
فتركها اربعة اشهر قال بانت بالايلاء وهو قول ابي حنيفة **باب من آلى ثم طلق** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابراهيم قال اذا آلى الرجل من امراته ثم طلقها فالطلاق يهدم الايلاء قال محمد ولسنا
ناخذ بهذا محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن الشعبي قال اذا آلى الرجل من امراته ثم طلقها
فهما كفرسي رهان ان جاوزت الاربعة الاشهر وهي في شي من عدتها وقعت تطليقة الايلاء
مع التطليقة التي طلق وان انقضت العدة قبل ان تجي وقت الاربعة الاشهر سقط الايلاء
قال محمد فقلت لابي حنيفة باي القولين تاخذ قال بقول عامر الشعبي قال محمد وبه ناخذ
باب الظهار محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا ظاهر الرجل من اربع
نسوة فعليه اربع كفارات قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابراهيم في الرجل يقول لامراته انت علي كظهر امي يريد التغليظ
ان عليه كفارتين قال وكذلك اليمينان فاذا اراد الاولى فهي واحدة قال محمد وبه ناخذ وهو قول
ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الرجل يظاهر من امراته ثم يطلقها
ثم ينكحها بعد ما تنقضي العدة فان الظهار كما هو لا يقربها حتى يكفر قال محمد وبه ناخذ وهو
قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا ظاهر الرجل من امراته
لم يقربها حتى يعتق رقبة فان لم يجد فصيام شهرين متتابعين فان لم يستطع فاطعام
ستين

ستين مسكينا فان لم يجد فلا يقربها حتى يكفر ببعض هذه الكفارات قال محمد وبه ناخذ ولا يدخل
في ذلك ايلاء وان طال وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في
الرجل يظاهر من امراته ثم يقربها قبل ان يكفر قال قد اساء ولا يعود قال محمد وبه ناخذ لا يعود
حتى يكفر ولا تجب عليه الا كفارة واحدة وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن ابراهيم قال لا يقع الظهار اذا ظاهر الرجل من امراته الا بذات محرم قال محمد وبه ناخذ
وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الرجل يظاهر من
امراته ثم جامعها بالليل وهو يصوم قال يستقبل الصوم قال محمد وبه ناخذ لان الله تعالى
يقول فصيام شهرين متتابعين من قبل ان يتماسا فاذا مسها وهو يصوم فسد صومه
واستقبل شهرين متتابعين وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن ابراهيم في رجل قال لامراته ان قربتك فانت علي كظهر امي قال ان تركها اربعة اشهر
بانت بالايلاء وان وقع عليها في الاربعة الاشهر وقعت عليه كفارة الظهار قال محمد وبه ناخذ
وهو قول ابي حنيفة رضي الله عنه **باب ظهار الامة** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن
ابراهيم ان الظهار يقع على الامة اذا ظاهر منها زوجها قال محمد يقع عليها الظهار اذا ظاهر
منها زوجها ولا يقع عليها الظهار اذا ظاهر منها مولاها لان الله تعالى يقول الذين يظاهرون
منكم من نسائهم فليست الامة بزوجة يقع عليها الظهار وهو قول ابي حنيفة وسعيد بن المسيب
ومجاهد وعامر الشعبي **باب الديات وما يجب على اهل الورق والمواشي** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن الهيثم عن عامر الشعبي عن عبيدة السلماني عن عمر بن الخطاب قال على اهل الورق من الدية

عشرة الاف درهم وعلى اهل الذهب الف دينار وعلى اهل البقر مائتا بقرة وعلى اهل الابل مائة من الابل
وعلى اهل الغنم الفا شاة وعلى اهل الحلل مائتا حلة قال محمد وبهذا كله ناخذ وكان ابو حنيفة ياخذ
من ذلك بالابل والدراهم والدنانير **باب دية ما كان في الانسان منه واحدا** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابراهيم قال في اللسان اذا قطع منه شيء فامتنع من الكلام او قطع من اصله ففيه
الدية قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال كل شيء
من الانسان اذا لم يكن فيه الا شيء واحد فاصيب خطأً ففيه الدية كاملة الانف والذكر واللسان
والصلب وذهاب العقل واشباهه وما كان في الانسان اثنين ففي كل واحد منهما نصف
الدية اليدين والرجلين والعينين واشباه ذلك قال محمد وبهذا كله ناخذ وهو قول ابي حنيفة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال ما اصيب من ذلك من شيء عمدا ففيه القصاص
وما لم يستطع فيه القصاص ففيه الدية فان كان خطأً فخمسة اسنان من الابل فان كان شبه العمد فاربعة
اسنان من الابل وشبه العمد في الجراحات كل شيء تعمدت ضربه بسلاح او غيره ولم يستطع فيه
القصاص ففيه الدية مغلظة قال محمد وبهذا كله كان ياخذ ابو حنيفة وبه ناخذ نحن ايضا الا
في خصلة واحدة ما كان من شبه العمد فثلثة اسنان من الابل من الحقاق سن ومن الجذاع
سن وسن ثالث ما بين الثنية الى بازل عامها كلها خلفة وكان ابو حنيفة يقول اربعة
اسنان من الابل سن من بنات المخاض وسن من بنات اللبون وسن من الحقاق وسن من
الجذاع واما الخطأ فقولنا وقوله فيه واحد خمسة اسنان من الابل سن من بني المخاض وسن من
بنات المخاض وسن من بنات اللبون وسن من الحقاق وسن من الجذاع وهو قول
عبد الله

عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم وروي عن النبي ايضا ما قلنا في شبه
العمد فقال في خطبته الا ان قتيل خطاء العمد قتيل السوط والعصا فيه مائة من الابل ثلثون حقة
وثلثون جذعة واربعون ما بين ثنية الى بازل عامها كلها خلفة بلغنا نحو ذلك عن عمر بن الخطاب
يرفعه منها اربعون في بطونها اولادها وبلغنا نحو ذلك عن عمر بن الخطاب وفي المغيرة بن شعبة
وابي موسى الاشعري وزيد بن ثابت وبه ناخذ محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن الهيثم بن ابي الهيثم
عن علي بن ابي طالب في الرجل يحلق لحية الرجل فلا تنبت قال عليه الدية قال محمد وبه ناخذ
وهو قول ابي حنيفة رضي الله عنه **باب دية الاسنان والاشفار والاصابع** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابراهيم قال اصابع اليدين والرجلين سواء في كل اصبع عشر الدية قال محمد وبه ناخذ
وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن شريح قال الاسنان سواء
في كل سن نصف عشر الدية قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
قال حدثنا حماد عن ابراهيم قال في السمحاق والباضعة واشباه ذلك اذا كان خطأً او عمدا لا يستطاع
فيه القصاص ففيه حكومة عدل قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابراهيم عن شريح قال في الجائفة ثلث الدية وفي الآمة ثلث الدية فاذا ذهب
العقل فالدية كاملة وفي المنقلة عشر ونصف عشر الدية وفي الموضحة نصف عشر الدية و
في ساير ذلك من الجراحات حكم عدل ولا تكون الموضحة الا في الوجه والراس ولا تكون
الجائفة الا في الجوف قال محمد وبهذا كله ناخذ وهو قول ابي حنيفة والامة من الشجاج كل شجة
بلغت الدماغ والمنقلة ما نقل منها العظام والموضحة ما اوضحت عن العظم والهاشمة ما هشمت

العظم وحكومتها عشر الدية وهو قول ابي حنيفة والسمحاق دون الموضحة بينها وبين الموضحة جلدة
رقيقة وفيها حكم عدل بلغنا ان علي بن ابي طالب حكم فيها اربعا من الابل والباضعة دون السمحاق
وهي التي تبضع اللحم وفيها حكم عدل والدامية دون الباضعة وهي التي تشق الجلد وفيها حكم عدل
والمتلاحمة وهي التي يسود موضعها او يحمر ولا يدمي ولا تبضع ففيها حكم عدل ونرى كل شيء
ماكان من ذلك دون الموضحة لا تعقله العاقلة وهو في مال الرجل وان كان خطأ محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال في اشفار العينين الدية كاملة اذا لم تنبت وفي كل
واحدة منهن ربع الدية وفي الجفون الدية وفي كل جفن منها ربع الدية وفي الشفتين الدية وفي
كل واحدة منهما نصف الدية قال محمد وبهذا كله ناخذ وهو قول ابي حنيفة رحمه الله باب
ما لا يستطاع فيه القصاص محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الآمة يتقاعي
الصحيح قال عليه الدية في ماله قال محمد وبه ناخذ لانه لا يستطاع القصاص في ذلك وانما يعني العمد وهو قول
ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال من ضرب بحديدة او بعصا فيما لا يستطاع
فيه القصاص فعليه الدية في ماله مغلظة قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة وذلك فيما دون
النفس محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال ما كان من شبه العمد فيما دون النفس
ففي ماله وهو كل شيء ضربته متعمدا لا يستطاع فيه القصاص قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال القتل على ثلاثة اوجه قتل خطاء وقتل عمد وقتل
شبه العمد والخطأ ان تريد الشيء فتصيب صاحبك بسلاح او غيره ففيه الدية اخماسا والعمد اذا تعمدت صاحبك
فضربته بسلاح ففي هذا قصاص الا ان يصطلحوا او يعفوا وشبه العمد كل شيء تعمدت ضربه بغير سلاح
ففيه

ففيه الدية مغلظة على العاقلة اذا اتى ذلك على النفس وشبه العمد في الجراحات كل شيء تعمدت ضربه بسلاح
او غيره فلم يستطع فيه القصاص ففيه الدية مغلظة قال محمد وبهذا كله ناخذ الا في خصلة واحدة ما ضربته
به من غير سلاح وهو يقع موقع السلاح او اشد ففيه ايضا القصاص وهو قول ابي حنيفة الاول
ولا قصاص في قوله الآخر الا فيما كان بسلاح محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن الهيثم بن ابي الهيثم عن رجل
عن ابي بكر الصديق في رجل رمى رجلا بسهم فانفذه فجعل فيه ثلثي الدية قال محمد وبهذا كله
ناخذ في الجائفة ثلث الدية فان نفذت الى الجانب الآخر ففيها ثلث الدية وهو قول ابي حنيفة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال كل شيء كان دون النفس تعمد الانسان ضربه
بحديدة او بعصا او بيده او بقصبة او بغير ذلك فهو عمد وفيه القصاص وان كان لا يستطاع
فيه القصاص فهو على الذي جنى في ماله فان ذهبت منه النفس فكان بحديدة او بسلاح ففيه القصاص
وان كان بغير ذلك ففيه الدية على العاقلة قال محمد وبهذا كله كان ياخذ ابو حنيفة وبه ناخذ
نحن ايضا الا في خصلة واحدة اذا ضربه بغير سلاح يقع موقع السلاح ففيه القود وهو في قول
ابي يوسف وهو قولنا باب دية الخطأ وما تعقل العاقلة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن ابراهيم في دية الخطأ وشبه العمد في النفس على العاقلة على اهل الورق في ثلاثة اعوام لكل عام
الثلث وما كان من الجراحات الخطأ فعلى العاقلة على اهل الديوان ان بلغت الجراحة
ثلث الدية ففي عامين وان كان النصف ففي عامين وان كان الثلث ففي عام وذلك كله على
اهل الديوان قال محمد وبه ناخذ وذلك في اعطية المقاتلة وان اعطية الذرية والنساء وهو
قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال لا تعقل العاقلة في ادنى من الموضحة

قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال لا تعقل العاقلة
عمدا ولا صلحا ولا اعترافا محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال ما كان من صلح او اعتراف او عمد
فهو في مال الرجل قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم
قال اذا شهدوا انه ضربه وهو صحيح فلم يزل صاحب فراش حتى مات جازت شهادتهم ولم يكلفوا
غير ذلك وقال ابراهيم في الرجل يضرب فيموت فيشهد الشهود انه لم يزل صاحب فراش حتى مات
قال اقيده منه واخذ له من العاقلة الدية ان كان خطأ قال محمد وبهذا ناخذ وهو قول ابي حنيفة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال تعقل العاقلة الخطأ كله الا ما كان دون الموضحة
والسن مما ليس فيه ارش معلوم قال محمد وبهذا كله ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
قال حدثنا حماد عن ابراهيم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العجماء جبار والقليب جبار والرجل
جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس قال محمد وبهذا ناخذ وهو قول ابي حنيفة والجبار الهدر اذا
سار الرجل على الدابة فنفحت برجلها وهي تسير فقتلت رجلا او جرحت فذلك هدر ولا يجب على عاقلة
ولا غيرها والعجماء الدابة المنفلتة ليس لها سائق ولا راكب توطئ رجلا فتقتله فذلك هدر والمعدن
والقليب الرجل يستاجر الرجل يحفر له بيرا او معدنا فيسقط عنه فيموت فذلك هدر ولا شيء على المستاجر
ولا على عاقلته **باب قوم حفروا حائطا فوقع عليهم** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم
انه قال في القوم يحفرون جدارا فوقع الجدار عليهم قال عليهم الدية بعضهم لبعض قال محمد وبه ناخذ
الا انه يرفع من دية كل واحد منهم حصته فان كانوا اربعة بطل ربع الدية من كل واحد وان كانوا
ثلثة بطل ثلث الدية من كل واحد وهو قول ابي حنيفة **باب دية المراة وجراحاتها** محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة

ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم قال قول علي بن ابي طالب احب الي من قول عبد الله بن مسعود
وزيد وشريح في جراحات النساء والرجال قال محمد وبقول علي وابراهيم ناخذ كان علي بن ابي طالب يقول
جراحات النساء على النصف من جراحات الرجال في كل شيء وكان عبد الله بن مسعود وشريح يقولان
تستوي في السن والموضحة ثم على النصف فيما سوى ذلك وكان زيد بن ثابت يقول يستويان الى ثلث
الدية ثم على النصف فيما سوى ذلك فقول علي بن ابي طالب على النصف في كل شيء احب الينا وهو قول
ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال في حلمة ثدي المراة نصف الدية وفي الحلمتين
الدية قال محمد وبه ناخذ وفي حلمتي الرجل حكومة عدل وهذا كله قول ابي حنيفة **باب جراحات العبيد**
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال في سن العبد نصف عشر ثمنه وقال جراحات العبد قال محمد
اظنه قال على جراحات الحر من قيمته قال محمد فبهذا كان ياخذ ابو حنيفة واما في قولنا فذلك كله على
ما نقص العبد من قيمته محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في العبد يقتل عمدا قال فيه
القود فان قتل خطأ فقيمته ما بلغ غير انه لا يجعل مثل دية الحر ينقص منه عشرة دراهم وان اصيب من العبد شيء
يبلغ ثمنه دفع العبد الى صاحبه وغرم ثمنه كاملا قال محمد وبهذا كله كان ياخذ ابو حنيفة وبه ناخذ
الا في خصلة واحدة اذا اصيب من العبد ما يبلغ ثمنه مثل العينين واليدين والرجلين فسيده
بالخيار ان شاء اسلمه برمته واخذ قيمته وان شاء امسكه واخذ ما نقصه محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابراهيم قال اذا قتل العبد رجلا عمدا دفع العبد الى اولياء المقتول فان شاؤوا عفوا
وان شاؤوا قتلوا فان عفوا رد العبد الى مولاه لانه انما كان لهم القصاص ولم يكن لهم الدية قال محمد
وبهذا ناخذ وهو قول ابي حنيفة **باب جناية المكاتب والمدبر وام الولد** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة

عن حماد عن ابراهيم ان جناية المكاتب والمدبر وام الولد على المولى قال محمد وبه ناخذ الا انا نرى
جناية المكاتب عليه في قيمته يكون عليه اقل من ارش الجناية ومن قيمته واما المدبر وام الولد
فعلى المولى الاقل من ارش جنايتهما ومن قيمتهما وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن ابراهيم في ام الولد والمعتق عن دبر تجنيان قال يضمن سيدها جنايتها لان العتاقة
قد جرت فيهما فلا يستطيع ان يدفعهما ولا تعقلها العاقلة لانهما مملوكان قال محمد وبهذا ناخذ
وهو قول ابي حنيفة محمد عن ابي حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن شريح قال المكاتب في الحدود
والشهادة عبد ما بقي عليه درهم قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة رحمه الله **باب دية المعاهد**
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن الهيثم بن ابي الهيثم ان النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر وعثمان قالوا دية
المعاهد دية الحر المسلم محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال اخبرنا حماد عن ابراهيم انه قال دية المعاهد
دية الحر المسلم محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن ابي العطوف عن الزهري عن ابي بكر وعمر وعثمان
انهم جعلوا دية النصراني ودية اليهودي مثل دية الحر المسلم قال محمد وبهذا ناخذ وكذلك
المجوسي عندنا وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم ان رجلا
من بكر بن وايل قتل رجلا من اهل الحيرة فكتب فيه عمر بن الخطاب ان يدفع الى اولياء
القتيل فان شاؤا قتلوا وان شاؤا عفوا فدفع الرجل الى ولي المقتول الى رجل يقال له حنين
من اهل الحيرة فقتله فكتب فيه عمر بعد ذلك ان كان الرجل لم يقتل فلا تقتلوه فرأوا ان عمر اراد
ان يرضيهم بالدية قال محمد وبه ناخذ اذا قتل المسلم المعاهد عمداً قتل به وهو قول ابي حنيفة وكذلك
بلغنا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قتل مسلما بمعاهد وقال انا احق من وفى بذمته

باب

باب ارتداد المراة عن الاسلام محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن عاصم بن ابي النجود عن ابي رزين عن
ابن عباس قال لا يقتل النساء اذا ارتددن عن الاسلام ويجبرن عليه قال محمد وبه ناخذ ولكنا
نحبسها في السجن حتى تموت او تتوب الا الامة فان كان اهلها محتاجين الى خدمتها اجبرناها
على الاسلام فان ابت دفعناها الى مواليها فاستخدموها واجبروها على الاسلام وان قتل
المرتدة قاتل وهي حرة او امة فلا شيء عليه من دية ولا قيمة ولكنا نكره ذلك له فان راى
الامام ان يؤدبه ادبه وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم
انه قال تقتل المراة اذا ارتدت عن الاسلام قال محمد ولسنا ناخذ بهذا **باب من قتل
فعفا بعض الاولياء** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم ان عمر بن الخطاب اتى
برجل قد قتل عمداً فامر بقتله فعفا بعض الاولياء فامر بقتله فقال عبد الله بن مسعود
كانت النفس لهم جميعا فلما عفى هذا احيى النفس فلا يستطيع ان ياخذ حقه يعني الذي لم يعف
حتى ياخذ حق غيره قال فما ترى قال ارى ان تجعل الدية عليه في ماله وترفع عنه حصة الذي عفا
قال عمر وانا ارى ذلك قال محمد وانا ارى ذلك وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابراهيم قال من عفا من ذي سهم فعفوه عفو قال محمد وبه ناخذ من عفا من
زوجة او زوج او ام او اخ من ام او غير ذلك فعفوه جائز وقد حقن الدم وللبقية حقهم
من الدية وهو قول ابي حنيفة **باب من قتل عبده او ذا قرابته** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال
حدثنا عبد الكريم عن رجل عن عمر بن الخطاب ان اعرابيا قال لام ولده انطلقي فارعي هذا
البهم فقال ابنها انا اذهب اجيئها فاني اخشى ان يطيف بها عبدان الناس قال انك لها هنا

ثم حذفه بسيف يقتله فقطع رجله فرفع ذلك الى عمر بن الخطاب فامر بقتله فقال معاذ بن جبل انه
ليس بين الاب وبين الابن قصاص ولكن الدية فى ماله قال محمد وبه ناخذ من قتل ابنه عمدًا لم يقتل به ولكن
الدية عليه فى ماله فى ثلث سنين يودى فى كل سنة الثلث من الدية ولا يرث من الدية ولا من ما
ل ابنه شيئًا ويرثه اقرب الناس من الابن بعد الاب ولا يحجب الاب عن الميراث احدًا وهو فى ذلك
بمنزلة الميت وهو قول ابى حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم فى الرجل يقتل عبده
عمدًا قال يدفع الى اوليائه فان شاؤا قتلوا وان شاؤا عفوا قال محمد ولسنا ناخذ بهذا ليس بين
العبد وبين سيده قصاص ولكن السيد يوجع ضربًا ويستودع السجن وهو قول ابى حنيفة

باب من وجد فى داره قتيل محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم فى الرجل يطرق الى الرجل
فى داره فيصبح ميتا فيدعى صاحب الدار انه قتله وانه كابره فلذلك قتلته قال ينظر فى المقتول
فان كان ذاعرًا يتهم بالسرقة بطل دمه وكانت عليه الدية وان كان لا يتهم فى شئ من ذلك ولا يعلم منه
الا خير قتل به وان ادعى صاحب الدار انه وجده على بطن امراته فلذلك قتله قال ينظر فان كان ذاعرًا
يتهم بالزنا بطل القصاص وكانت عليه الدية وان كان لا يتهم فى شئ من ذلك ولا يعلم فيه الا خير قتل
هذا به قال محمد وبهذا كله ناخذ وهو قول ابى حنيفة فى السرقة واما الفجور فلا احفظ ذلك عنه

باب اللعان والانتفاء من الولد محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال فى رجل
انتفا من ولده ولاعن ففرق بينهما فقذف ابوه الذى انتفى منه او قذف امه قال ان قذف الذى
انتفى منه او غيره من الناس كلهم او قذف امه فانه يجلد وقال ابو حنيفة لا يجلد فى قذف
الام من قذفها لان معها ولدًا لا نسب له ومن قذف الولد فى نفسه خاصة فقال له يا زان
ضرب الحد

ضرب الحد وكذلك قال محمد محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا قذف الرجل امراته
وقد حد جلدته حدًا او قذفها وقد جلدت حدًا فلا لعان بينهما ولا حد عليه وقال من لا شهادة
له فلا لعان له وهذا قول ابى حنيفة ومحمد محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم
قال اذا قذف الرجل امراته ثم توفيت قبل ان يلاعنها فانه يرثها ولا حد ولا لعان وكذلك اذا قذف
الرجل غير امراته فلا حد عليه لانه لا يدرى لعل الذى قذفه يصدقه واذا قذفها زوجها ثم مات
ورثته لانه لم يكن لاعن وهذا قول ابى حنيفة ومحمد محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن المجالد بن
سعيد عن عامر الشعبى عن عمر بن الخطاب قال اذا اقر الرجل بولده طرفة عين فليس له ان ينفيه
وهو قول ابى حنيفة ومحمد محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن شريح قال اذا انتفى
الرجل من ولده ثم ادعاه فله ذلك ويلحقه الولد قال محمد وهذا قول ابى حنيفة وقولنا محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم فى الرجل يقر بابنه ثم ينفيه قال يلاعنها ويلزم الولد امه
فان كان قد طلقها ضرب حدًا وان كانت قد ماتت امه قال محمد وهذا كله قول ابى حنيفة وقولنا
الا فى خصلة واحدة اذا اقر بابنه ثم نفاه وهى امراته لاعنها ولزم الولد اباه اذا اقر به مرة
لم يكن له ان ينفيه كما قال عمر **باب من قذف قومًا جميعًا وحد الحر والعبد** محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا افتريت على قوم فقلت يا زناة كان عليك حد
واحد قال محمد وهذا قول ابى حنيفة وقولنا محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم فى رجل
قذف رجلا ثم قذف قال لو قذف اهل الجمعة فقذفهم جميعًا لم يكن عليه الا حد واحد قال محمد
وهذا كله قول ابى حنيفة وقولنا ليس عليه الا حد واحد حتى يكمل الحد فان قذف انسانا بعد ما كمل الحد

ضرب حدًا مستقبلا الا انه يحبس حتى يبرا فلم يضرب الاول قال يفرق الحد في اعضائه اذا جلد قال محمد وهذا
قول ابي حنيفة وقولنا في الحدود كلها الا انا لا نضرب الراس والوجه والفرج واما في التعزير فانه لا يفرق في
الاعضاء كما يفرق في الحدود ولكنه يضرب في مكان واحد وهو اشد الضرب ولا يجرد في حد ولا التعزير
ولا غير ذلك محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال الزاني يجلد وقد وضع عنه ثيابه ضربا
مبرحا والقاذف يضرب وعليه ثيابه وشارب الخمر يضرب مثل ما يضرب القاذف وضربهما دون
ضرب الزاني قال محمد وهذا كله قول ابي حنيفة الا في خصلة واحدة كان يجرد الشارب كما يجرد الزاني محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا قذف العبد او الامة الحر فحدهما نصف حد الحر اربعين او اربعين
قال محمد وهذا قول ابي حنيفة وقولنا محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الامة يعتق ثلثها
او ثلثاها ثم استسعيت فيما بقي فقذفها رجل قال ليس عليه شيء ما كانت تسعى قال محمد هذا قول ابي حنيفة
لا يرى على من قذفها حدًا لانها عنده بمنزلة الامة ما دامت تسعى واما في قولنا فهي حرة اذا اعتق بعضها
عتق كلها وعلى قاذفها الحد باب التعزير محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا الهيثم بن ابي الهيثم
عن عامر الشعبي قال لا يبلغ بالتعزير اربعون جلدة قال محمد وهذا قول ابي حنيفة وقولنا محمد قال اخبرنا
مسعر بن كدام قال اخبرني الوليد بن عثمان عن الضحاك بن مزاحم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من بلغ حدًا في غير حد فهو من المعتدين قال محمد فادني الحدود اربعون فلا يبلغ بالتعزير اربعون جلدة
باب الحدود اذا اجتمعت وفيها قتل محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال
اذا اجتمعت على الرجل الحدود وفيها القتل درئت الحدود واخذ بالقتل واذا اجتمعت الحدود وقد قتل
قتل ودفع ما سوى ذلك لان القتل قد احاط بذلك كله وهذا كله قول ابي حنيفة وقولنا الا حد القذف
فانه

فانه من حقوق الناس ويضرب حد القذف ثم يقتل وانما الذي يدرأ عنه الحدود التي لله باب من غصب
امراة نفسها محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه من كان من الناس حرًا او مملوكًا غصب
امراة نفسها فعليه الحد ولا صداق عليه قال واذا وجب الصداق درئ الحد واذا ضرب الحد بطل
الصداق قال محمد وهذا كله قول ابي حنيفة وقولنا باب الشهود على المراة بالزنا احدهم زوجها
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا شهد اربعة بالزنا احدهم زوجها اقيم عليها الحد
واذا شهدوا واحدهم زوجها جُلِدَ الا ان كان زوجها دخل بها جازت شهادتهم اذا كانوا عدولًا قال
محمد وهذا قول ابي حنيفة وقولنا فان كان الزوج دخل بها رجمت وان كان لم يدخل بها ضربت الحد مائة جلدة
باب البكر يفجر بالبكر محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن ابن مسعود قال في البكر يفجر بالبكر
انهما يجلدان وينفيان سنة وقال علي بن ابي طالب نفيهما من الفتنة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابراهيم قال كفى بالنفي فتنة قال محمد فقلت لابي حنيفة ما يعني ابراهيم بقوله كفى بالنفي
فتنة اي لا ينفى قال نعم قال محمد وهذا قول ابي حنيفة وقولنا ناخذ بقول علي بن ابي طالب باب حد اللوطي
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم قال اللوطي بمنزلة الزاني قال محمد وهذا قولنا ان كان
محصنًا رجم وان كان غير محصن ضرب الحد مائة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد قال من قذف باللوطية
جلد الحد قال محمد وهو قولنا اذا بين فلم يكن فاما اذا قال يا لوطي فهذه لها مصدر غير القذف فلا يحده حتى يبين
باب حد الامة اذا زنت محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم ان معقل بن مقرن المزني اتى
عبد الله بن مسعود بامة له زنت قال اجلدها خمسين جلدة فقال انها لم تحصن قال عبد الله اسلامها
احصانها قال فان عبدًا لي سرق من عبد لي آخر قال ليس عليه قطع مالك بعضه في بعض قال اني حلفت

ان لا انام على فراش ابدا ابريد العبادة قال بن مسعود يا ايها الذين امنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم
ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين فقال الرجل لولا هذه الآية لم اسئلك فامره ان يكفر بعتق رقبة وكان
موسرا وان ينام على فراش قال محمد وهذا كله قول ابى حنيفة وقولنا الا فى خصلة واحدة الحد لا يقيمه
الا السلطان فاذا زنت الامة او العبد كان السلطان هو الذى يحده دون المولى **باب من اتى فرجا**
بشبهة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن ابراهيم عن علقمة انه سئل عن جارية امراته
فقال ما ابالى اياها اتيت او جارية عوسجة قال وعوسجة منك حينئذ قال محمد وهذا قول ابى حنيفة وقولنا جارية
امراته وغيرها سواء الا انه اذا اتاها على وجه الشبهة درانا عنه الحد وكذلك بلغنا عن على بن ابى طالب
وابن مسعود محمد قال اخبرنا سفيان الثورى عن المغيرة الضبى عن الهيثم بن بدر عن حرقوص عن على بن
ابى طالب ان امراة اتت عليا فقالت ان زوجى وقع على امتى فقال صدقت هى ومالها لى قال اذهب
فلا تعد قال محمد يدرأ عنه الحد لانها شبهة **باب درء الحدود** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم
عن عمر بن الخطاب انه قال ادرؤا الحدود عن المسلمين ما استطعتم فان الامام ان يخطى فى العفو
خير من ان يخطى فى العقوبة فاذا وجدتم للمسلم مخرجا فادرؤا عنه قال محمد وهذا قول ابى حنيفة وقولنا
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا قال الرجل لامراته انه قد تزوجها لم اجدها عذراء
فلا حد عليه قال محمد وهذا قول ابى حنيفة وهو قولنا محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال
اذا قال الرجل للرجل لست لفلانة فليس بشىء قال محمد وهذا قول ابى حنيفة وقولنا لانه لم ينفه من ابيه
انما قال لم تلده امه وانما النفى الذى يحد فيه الذى يقول لست لابيك محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن
الهيثم عن رجل يحدثه عن عمر بن الخطاب انه اتى برجل وقع على بهيمة فدرأ عنه الحد وامر بالبهيمة فاحرقت
محمد قال اخبرنا

محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن عاصم بن ابى النجود عن ابى رزين عن ابن عباس قال من اتى بهيمة فلا حد عليه
قال محمد وهذا قول ابى حنيفة وقولنا وقال ابو حنيفة ومحمد اذا كانت البهيمة له ذبحت واحرقت ولم تحرق
بغير ذبح فانها مثلة **باب حد السكران** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا عبد الكريم بن ابى المخارق
يرفع الحديث الى النبى صلى الله عليه وسلم انه اتى بسكران فامرهم ان يضربوه بنعالهم وهم يومئذ اربعون رجلا
فضرب كل واحد بنعليه فلما ولى ابو بكر اتى بسكران فامرهم فضربوه بنعالهم فلما ولى عمر واستخرج
الناس ضرب بالسوط قال محمد وبهذا ناخذ نرى الحد على السكران من نبيذ كان او غيره ثمانين
جلدة بالسوط يحبس حتى يصحو ويذهب عنه السكر ثم يضرب الحد ويفرق على الاعضاء ويجرد الا انه
لا يضرب الفرج ولا الوجه ولا الراس وضربه اشد من ضرب القاذف وهو قول ابى حنيفة محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال لو ان رجلا شرب حسوة من خمر ضرب قال واخاف ان يكون
السكر مثل ذلك قال محمد يضرب الحد فى الحسوة من الخمر فاما من السكر فلا يحد حتى يسكر
ولكنه يعزر وهو قول ابى حنيفة **باب حد من قطع الطريق او سرق** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
قال حدثنا القسم بن عبد الرحمن عن ابيه عن عبد الله بن مسعود قال لا يقطع يد السارق
فى اقل من عشرة دراهم قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابى حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن ابراهيم قال لا يقطع يد السارق فى اقل من ثمن الجحفة وكان ثمنها عشرة دراهم وقال
قال ابراهيم ايضا لا يقطع السارق فى اقل من ثمن المجن وكان ثمنه يومئذ عشرة دراهم ولا يقطع
فى اقل من ذلك محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن الهيثم بن ابى الهيثم عن الشعبى يرفعه الى النبى صلى الله
عليه وسلم انه قال لا يقطع السارق فى ثمر ولا فى كثر قال محمد وبه ناخذ والثمر ما كان فى رؤس النخل

والشجر لم يحرز في البيوت فلا قطع على من سرقه والكثر الجمار جمار النخل فلا قطع على من سرقه وهو قول ابي حنيفة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن علي بن ابي طالب قال اذا
سرق الرجل قطعت يده اليمنى فان عاد قطعت رجله اليسرى فان عاد ضمن السجن حتى يحدث خيرا
اني لاستحيي من الله ان ادعه ليس له يد يأكل بها ويستنجي بها ورجل يمشي عليها قال محمد وبه ناخذ ولا يقطع
من السارق الا يده اليمنى ورجله اليسرى لا يزاد على ذلك شيئا اذا اكثر السرقة مرة بعد مرة ولكنه يعزر
ويحبس حتى يحدث خيرا وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال يقطع
السارق ويضمن قال محمد ولسنا ناخذ بهذا اذا قطع السارق بطل عنه ضمان السرقة الا ان توجد السرقة
بعينها فترد على صاحبها وهو قول عامر الشعبي وابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا ابراهيم بن
محمد بن المنتشر عن ابيه عن يزيد بن ابي كبشة قال اتي ابو الدرداء بجارية سوداء قد سرقت وهو على دمشق
فقال يا سلامة اسرقت قولي لا فقالت لا فقالوا اتلقنها يا ابا الدرداء فقال ائتموني بامراة لا تدري
ما يراد بها فتعترف فاقطعها محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اتي ابو مسعود
الانصاري بسارق فقال اسرقت قل لا فقال لا فخلى سبيله قال محمد واما نحن فنقول لا ينبغي للحاكم
ان يقول له اسرقت ولكن يسكت عنه حتى يقر او يدع وهو قول ابي حنيفة قال محمد وانما اراهما
قالا للسارقين قولا لا لقولهما اسرقتما مخافة ان يجيباهما بنعم لمسالتهما اياهما ولم يفعلا وكذلك
قال ابو حنيفة في الشاهد يشهد عند الحاكم لا ينبغي للحاكم ان يقول له اتشهد بكذا وكذا مخافة
ان يقول نعم ولكن يدعه حتى ياتي بما عنده من الشهادة فان كانت شهادة قاطعة انفذها
وان كانت غير قاطعة ردها وكذلك الحدود محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم

قال اذا

قال اذا خرج الرجل فقطع الطريق فاخذ المال وقتل فللوالي ان يقتله اية قتلة شاء ان شاء قتله صلبا
وان شاء قتله بغير قطع ولا صلب وان شاء قطع يده ورجله من خلاف ثم قتله وان اخذ المال ولم يقتل
قطع يده ورجله من خلاف فان لم ياخذ المال ولم يقتل اوجع عقوبة وحبس حتى يحدث خيرا قال
محمد وهذا كله قول ابي حنيفة وبه ناخذ الا في خصلة واحدة اذا قتل او اخذ المال قتل صلبا ولم تقطع
يده ولا رجله واذا اجتمع حدان احدهما يأتي على صاحبه بدأ بالذي يأتي على صاحبه ودرئ الآخر
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في سارق سرق فاخذ فانفلت ثم سرق فاخذ الثانية قال يقطع
قال محمد وبه ناخذ ولا نرى عليه الا قطعا واحدا وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
قال حدثنا رجل عن الحسن البصري عن علي بن ابي طالب لا يقطع مختلس قال محمد وبه ناخذ وهو
قول ابي حنيفة رحمه الله **باب حد النباش** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم انه
قال في النباش اذا نبش عن الموتى فسلبهم انه يقطع وقال ابو حنيفة لا يقطع لانه متاع غير محرز
ولكنه يوجع ضربا ويحبس حتى يحدث خيرا قال محمد وبلغنا عن ابن عباس انه افتى مروان بن الحكم
ان لا يقطع وهو قولنا **باب شهادة اهل الذمة على المسلمين** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن ابراهيم في قوله تعالى شهادة بينكم اذا حضر احدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل
منكم او آخران من غيركم الى آخرها قال منسوخة قال محمد وبهذا ناخذ وهو قول ابي حنيفة
وانما يعني بهذه الشهادة في السفر عند حضرة الموت على الوصية اذا لم يكن احد من المسلمين
جازت شهادة اهل الذمة على وصية المسلم ثم نسخ ذلك فلا يجوز على وصية المسلم ولا غير ذلك
من امره الا المسلمين **باب شهادة المحدود** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد

عن ابراهيم في نصراني قذف مسلمةً فضرب الحد ثم اسلم انه جائز الشهادة قال محمد وبه ناخذ وهو
قول ابي حنيفة لانه لم يضرب حداً في الاسلام محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن
ابراهيم قال اذا جلد القاذف لم تجز شهادته ابداً وقال في قول الله الا الذين تابوا من بعد ذلك
واصلحوا قال يرفع عنه اسم الفسق فاما الشهادة فلا تجوز ابداً قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا الهيثم بن ابي الهيثم عن عامر الشعبي قال اجيز شهادة
القاذف اذا تاب قال محمد ولسنا ناخذ بهذا محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا الهيثم عن عامر
الشعبي عن شريح قال اتاه اقطع بني اسد فقال اتقبل شهادتي وكان من خيارهم فقال نعم
واراك لذلك اهلاً قال محمد وبه ناخذ كل محدود في سرقة او زنا او غير ذلك اذا تاب
قبلت شهادته الا المحدود في القذف خاصة لقول الله تعالى ولا تقبلوا لهم شهادة ابداً
باب شهادة الزور محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن الهيثم بن ابي الهيثم عمن حدثه عن شريح قال اذا
اخذ شاهد زور فان كان من اهل السوق قال للرسول قل لهم ان شريحاً يقرئكم السلام ويقول
انا اخذنا هذا شاهد زور فاحذروه وان كان من العرب ارسل به الى مسجد قومه اجمع ما
كانوا فقال للرسول مثل ما قال في المرة الاولى قال محمد وبهذا كان ياخذ ابو حنيفة ولا يرى عليه ضرباً
واما في قولنا فانا نرى عليه مع ذلك التعزير ولا نبلغ به اربعين سوطاً محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
قال حدثني رجل عن عامر الشعبي انه كان يضرب شاهد الزور ما بينه وبين اربعين سوطاً
قال محمد وبه ناخذ **باب شهادة النساء ما يجوز منها وما لا يجوز** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن ابراهيم قال شهادة النساء مع الرجال جايزة في كل شئ ما خلا الحدود قال محمد ونحن نقول
ما خلا

ما خلا الحدود والقصاص وهو قول ابي حنيفة قال واخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم انه كان
يجيز شهادة المراة على الاستهلال في الصبي قال محمد وبه ناخذ اذا كانت عدلاً مسلمةً وكان ابو حنيفة
يقول لا يقبل على الاستهلال الا شهادة رجلين او رجل وامراتين فاما الولادة من الزوجة فتقبل
فيها شهادة المراة اذا كانت عدلاً مسلمةً فهذا عندنا سواء **باب من لا تقبل شهادته للقرابة وغيرها**
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا الهيثم عن شريح قال اربعة لا يجوز شهادة بعضهم لبعض
المراة لزوجها والزوج لامراته والاب لابنه والابن لابيه والشريك لشريكه والمحدود حداً في قذف
قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة الا انا نقول تجوز شهادة الشريك لشريكه في غير شركتهما
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا الهيثم عن عامر الشعبي انه قال لا تجوز شهادة المراة لزوجها ولا الزوج
لامراته ولا الاب لابنه ولا الابن لابيه ولا الشريك لشريكه **باب شهادة الصبيان** محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن شريح قال كتب هشام الى ابن هبيرة يساله عن خمس عن شهادة
الصبيان وعن جراحات النساء والرجال وعن دية الاصابع وعن عين الدابة والرجل يقر بولده
عند الموت فكتب اليه ان شهادة الصبيان بعضهم على بعض جايزة اذا اتفقوا وجراحات النساء
والرجال يستويان في السن والموضحة ويختلفان فيما سوى ذلك ودية اصابع اليدين والرجلين
سواء وفي عين الدابة ربع ثمنها والرجل يقر بولده عند الموت انه اصدق ما يكون عند الموت قال محمد
وبهذا كله ناخذ الا في خصلتين احداهما شهادة الصبيان عندنا باطل اتفقوا او اختلفوا لان الله
تعالى يقول في كتابه واشهدوا ذوي عدل منكم واستشهدوا شهيدين من رجالكم فان لم يكونا رجلين
فرجل وامراتان ممن ترضون من الشهداء فالصبيان ليسوا ممن يوصف ان يكونوا عدولاً ولا ممن يرضى به

من الشهداء والخصلة الاخرى جراحات النساء على النصف من جراحات الرجال في السن والموضحة وغير ذلك
وهو قول ابى حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم قال اربعة لا يجوز فيها شهادة
النساء الزنا والقذف وشرب الخمر والسكر قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابى حنيفة **باب ما يجوز من الوصية**
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا عطاء بن السايب عن ابيه عن سعد بن ابى وقاص قال دخل
النبى صلى الله عليه وسلم علىّ يعودنى قال فقلت يا رسول الله اوصى بمالى كله قال لا فقلت بالنصف قال لا
فقلت فبالثلث قال الثلث والثلث كثير لا تدع اهلك يتكففون الناس قال محمد وبه ناخذ لا تجوز
الوصية لاحد باكثر من الثلث فان اوصى باكثر من الثلث فاجاز ذلك الورثة بعد موته فهو جايز وليس للوارث
ان يرجع فيما اجاز وهو قول ابى حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا القسم بن عبد الرحمن
عن ابيه عن عبد الله بن مسعود فى الرجل يوصى بالوصية فيجيزها الورثة فى حيوته ثم يردونها بعد موته
قال ذلك النكره ولا يجوز قال محمد وبه ناخذ اجازة الورثة للوصية قبل الموت ليس بشئ فان
اجازوها بعد الموت وهى لوارث او اكثر من الثلث فذلك جايز وليس لهم ان يرجعوا فيه وهو
قول ابى حنيفة **باب الرجل يوصى بالوصايا وبالعتق** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم
قال اذا قال الرجل فى الوصية فلان حر واعطوا فلانا الف درهم بدى بالعتق واذا قال اعتقوا فلانا
واعطوا فلانا كذا وكذا فبالحصص واذا قال اعطوا فلانا هذا العبد بعينه واعطوا فلانا كذا وكذا
بدى بهذا الذى بعينه من الثلث قال محمد وبه ناخذ فيما وصف من العتق فاما اذا قال اعطوا فلانا
هذا العبد بعينه واعطوا فلانا كذا وكذا تحاصا فى الثلث وهو قول ابى حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابراهيم فى الرجل يوصى للرجل بعبد بعينه ويوصى لاخر بثلث ماله قال يعطى هذا العبد

ويعطى هذا ما بقى ان بقى شئ وان اوصى لهذا بمائة درهم ولهذا بثلث ماله اعطى هذا مائة والاخر ما بقى قال محمد
ولسنا ناخذ بهذا ولكن صاحبى الوصية يتحاصان فى الثلث بوصيتهما ولا يكون واحد منهما احق بالثلث
من صاحبه وهو قول ابى حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم فى الرجل يعتق ثلث عبده
عند الموت وقد اوصى بوصايا قال ابدا بعتق ثلث غلامه ولا يعتق منه الا ما اعتق ويستسعى فيما
لم يعتق منه فاذا اوصى مع عتق ثلثه بوصايا وله مال جعل ثلثا سعايته فيما اوصى به ولا اجعل ذلك
للورثة قال محمد وهو قول ابى حنيفة واما فى قولنا فاذا اعتق ثلثه عتق كله وبدى به من ثلث مال الميت
قبل الوصايا فان بقى شئ كان لاصحاب الوصايا بالحصص محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم
فى الرجل يعتق عبده عند الموت وعليه دين قال يستسعى فى قيمته قال محمد وبه ناخذ اذا كان الدين مثل القيمة
او اكثر ولم يكن له مال غيره فان كان الدين اقل من القيمة سعى فى مقدار الدين من قيمته للغرماء وفى ثلثى
ما بقى للورثة وكان له الثلث وصية وهو قول ابى حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم
قال الكفن من جميع المال قال محمد وبه ناخذ يبدأ به قبل الدين والوصية وهو قول ابى حنيفة محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال ما اوصى به الميت من وصية كانت عليه او صوما او نذرا او
كفارة يمين فهو من الثلث الا ان يشاء الورثة قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابى حنيفة وكذلك ما اوصى به
من حجة فريضة او زكوة او غير ذلك فهو من الثلث الا ان يجيز الورثة من جميع المال فيجوز وهو قول ابى حنيفة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال يبدأ بالعتق من الوصية فان فضل شئ من الثلث
قسم بين اهل الوصية قال محمد وبه ناخذ فى العتق البتات فى المرض والتدبير وهو قول ابى حنيفة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال ما اوصى به الميت من نذر او رقبة فمن ثلثه

قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال الحبلى اذا اوصت وهي
تطلق ثم ماتت فوصيتها من الثلث قال محمد وبه ناخذ وانما يعني بقوله وصيتها من الثلث يقول
ما وهبت او تصدقت به في تلك الحال فهو من الثلث وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن ابراهيم في الرجل يشتري ابنه عند الموت بالف درهم انه ان بلغ الذي اعطى فيه الثلث ورث وان كان
ثمنه دون الثلث ورث وان كان اكثر من الثلث واستسعى في شيء لم يرث قال محمد وهذا كله قول ابي حنيفة
واما في قولنا فانه يرث في ذلك كله وقيمته دين عليه يحاسب بها بميراثه ويؤدي فضلا ان كان عليه
ويأخذ فضلا ان كان له لانه وارث ورقبته وصية له ولا يكون لوارث وصية **باب فضل العتق** محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة عن عمران بن عمير عن ابيه عن عبد الله بن مسعود انه اعتق مملوكا له فقال له اما ان مالك لي
ولكني سادعه لك قال محمد وبه ناخذ من اعتق مملوكا او كاتبه فماله لمولاه وهو قول ابي حنيفة محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال من اعتق نسمة اعتق الله بكل عضو منها عضوا منه من
النار حتى ان كان الرجل ليستحب ان يعتق الرجل لكمال اعضائه والمرأة تعتق المرأة لكمال اعضائها **باب
عتق المدبر وام الولد** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال في ولد المدبرة المولود في حال
تدبيرها بمنزلتها قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم
قال ولد ام الولد من غير سيدها اذا ولدته وهي ام ولد بمنزلتها قال محمد وبه ناخذ وهو قول
ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن عمر بن الخطاب انه كان ينادي على منبر
رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيع امهات الاولاد انه حرام اذا ولدت الامة لسيدها عتقت
وليس عليها بعد ذلك رق قال محمد وبه ناخذ الا انها معتقة له يطأها ما دام حيا محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة

ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم في السقط من الامة انه ما كان لا يستبين له اصبع او عين او قدم او ظفر انها لا تعتق
ولا تكون به ام ولد قال محمد وبه ناخذ اذا لم يستبن من السقط شيء يعرف انه ولد لم تكن به امه ام ولد وهو
قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم في ام ولد تفجر قال لا تباع على حال قال
محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الرجل يزوج ام
ولده عبدا فتلد اولادا ثم يموت قال فهي حرة واولادها احرار وهي بالخيار ان شاءت مكثت مع العبد
وان شاءت لم تكن قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة **باب العبد يكون بين الرجلين فيعتق
احدهما نصيبه** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا يزيد بن عبد الرحمن عن الاسود انه اعتق مملوكا
بينه وبين اخوة له صغار فذكر ذلك لعمر بن الخطاب فامره ان يقومه ويحبسه حتى يدرك الصبية
فان شاؤوا اعتقوا وان شاؤوا ضمنوا قال محمد وهو قول ابي حنيفة اذا كان المعتق موسرا واما في
قولنا فاذا اعتق احدهم فقد صار العبد حرا كله ولا سبيل للباقين الى عتقه بعد ذلك فان كان
المعتق موسرا ضمن حصص اصحابه وان كان معسرا سعى العبد لاصحابه في حصصهم من قيمته محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في العبد بين اثنين فيعتق احدهما قال الاخر ان شاء اعتق
وكان الولاء بينهما او يضمنه ويكون الولاء للضامن وان كان معسرا استسعاه وكان الولاء بينهما قال
محمد وهذا قول ابي حنيفة واما في قولنا فلا سبيل له الى عتقه بعد عتق صاحبه وقد صار حرا حين
اعتقه صاحبه فان كان المعتق موسرا ضمن حصة صاحبه وان كان معسرا سعى العبد في حصة صاحبه
ليس له غير ذلك والولاء في الوجهين جميعا للمولى المعتق الاول **باب من اعتق نصف عبده**
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا اعتق الرجل نصف عبده في صحته لم يعتق منه الا ما اعتق منه

ويسعى فيما لم يعتق منه قال محمد وهذا قول ابي حنيفة واما في قولنا فاذا اعتق منه جزءاً اقل او اكثر عتق كله
ولم يسع له في شيء **باب مملوك بين رجلين كاتب احدهما نصيبه** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن ابراهيم انه قال في مملوك بين شريكين قال لا يجوز مكاتبة احدهما الا باذن شريكه قال محمد
وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في العبد يكون بين رجلين
فيكاتب احدهما نصيبه قال لشريكه ان يرد المكاتب اذا علم واذا كان المملوك بين اثنين
فاراد احدهما ان يكاتبه على نصيبه قال لا يجوز مكاتبته على نصيبه الا باذن صاحبه قال محمد وبه
ناخذ وهو قول ابي حنيفة **باب مكاتبة المكاتب** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم
عن علي بن ابي طالب في المكاتب قال يعتق منه بقدر ما ادى ويرق منه بقدر ما عجز محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن عبد الله بن مسعود في المكاتب قال اذا ادى قيمة
رقبته فهو غريم محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن زيد بن ثابت في المكاتب
قال هو مملوك ما بقي عليه شيء من مكاتبته قال محمد وقول زيد احب الينا والى ابي حنيفة
في المكاتب من قول علي وعبد الله وقال ابو حنيفة وقول عايشة فيما بلغنا وبه ناخذ
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن علي بن ابي طالب وعبد الله بن
مسعود وشريح انهم كانوا يقولون اذا مات المكاتب وترك وفاءً اخذ مما ترك ما بقي عليه
من مكاتبته فدفع الى مولاه وصار ما بقي بعد لورثة المكاتب قال محمد وبه ناخذ وهو
قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في قول الله تعالى فكاتبوهم ان
علمتم فيهم خيراً قال ان علمتم ان فيهم اداءً محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا كاتب
الرجل

الرجل عبدين له على الف درهم مكاتبة واحدة وجعل نجومهما واحدة وقال ان اديا فهما حران وان عجزا فهما
ردا في الرق قال ابراهيم لا يعتقان حتى يؤديا جميع الالف قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد
قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه قال في رجل كاتب غلامين على الف درهم ثم مات احدهما
انه ان كان قال اذا اديتما الالف فانتما حران والا فانتما مملوكان ثم مات احدهما فانه ياخذ الحي بالالف
كلها فان كاتبهما على الالف ولم يشترط فانه لا ياخذ الا بالحصة بنصف الاول وبقيمة الباقي قال محمد
وبه ناخذ في جميع الحديث اذا لم يشترط شيئاً فمات احدهما قسمت المكاتبة على قيمتهما فبطل من المكاتبة
حصة قيمة الميت ووجب على الآخر الحي قيمته وهو قول ابي حنيفة **باب المكاتب يوخذ منه الكفيل**
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم انه قال في الكفالة في المكاتبة ليست بشيء انما هو
مالك كفل لك به وكذلك انه لو عجز وقد اخذت من الكفالة بعض مكاتبته رد المكاتب في
الرق ولم يكن لك ما اخذت لان ما اخذت منهم فهو مالك لهم في رقبة عبدك قال محمد وبه ناخذ
اذا كفل الرجل للرجل بالمكاتبة على مكاتبته فالكفالة باطل وهو قول ابي حنيفة **باب ميراث القاتل**
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال لا يرث قاتل من قتل خطأً او عمداً ولكنه يرثه
اولى الناس به بعده قال محمد وبه ناخذ لا يرث من قتل خطأً او عمداً من الدية ولا من غيرها
شيئاً وهو قول ابي حنيفة **باب من مات ولم يترك وارثاً مسلماً** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابراهيم عن عمر بن الخطاب انه قال المشركون بعضهم اولى ببعض لا نرثهم ولا يرثونا
قال محمد وبه ناخذ والكفر ملة واحدة يتوارثون عليها وان اختلفت اديانهم يرث
النصراني اليهودي واليهودي المجوسي ولا يرثهم المسلمون ولا يرثونهم وهو قول ابي حنيفة

محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في النصراني يموت وليس له وارث قال ميراثه لبيت المال قال محمد
وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الولد الصغير يموت واحد
ابويه كافر والآخر مسلم انه يرثه المسلم ايهما كان قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الولد يكون احد والديه مسلماً والآخر مشركا قال هو للمسلم منهما
قال محمد وبه ناخذ هو على دين المسلم منهما ايهما كان فان كانا كافرين جميعا احدهما من اهل الكتاب
فالولد على دين الذي من اهل الكتاب منهما يحل له مناكحته واكل ذبيحته وهو قول ابي حنيفة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا الهيثم عن عامر الشعبي عن عبد الله بن مسعود انه قال يا معشر
همدان انه يموت الرجل منكم ولا يترك وارثا فليضع ماله حيث احب قال محمد وبه ناخذ اذا لم يدع وارثا
فاوصى بماله كله جاز ذلك وهو قول ابي حنيفة **باب الرجل يموت ويترك امراته فيختلفان في المتاع**
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا مات الرجل وترك امراته فما كان في البيت من
متاع النساء فهو للنساء وما كان في البيت من متاع الرجال فهو للرجل وما من متاع يكون للرجال
والنساء فهو لها لانها هي الباقية واذا ماتت المراة فما كان في البيت من متاع الرجال فهو للرجل
وما كان من متاع النساء فهو لها وما كان لهما جميعا فهو للرجل لانه الباقي واذا طلقها فما كان من
متاع الرجال والنساء فهو للرجل لانه الباقي وهي الخارجة الا ان تقيم على شيء بينة فتاخذه قال
محمد وهذا كله كان ياخذ ابو حنيفة قال محمد ولسنا ناخذ بهذا ولكن ما كان من متاع الرجال
فهو للرجل وما كان من متاع النساء فهو للمراة وما كان يكون لهما جميعا فهو للرجل على كل حال
ان مات او طلق او لم يطلق قال ابن ابي ليلى المتاع كله متاع الرجل ما كان يكون للرجال والنساء
وغير ذلك

وغير ذلك الا لباسها وقال غيره من الفقهاء ما كان يكون للرجال فهو للرجل وما كان يكون للنساء فهو للمراة
وما كان يكون لهما جميعا فهو بينهما نصفان وقد قال ذلك زفر وقد يروى عن ابراهيم النخعي وقال بعض الفقهاء
ايضا جميع ما في البيت من متاع الرجال والنساء وغير ذلك بينهما نصفين وقال بعض الفقهاء ايضا البيت
بيت المراة فما كان من متاع الرجال والنساء فهو للمراة وقال بعض الفقهاء ايضا تعطى المراة من متاع النساء
ما يجهز به مثلها وجميع ما بقي في البيت فهو كله للرجل ان مات او ماتت **باب ميراث الموالي** محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم ان علي بن ابي طالب والزبير بن العوام اختصما الى عمر بن الخطاب في موالي
لصفية بنت عبد المطلب ماتت فقال الزبير امي وانا ارثها وارث مواليها وقال علي عمتي وانا اعقل
عنها فجعل عمر الميراث للزبير وجعل العقل على علي بن ابي طالب قال محمد وبهذا ناخذ وهو قول ابي حنيفة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم الولاء للبنين الذكور دون الاناث فاذا درجوا
وذهبوا رجع الولاء الى العصبة قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
قال حدثنا محمد بن قيس الهمداني قال اقبل رجل من اهل الذمة فاسلم على يدي ابن عم مسروق
وتولاه فمات وترك مالاً فانطلق مسروق فسال عبد الله بن مسعود عن ميراثه فامره
باكله محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا تولاك الرجل من اهل الذمة فعليك
عقله ولك ميراثه وله ان يتحول بولائه ما لم تعقل عنه فاذا عقلت عنه فليس له ان يتحول بولايه
قال محمد وبهذا كله ناخذ وهو قول ابي حنيفة **باب ميراث المتلاعنين وابن الملاعنة**
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا قذف الرجل امراته فالتعن احدهما
توارثا ما لم يلتعن الآخر قال محمد وبه ناخذ يتوارثان ما لم يتلاعنا جميعا ويفرق السلطان بينهما

وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه قال في ميراث ابن الملاعنة اذا كانت
الام و ولدها ورثته فعلى الميراث وان كانت الام وحدها فلها الميراث كله وان ماتت امه ثم مات
بعد ذلك فاجعل ذوي قرابته من امه كانهم ورثوا من امه كانها هي التي ماتت ان كان اخا فله
المال كله وان كانت اختا فلها النصف وان كان اخا واختا فالثلثان للاخ وللاخت الثلث
وان كانتا اختين فلهما الثلثان قال محمد وبه ناخذ في قوله اذا ورثته امه وولدها وفي قوله
اذا ورثته الام خاصة واما ما سوى ذلك فلسنا ناخذ به ولكنا نقول اذا ماتت الام نظر
الى اقربهم من ابن الملاعنة فجعلنا له المال فان كانت القرابة واحدة فعلى القرابة وان ترك
اخا واختا فهو بمنزلة رجل غير ابن الملاعنة ترك اخاه لامه واخته لامه ولم يترك وارثا
غيرهما ولا عصبة فالمال بينهما نصفان وهذا كله قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابراهيم انه قال في ابن المتلاعنين يموت ويترك امه واخاه واخته لامه قال
ابراهيم لهما الثلث وما بقي لامه قال محمد ولسنا ناخذ بهذا ولكن لهما الثلث وللام السدس
وما بقي فهو رد على ثلثة اسهم على قدر مواريثهم وهذا قياس قول عبد الله بن مسعود
لانه كان لا يرد على الاخوة من الام مع الام وكان علي يرد عليهم على مواريثهم فبقول
علي بن ابي طالب ناخذ محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم قال الام عصبة
من لا عصبة له اذا ترك ابن الملاعنة امه كان المال لها فاذا لم يترك امه نظر الى من يرث
امه فهو يرثه قال محمد واما في قولنا فاذا ترك امه لم يترك غيرها ممن يرث ممن له سهم فالمال
لها وان لم تكن له ام حية ولا ذو سهم فالمال لاقرب الناس من ابن الملاعنة ولا ينظر في هذا
الى من كان

الى من كان يرث امه وهذا كله قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال ابن
الملاعنة عصبته عصبة امه اذا ترك امه كان لها المال قال محمد يكون لها المال اذا لم يترك وارثا غيرها وانما
تفسير قوله عصبته عصبة امه في العقل هم الذين يعقلون عنه فاما في الميراث فيرثه اقرب الناس منه — وهو قول ابي حنيفة
على قدر القرابة من ابن الملاعنة **باب العمرى** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال
من اعمر شيئا فهو له حياته ولعقبه من بعده ولا يكون من ثلثه قال محمد يعني ولا يكون من ثلث
المعمر الاول محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا بلال عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فشت العمرى في المدينة فصعد النبي المنبر فقال ايها الناس
احبسوا عليكم اموالكم ولا تهلكوها فانه من اعمر شيئا في حيوته فهو للذي اعمر بعد موته قال محمد
وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حبيب بن ابي ثابت عن
عبد الله بن عمر قال كنت عنده قاعدا اذ جاءه اعرابي فسأله عن العمرى فاخبره انها ميراث
للذي هي في يديه **باب ميراث الحميل والولد يدعيه رجلان** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن المجالد بن سعيد عن عامر الشعبي قال كتب عمر بن الخطاب ان لا يورث الحميل الا ان تقيم
بينة وبه ناخذ قال محمد والحميل امراة تسبى ومعها صبي تحمله فتقول هو ابني فلا يكون ابنها
بقوله الا ببينة ويقبل على ولادتها شهادة امراة حرة مسلمة وهو قول ابي حنيفة محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه قال في رجلين يدعيان الولد انه ابنهما يرثهما ويرثانه
وهو للباقي منهما قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة **باب من احق بالولد ومن يجبر على النفقة**
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال الولد لامه حتى يستغني وقال ابراهيم اذا استغنى

الصبي عن امه في الاكل والشرب فالاب احق به قال محمد وبه ناخذ اما الذكر فهي احق به حتى ياكل
وحده ويشرب وحده ويلبس وحده ثم ابوه احق به واما الجارية فامها احق بها حتى تحيض ثم ابوها
احق بها ولا خيار في ذلك لواحد منهما فان تزوجت الام فلا حق لها في الولد والجدة ام الام
تقوم مقامها فان كان للجدة زوج فكان هو الجد لم تحرم الولد لمكان زوجها فان كان لها زوج
غير الجد فلا حق لها في الولد والجدة ام الاب احق منها ان لم يكن لها زوج فان كان لها زوج
وهو الجد لم تحرم ايضا الولد لمكان زوجها وان كان زوجها غير الجد فلا حق لها في الولد وهذا
كله قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اجبر على النفقة كل
ذي رحم قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة **باب هبة المراة لزوجها والزوج لامراته**
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال الزوج والمراة بمنزلة القرابة ايهما وهب لصاحبه فليس له
ان يرجع فيه قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة رضي الله عنه **باب الايمان والكفارات فيها** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابراهيم قال اقسم واقسم بالله واشهد واشهد بالله واحلف واحلف بالله وعلي عهد الله
وعلي ذمة الله وعلي نذر وعلي نذر الله وهو يهودي وهو نصراني وهو مجوسي وهو بريء من الاسلام
كل هذا يمين يكفرها اذا حنث قال محمد وبهذا كله ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن ابراهيم في كفارة اليمين اطعام عشرة مساكين لكل مسكين نصف صاع من بر والكسوة وهي ثوب ثوب
او تحرير رقبة فمن لم يجد فصيام ثلثة ايام قال محمد وبهذا كله ناخذ والايام الثلث متتابعات لا يجزيه
ان يفرق بينهن لانها في قراءة ابن مسعود فصيام ثلثة ايام متتابعات وهو قول ابي حنيفة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا اردت ان تطعم في كفارة اليمين فغداء وعشاء

قال محمد

قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة رضي الله عنه **باب ما يجزئ في كفارة اليمين من التحرير** محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال لا يجزئ المكاتب ولا ام الولد ولا المدبر في شيء من
الكفارات ويجزئ الصبي والكافر في الظهار قال محمد وبهذا كله ناخذ الا في خصلة واحدة
والمكاتب اذا لم يؤد شيئا من مكاتبته حتى يعتقه مولاه عن كفارته اجزاه ذلك وهو قول ابي حنيفة
باب الاستثناء في اليمين محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن القسم بن عبد الرحمن عن ابيه عن عبد الله بن
مسعود قال من حلف على يمين فقال ان شاء الله فقد استثنى محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن ابراهيم قال من حلف على يمين فقال ان شاء الله فقد خرج من يمينه محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال
حدثنا عبيد الله عن سعيد بن جبير عن ابن عمر قال من حلف على يمين فقال ان شاء الله فلا حنث عليه
قال محمد فبهذا كله ناخذ وهو قول ابي حنيفة في الايمان كلها اذا كان قول ان شاء الله موصولا بكلامه
قبل كلامه او بعد كلامه محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال الاستثناء اذا كان متصلا
والا فلا شيء قال محمد وبهذا ناخذ وهو قول ابي حنيفة وذلك يجزيه وان لم يرفع به صوته محمد
قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم اذا حرك شفتيه بالاستثناء فقد استثنى قال محمد وبهذا
ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في رجل قال لامراته انت
طالق ان شاء الله قال ليس بشيء ولا يقع عليها الطلاق قال محمد وبهذا ناخذ اذا كان استثناؤه
موصولا بيمينه قدمه او اخره وهو قول ابي حنيفة **باب النذر في المعصية** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
قال حدثنا محمد بن الزبير عن الحسن عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا نذر
في معصية وكفارته كفارة يمين قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة

قال سمعت عامر الشعبي يقول لا نذر في معصية من حلف على يمين معصية فليرجع ولا كفارة عليه قال
محمد ولسنا ناخذ بهذا ولكنا ناخذ بالحديث الاول ومن ذلك ان يحلف الرجل ان لا يكلم اباه
او امه او ان لا يحج ولا يتصدق ونحو ذلك من انواع البر فليفعل الذي حلف ان لا يفعله وليكفر يمينه
الا ترى ان الله تبارك وتعالى جعل الظهار منكرا من القول وزورا وجعل فيه الكفارة فكذلك
ههنا وهذا قول ابي حنيفة **باب الخيار في الكفارة والذي يجعل ماله في المساكين** محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال ما كان في القران من قول او فصاحبه فيه بالخيار اي ذلك شاء
فعل يعني في الكفارة قال محمد وبه ناخذ ومن ذلك قوله تعالى في كفارة اليمين اطعام عشرة مساكين
من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم او تحرير رقبة فاي هذه الكفارات كفر بها يمينه
اجزاه ذلك ولا يجزيه الصوم ما دام يجد بعض هذه الكفارات لان الله تعالى يقول فمن
لم يجد فصيام ثلثة ايام ولم يخيره في الصوم كما خيره في غيره وهذا قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا جعل الرجل ماله في المساكين صدقة فلينظر ما يسعه
ويسع عياله فليمسكه ويتصدق بالفضل فاذا ايسر تصدق بمثل ما امسك قال محمد وبهذا
كله ناخذ وهو قول ابي حنيفة **باب من جعل على نفسه المشي** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن
ابراهيم انه قال فيمن جعل على نفسه المشي فمشى بعضا وركب بعضا قال يعود فيمشي ما ركب
قال محمد ولسنا ناخذ بهذا ولكنا ناخذ بقول علي بن ابي طالب اذا ركب اهدى هديا وشاة
تجزيه يذبحها ويتصدق بها ولا ياكل منها شيئا ويعتمر عمرة او حجة ولا شيء عليه غير ذلك وهو قول ابي حنيفة
باب فيمن جعل على نفسه نحر ابنه او نحر نفسه محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الرجل يجعل عليه

ان ينحر

ان ينحر ابنه ان عليه مائة ناقة ينحرها قال محمد ولسنا ناخذ بهذا ولكنا ناخذ بقول ابن عباس ومسروق بن الاجدع
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا سماك بن حرب عن محمد بن المنتشر قال اتى رجل لابن عباس قال اني جعلت
ابني نحيرا ومسروق بن الاجدع جالس في المسجد فقال له ابن عباس اذهب الى ذلك الشيخ فاسأله ثم تعال
فاخبرني بما يقول فاتاه فسأله فقال مسروق ان كانت نفس مؤمنة تعجلت الى الجنة وان كانت كافرة
عجلتها الى النار اذبح كبشا فانه يجزيك فاتى ابن عباس فحدثه بما قال مسروق قال وانا امرك بما امرك
مسروق قال محمد فبهذا ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا سماك بن حرب
عن محمد بن المنتشر عن ابن عباس في الرجل يجعل عليه ان يذبح نفسه قال يذبح كبشا او شاة قال
محمد وبه ناخذ **باب من حلف وهو مظلوم** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا استحلف
الرجل وهو مظلوم فاليمين على ما نوى وعلى ما ورك واذا كان ظالما فاليمين على نية من استحلفه
قال محمد وبه ناخذ اليمين فيما بينه وبين ربه على ذلك وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابراهيم قال اليمين يمينان يمين تكفر ويمين فيها الاستغفار فاليمين التي تكفر فالرجل يقول
والله لا افعلن والتي فيها الاستغفار فالذي يقول والله لقد فعلت قال محمد وبهذا ناخذ وهو
قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن عائشة ام المؤمنين في اللغو
قالت هو كل شيء يصل به الرجل كلامه لا يريد يمينا لا والله وبلى والله وما لا يعقد عليه قلبه قال محمد
وبه ناخذ ومن اللغو ايضا الرجل يحلف على الشيء يرى انه على ما حلف عليه فيكون على غير ذلك
فهذا ايضا من اللغو وهو قول ابي حنيفة **باب التجارة والشرط في البيع** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا
يحيى بن عامر عن رجل عن عتاب بن اسيد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لما انطلق الى اهل الله يعني اهل مكة

فانهم عن اربع خصال عن بيع ما لم تقبضوا وعن ربح ما لم تضمنوا وعن شرطين في بيع وعن سلف وبيع
قال محمد وبهذا كله ناخذ فاما قوله سلف وبيع فالرجل يقول للرجل ابيعك عبدي هذا بكذا وكذا
على ان تقرضني كذا وكذا او يقول تقرضني على ان ابيعك فلا ينبغي هذا وقوله شرطين في بيع فالرجل
يبيع الشيء في الحال بالف درهم والى شهر بالفين فيقع عقده البيع على هذا فهذا لا يجوز واما قوله
ربح ما لم يضمنوا فالرجل يشتري الشيء فيبيعه قبل ان يقبضه بربح فليس ينبغي له ذلك وكذلك
لا ينبغي له ان يبيع شيئا اشتراه حتى يقبضه وهذا كله قول ابي حنيفة الا في خصلة العقار من الدور
والارضين قال لا بأس ان يبيعها الذي اشتراها قبل ان يقبضها لانها لا تحول عن موضعها
قال محمد وهذا عندنا لا يجوز وهو كغيره من الاشياء محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم
في الرجل يشتري الجارية ويشترط عليه ان لا يبيع فكرهه وقال ليست بامراة تزوجتها ولا بملك يمين
تصنع بها ما تصنع بملك يمينك قال محمد وبهذا ناخذ كل شرط اشترط في البيع ليس من البيع فيه منفعة
للبايع او للمشتري له فالبيع فيه فاسد وما كان من شرط لا منفعة فيه لواحد منهم فالبيع فيه
جايز والشرط فيه باطل وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال سمعت عطاء بن ابي رباح
وسئل عن ثمن الهر فلم ير به باسا قال محمد وبهذا ناخذ وهو قول ابي حنيفة لا باس ببيع السباع كلها
اذا كان لها قيمة **باب من باع نخلا حاملا او عبدا وله مال** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن ابي الزبير
عن جابر بن عبد الله الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من باع نخلا مؤبرا او عبدا له
مال فثمرته والمال للبايع الا ان يشترط المشتري قال محمد وبه ناخذ اذا اطلع الثمر في النخل او كان
في الارض زرع نابت فباعها صاحبها فالثمرة والزرع للبايع الا ان يشترط ذلك المشتري
قال محمد وبه ناخذ

قال محمد وبه ناخذ وكذلك العبد اذا كان له مال وهو قول ابي حنيفة **باب من اشترى سلعة فوجد بها
عيبا او حبلا** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن الهيثم عن ابن سيرين عن علي ابن ابي طالب في الرجل يشتري
الجارية فيطاها ثم يجد بها عيبا قال لا يستطيع ردها ولكنه يرجع بنقصان العيب قال محمد
وبهذا ناخذ وكذلك ان لم يطاها وحدث بها عيب عنده ثم وجد بها عيبا دلسه له البايع فانه
لا يستطيع ردها ولكنه يرجع بحصة العيب الاول من الثمن الا ان يشاء البايع ان ياخذها بالعيب الذي
حدث عند المشتري ولا ياخذ للعيب ان شاء ولا للوطي عقرا فان شاء ذلك اخذها واعطى الثمن كله وهذا
كله قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه قال من باع جارية حبلى ثم ادعى
الولد المشتري والبايع جميعا فهو للمشتري فان ادعاه البايع ونفاه المشتري فهو ولده وان نفيا
جميعا فهو عبد للمشتري وان شكا فيه فهو بينهما يرثهما ويرثانه قال محمد ولسنا ناخذ بهذا ولكنا
نقول ان جاءت به عند المشتري لاقل من ستة اشهر فادعياه جميعا معا فهو ابن البايع وينتقض
البيع فيه وفي امه وان جاءت به لاكثر من ستة اشهر منذ وقع الشراء فهو ابن المشتري ولا دعوة
للبايع فيه على كل حال وان شكا فيه او جحداه فهو عبد للمشتري وهذا كله قول ابي حنيفة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا وطئ المملوكة ثلثة نفر في طهر واحد فادعوه
جميعا فهو للآخر وان نفوه جميعا فهو عبد للآخر وان قالوا لا ندري ورثوه وورثهم جميعا
قال محمد ولسنا ناخذ بهذا ولكنهم ان ادعوه جميعا معا نظرنا بكم جاءت به منذ ملكه الآخر فان كانت
جاءت به لاكثر من ستة اشهر فهو ابن المشتري الآخر وان كانت جاءت به لاقل من ستة اشهر
منذ باعها الاول فهو ابن الاول وان نفوه جميعا او شكوا فيه فهو عبد للآخر ولا يلزم النسب بالشك

حتى ياتي اليقين وهذا كله قول ابي حنيفة **باب الفرقة بين الامة وزوجها وولدها** محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة قال حدثنا عبد الله بن الحسن قال اقبل زيد بن حارثة برقيق من اليمن فاحتاج الى نفقة ينفق عليهم
فباع غلاما من الرقيق كان معه امه فلما قدم على النبي صلى الله عليه وسلم فتصفح الرقيق فبصر بالام قال
ما لي ارى هذه والهة قال احتجنا الى نفقة فبعنا ابنا لها فامره ان يرجع فيرده قال محمد وبهذا ناخذ
يكره ان يفرق بين الوالدة او الوالد وولده اذا كان صغيرا وكذلك الاخوان وكل ذي رحم محرم اذا
كانا صغيرين او كان احدهما صغيرا ولا ينبغي ان يفرق بينهما في البيع فاما اذا كانوا كبارا كلهم فلا باس
بالفرقة بينهم وهذا كله قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن
ابن مسعود في المملوكة تباع ولها زوج قال بيعها طلاقها قال محمد ولسنا ناخذ بهذا هي امراته
وان بيعت قال بلغنا ذلك عن عمر بن الخطاب وعن علي بن ابي طالب وعن عبد الرحمن بن عوف
وحذيفة بن اليمان ولكن لا باس ان يفرق بينهما في البيع وهي امراته على حالها وهو قول ابي حنيفة
باب السلم فيما يكال ويوزن محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اسلم ما يكال
فيما يوزن وما يوزن فيما يكال ولا تسلم ما يكال فيما يكال ولا ما يوزن فيما يوزن واذا اختلف النوعان
فيما لا يكال ولا يوزن فلا باس باثنين بواحد يدا بيد ولا باس به نساء واذا كانا من نوع واحد
مما لا يكال ولا يوزن فلا باس به اثنين بواحد يدا بيد قال محمد وبهذا كله ناخذ وهو قول ابي حنيفة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الرجل يكون له على الرجل الدين فيجعله في السلم قال
لا خير فيه حتى يقبضه قال محمد وبه ناخذ لان ذلك بيع الدين بالدين وهو قول ابي حنيفة رحمه الله
باب السلم في الفاكهة الى العطاء وغيره محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال يكره السلم

الى

الى الحصاد والى العطاء قال محمد وبه ناخذ لانه اجل مجهول يتقدم ويتاخر وهو قول ابي حنيفة محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم الرجل يسلم في الفاكهة الى العطاء ياخذ قفيزا قفيزا
قال لا خير فيه قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد
عن ابراهيم في الرجل يسلم في الثمر قال لا حتى يطعم قال محمد وبه ناخذ لا ينبغي ان يسلم في ثمرة ليست
في ايدي الناس الا في زمانها بعد بلوغها ويجعل اجل السلم قبل انقطاعها فاذا فعل ذلك فهو جائز
والا فلا خير فيه وهو قول ابي حنيفة رحمه الله **باب السلم في الحيوان** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
قال حدثنا حماد عن ابراهيم قال رفع عبد الله بن مسعود الى زيد بن خويلدة البكري مالا
مضاربة فاسلم زيد الى عتريس بن عرقوب الشيباني في قلائص فلما حلت اخذ بعضا وبقي بعض
فاعسر عتريس وبلغه ان المال لعبد الله فاتاه يسترفقه فقال عبد الله افعل زيد قال نعم
فارسل اليه فساله فقال عبد الله اردد ما اخذت وخذ راس مالك ولا تسلمن مالنا في شيء
من الحيوان قال محمد وبهذا كله ناخذ لا يجوز السلم في شيء من الحيوان قال محمد وبهذا كله ناخذ لا يجوز
السلم في شيء من الحيوان وهو قول ابي حنيفة **باب الكفيل والرهن في السلم** محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابرهيم قال لا باس بالرهن والكفيل في السلم قال محمد وبه ناخذ
وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في السلم في الفلوس فياخذ
الكفيل قال لا باس به قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة **باب السلم ياخذ بعضه وبعض راس ماله**
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا ابو عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في السلم يحل فياخذ بعضه وياخذ
بعض راس ماله فيما بقي قال هذا المعروف الحسن الجميل قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة رحمه الله

باب السلم في الثياب محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا اسلم في الثياب ثم كان
معروفا عرضه ورقعته فهو جايز وهو قول ابي حنيفة قال محمد وبه ناخذ اذا سمي الطول والعرض
والرقعة والجنس والاجل ونقد الثمن قبل ان يتفرقا فهو جايز محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن ابراهيم في الرجل يسلم الثياب في الثياب قال اذا اختلفت انواعه فلا باس به قال محمد
وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة **باب السوم على سوم اخيه** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن ابراهيم عن ابي سعيد الخدري وابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يستام
الرجل على سوم اخيه ولا يخطب على خطبته ولا تناجشوا ولا تبايعوا بالقاء الحجر ومن استاجر
اجيرا فليعلمه اجره ولا تزوج المراة على عمتها ولا على خالتها ولا تسال طلاق اختها لتكفا ما في صحفتها
فان الله هو رازقها قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة واما قوله لا تناجشوا فالرجل يبيع الشيء
فيزيد الرجل الآخر في الثمن وهو لا يريد ان يشتري ليسمع بذلك غيره ويشتري على سومه
فهذا هو النجش فلا ينبغي واما قوله لا تبايعوا بالقاء الحجر فهذا كان بيعا في الجاهلية يقول
احدهم اذا القيت الحجر فقد وجب البيع فهذا مكروه فلا ينبغي والبيع فيه فاسد **باب حمل
التجارة الى ارض الحرب** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه قال في التاجر يختلف
الى ارض الحرب انه لا باس بذلك ما لم يحمل اليهم سلاحا او كراعا او سبيا قال محمد وبه ناخذ وهو
قول ابي حنيفة **باب التجارة في العصير والخمر** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في
العصير قال لا باس بان يبيعه ممن يصنعه خمرا وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة قال حدثنا محمد بن قيس عن ابن عمر قال ساله رفيق له عن بيع الخمر واكل ثمنها
قال قاتل

قال قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم ان ياكلوها فاستحلوا بيعها واكل ثمنها ان الله حرم الخمر
فحرام بيعها واكل ثمنها وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا محمد بن
قيس ان رجلا من ثقيف يكنى ابا عامر كان يهدي لرسول الله صلى الله عليه وسلم كل عام راوية
من خمر فاهدى اليه في العام الذي حرمت راوية كما كان يهدي فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
يا ابا عامر ان الله قد حرم الخمر فلا حاجة لنا في خمرك قال فخذها يا رسول الله فبعها واستعن بثمنها
على حاجتك فقال له النبي يا ابا عامر ان الذي حرم شربها حرم بيعها واكل ثمنها وبه ناخذ وهو
قول ابي حنيفة رحمه الله **باب بيع الاجام والسمك والقصب** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال
حدثنا حماد عن ابراهيم انه كان يكره بيع صيد الاجام وقصبها قال وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة قال حدثنا حماد قال طلبت الى عبد الحميد ان يكتب الى عمر بن عبد العزيز ان يساله عن صيد الاجام
وقصبها فكتب اليه عمر انه الحبس لا باس به ولسنا ناخذ بهذا لا نجيز بيع القصب اذا باعه خاصة فاما الصيد فلا نجيز
بيعه الا ان يكون يوخذ بغير صيد فيجوز البيع فيه ويكون صاحبه بالخيار اذا رآه ان شاء اخذه وان شاء
تركه وهو قول ابي حنيفة **باب شرا الذهب والفضة يكون في السيف او الجوهر** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابراهيم قال اذا كان الخاتم فضة وفيه فص فاشتره بما شئت ان شئت قليلا وان شئت
كثيرا ولسنا ناخذ بهذا ولا نجيز البيع حتى يعلم ان الثمن اكثر من الفضة التي في الخاتم فيكون
فضل الثمن بالفص وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا الوليد بن
سريع عن انس بن مالك قال بعث الي عمر باناء من فضة خسرواني قد احكمت صنعته فامر
الرسول ان يبيعه فرجع الرسول فقال اني ازاد على وزنه قال عمر لا فان الفضل ربوا وبه ناخذ وهو
قول ابي حنيفة

باب شرى الدراهم الثقال بالخفاف والربوا محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا مرزوق
عن ابي جبلة عن ابن عمر قال قلت له انا نقدم الارض بها الورق الثقال الكاسدة ومعنا ورق خفاف
نافقة انبيع ورقنا بورقهم قال لا ولكن بع ورقك بالدنانير واشتر ورقهم بالدنانير ولا يفارقك
صاحبك شبرا حتى تستوفي منه فان صعد فوق البيت فاصعد معه وان وثب فثب معه وبه ناخذ
وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا عطية العوفي عن ابي سعيد الخدري
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الذهب بالذهب مثل بمثل والفضل ربوا والفضة بالفضة
مثل بمثل والفضل ربوا والحنطة بالحنطة مثل بمثل والفضل ربوا والشعير بالشعير مثل بمثل والفضل ربوا
والتمر بالتمر مثل بمثل والفضل ربوا والملح بالملح مثل بمثل والفضل ربوا وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة
باب القرض محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في رجل اقرض رجلا ورقا فجاءه بافضل منها
قال الورق بالورق اكره الفضل فيها حتى ياتي بمثلها ولسنا ناخذ بهذا لا باس بهذا ما لم يكن شرطا
اشترطه عليه فاذا كان شرطا اشترطه فلا خير فيه وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابراهيم في الرجل يقرض الرجل الدراهم على ان يوفيه بالري قال اكرهه وبه ناخذ
وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال كل قرض جر منفعة
فلا خير فيه وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة **باب العقار والشفعة** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن ابراهيم عن شريح قال الشفعة من قبل الابواب ولسنا ناخذ بهذا الشفعة للجيران المتلازقين
وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم قال لا شفعة الا في ارض
او دار وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا عبد الكريم عن
المسور بن

المسور بن مخرمة عن رافع بن خديج قال عرض علي سعد بيتا له فقال خذه فاني قد اعطيت به اكثر مما
تعطيني به ولكنك احق به لاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجار احق بشفعته
قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة **باب المضاربة بالثلث والمضاربة بمال اليتيم ومخالطته**
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الرجل يعطي المال مضاربة بالثلث او النصف
وزيادة عشرة دراهم قال لا خير في هذا ارايت لو لم يربح درهما ما كان له وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن عائشة انها قالت لو وليت مال يتيم لخلطت
طعامه بطعامي وشرابه بشرابي ولم اجعله بمنزلة الرجس قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة
محمد في مال اليتيم قال ما شاء الوصي صنع به ان راى ان يودعه اودعه وان راى ان يتجر به اتجر به
وان راى ان يدفعه مضاربة دفعه وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن
ابراهيم عن سعيد بن جبير انه قال في هذه الآية من كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فلياكل
بالمعروف قال قرضا محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن الهيثم عن رجل عن عبد الله بن مسعود قال
لا ياكل الوصي من مال اليتيم شيئا قرضا ولا غيره وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
قال حدثنا ليث بن ابي سليم عن مجاهد عن ابن مسعود قال ليس في مال اليتيم زكوة وبه ناخذ
وهو قول ابي حنيفة رحمه الله **باب من كان عنده مال مضاربة او وديعة** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابراهيم في المضاربة والوديعة اذا كانت عند الرجل فمات وعليه دين قال يكونون
جميعا اسوة الغرماء اذا لم تعرفا باعيانهما الوديعة والمضاربة وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة **باب المزارعة بالثلث
والربع** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد انه سال طاووسا وسالم بن عبد الله عن المزارعة بالثلث او الربع

فقال لا باس به فذكرت ذلك لابراهيم فكرهه وقال ان طاووسا له ارض يزارعه فمن اجل ذلك
قال ذاك قال محمد كان ابو حنيفة ياخذ بقول ابراهيم ونحن ناخذ بقول سالم وطاووس لا نرى
بذلك باسا محمد قال اخبرنا عبد الرحمن الاوزاعي عن واصل بن ابي جميل عن مجاهد قال اشترك
اربعة نفر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال واحد من عندي البذر وقال الآخر من عندي
العمل وقال الآخر من عندي الفدان وقال الآخر من عندي الارض قال فالغى رسول الله صاحب الارض
وجعل لصاحب الفدان اجرا مسمى وجعل لصاحب العمل درهما لكل يوم والحق الزرع كله بصاحب البذر
باب ما يكره من الزيادة على من اجر شيئا باكثر مما استاجره محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم
في الرجل يستاجر الارض ثم يواجرها باكثر مما استاجرها قال لاخير في الفضل الا ان يحدث فيها شيئا قال محمد وبه ناخذ
وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن ابي حصين عن ابن رافع عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه مر بحايط فاعجبه فقال لمن هذا فقال لي يا رسول استاجرته لا تستاجره بشيء منه محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة عن عبد الله بن ابي زياد عن ابن ابي نجيح عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله
حرم مكة فحرام بيع رباعها واكل ثمنها وقال من اكل من اجور بيوت مكة شيئا فانما ياكل نارا قال محمد
وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة يكره ان تباع الارض ولا يكره بيع البناء **باب العبد ياذن له سيده
في التجارة انه ضامن** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في العبد ياذن له سيده في التجارة
فصار عليه دين فاعتقه صاحبه ان عليه قيمته فان فضل عليه بعد قيمته من الدين الذي كان عليه فضل
طلب الغرماء العبد بما كان عليه من فضل وان باعه السيد غرم للغرماء ثمنه وان اعتق العبد يوما من الدهر
اخذه الغرماء بما كان فضل عليه من الدين بعد ثمنه قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة اذا اجاز الغرماء

البيع

البيع فان لم يجيزوه كان لهم ان ينقضوه حتى يباع العبد لهم في دينهم الا ان يقضيهم البايع او المشتري دينهم
فيجوز البيع وهو قول ابي حنيفة رضي الله عنه **باب ضمان الاجير المشترك** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن ابراهيم ان شريحا لم يضمن اجيرا قط قال محمد وهذا قول ابي حنيفة لا يضمن الاجير المشترك الا ما جنت يده
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن بشر او بشير شك محمد عن ابي جعفر محمد بن علي بن ابي طالب انه كان لا يضمن القصار
ولا الصايغ ولا الحايك قال محمد وهو قول ابي حنيفة **باب الرهن والعارية والوديعة من الحيوان وغيره**
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه قال في العارية من الحيوان والمتاع ما لم يخالف المستعير الى غير
الذي قال فسرق المتاع او اضله او نفقت الدابة فليس عليه ضمان قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه لم يكن يضمن العارية قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا كان الرهن يسوى اكثر مما فيه فهو في الفضل
موتمن فاذا كان الرهن اقل مما رهن فيه ذهب من حقه بقدر الرهن وكان ما بقي على صاحب
الرهن قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن علي بن الاقمر
عن شريح قال اتى شريحا رجل وانا عنده فقال دفع الي هذا ثوبا لاصبغه فاحترق بيتي
فاحترق ثوبه في بيتي قال ادفع اليه ثوبه قال ادفع اليه ثوبه وقد احترق بيتي قال ارايت
لو احترق بيته اكنت تدع اجرك قال محمد قال ابو حنيفة لا يضمن ما احترق في بيته لان هذا
ليس من جناية يده **باب من ادعى دعوى حق على رجل** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال
البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه وكان لا يرد اليمين قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة
باب من احدث في غير فنائه فهو ضامن محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم

في الرجل يجعل في حايط الصخرة فيستر بها الحولة او يخرج الكنيف الى الطريق قال يضمن كل شئ اذا اصاب
هذا الذي ذكرت لانه احدث شيًا فيما لا يملك وفي لا يملك سماه فقد ضمن ما اصاب قال محمد وبه ناخذ
وهو قول ابي حنيفة **باب الاضحية واخصاء الفحل** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال
الاضحية واجبة على اهل الامصار ما خلا الحاج قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال الاضحى ثلثة ايام يوم النحر ويومان بعده قال محمد وبه ناخذ وهو
قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا الهيثم عن عبد الرحمن بن سابط ان النبي صلى الله
عليه وسلم ضحى بكبشين املحين ذبح احدهما عن نفسه والاخر عمن قال لا اله الا الله محمد رسول الله محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة عن كدام بن عبد الرحمن عن ابي كباش انه سمع ابا هريرة يقول نعم الاضحية الجذع
السمين من الضان قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال حدثنا ابو حنيفة قال حدثنا
مسلم الاعور عن رجل عن علي بن ابي طالب قال البقرة تجزى عن سبعة يضحون بها قال محمد وبه ناخذ
وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الرجل يطعم اضحيته ولا ياكل منها
شيًا قال لا بأس به قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن
ابراهيم في الاضحية يشتريها الرجل وهي صحيحة ثم يعرض لها عور او عجف او عرج قال تجزيه ان شاء الله
قال محمد ولسنا ناخذ بهذا لا تجزى اذا اعورت او عجفت عجفا لا تنقي او عرجت حتى لا تستطيع ان تمشي
وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال لا باس ان تشترى بجلد اضحيتك
متاعا ولا تبيعه بدراهم قال ابراهيم اما انا فاتصدق بجلد اضحيتي قال محمد وبه ناخذ وهو قول
ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم في الجذع من الضان يضحى به قال يجزى

والثني

والثني افضل قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد قال سئل ابرهيم عن الخصي والفحل
ايهما اكمل للاضحية فقال الخصي لانه انما طلب بذلك صلاحه قال محمد اسمنهما وافضلهما خيرهما وهو قول ابي حنيفة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال لا باس باخصاء البهايم اذا كان يراد بصلاحها قال محمد
وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه كان يكره ان يذكر اسم الانسان
مع اسم الله على ذبيحته ان يقول بسم الله تقبل من فلان قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة
باب الذبايح محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن يزيد بن عبد الرحمن عن رجل عن جابر قال في كل مسلم
اسم التسمية سمى او لم يسم قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة اذا ترك التسمية ناسيا محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة عن حماد عن رجل عن جابر قال ذكوة كل مسلم ملته بذاك أنّ الرجل يذبح وينسى ان يسمى
انه لا باس باكل ذبيحته قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن الهيثم
عن عامر الشعبي قال اصاب رجل من بني سلمة ارنبا باحد فلم يجد سكينا فذبحها بمروة فسال النبي
صلى الله عليه وسلم عن ذلك فامره باكلها قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابراهيم عن علقمة قال اذبح بكل شئ افرى الاوداج وانهر الدم ما خلا السن والظفر
والعظم فانها مدى الحبشة قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
قال حدثنا عبد الملك بن ابي بكر عن نافع عن ابن عمر قال أن كعب بن مالك النبي صلى الله
عليه وسلم فسال عن داعية له كانت في غنمه فتخوفت على شاة الموت فذبحتها بمروة فامره النبي
باكلها قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا سعيد بن مسروق
عن عباية بن رفاعة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان بعيرا من ابل الصدقة ند فطلبوه فلما اعياهم

ان ياخذوه رماه رجل بسهم فاصاب مقتله فقتله فسال النبی عن اكله فقال ان لها اوابد كاوابد الوحش
فاذا احستم منها شيئا من هذا فاصنعوا به كما صنعتم بهذا ثم كلوه قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابی حنيفة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن سعيد بن مسروق عن عباية عن بن عمران بعيرا تردى فی بير بالمدينة
فلم يقدر على منحره فوجی بسكين من قبل خاصرته حتى مات فاخذ منه ابن عمر عشيرا بدرهمين قال
محمد وبه ناخذ وهو قول ابی حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم فی البعير يتردى فی بير
قال اذا لم يقدر على منحره فحيث ما وجئت فهو منحره قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابی حنيفة **باب ذكوة الجنين
والعقيقة** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم قال لا تكون ذكوة نفس ذكاة نفسين يعنی
ان الجنين اذا ذبحت امه لم يوكل حتى يدرك ذكاته قال محمد ولسنا ناخذ بهذا ذكاة الجنين ذكاة
امه اذا تم خلقه وقال ابو حنيفة بقول ابراهيم هذا محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم
قال كانت العقيقة فی الجاهلية فلما جاء الاسلام رفضت محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا
رجل عن محمد بن الحنفية ان العقيقة كانت فی الجاهلية فلما جاء الاسلام رفضت قال محمد وبه ناخذ
وهو قول ابی حنيفة **باب ما يكره من الشاة والدم وغيره** محمد قال اخبرنا عبد الرحمن بن عمرو
الاوزاعی عن واصل بن ابی جميل عن مجاهد قال كره رسول الله صلى الله عليه وسلم من الشاة
سبعا المرارة والمثانة والغدة والحيا والذكر والانثيين والدم وكان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يحب من الشاة مقدمها **باب ما اكل فی البر والبحر** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابراهيم قال لا خير فی شیء مما يكون فی الماء الا السمك قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابی حنيفة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال كل ما جزر عنه الماء وما قذف به ولا تاكل
ماطفا

ماطفا قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابی حنيفة قال محمد اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال كل السمك
كله الا الطافی محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن عمر بن الخطاب قال وددت
ان عندی قفعة او قفعتين من جراد قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابی حنيفة **باب ما يكره من اكل
لحوم السباع والبان الحمر** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن عايشة انه اهدى
لها ضب فسالت النبی صلى الله عليه وسلم عن اكله فنهاها عنه فجاء سائل فارادت ان تطعمه اياه
فقال اتطعميه مالا تاكلين قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابی حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا
مكحول الشامی عن النبی صلى الله عليه وسلم انه نهى عن كل ذی ناب من السبع وكل ذی مخلب من
الطير وان توطا الحبالى من الفیء وان توكل لحوم الحمر الاهلية قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابی حنيفة محمد
قال اخبرنا ابو حنيفة عن الهيثم عن بن عباس انه كره لحم الفرس قال محمد هذا قول ابی حنيفة
ولسنا ناخذ به ولا نرى بلحم الفرس باسا وقد جاء فی احلاله اثار كثيرة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابراهيم قال لا خير فی لحوم الحمر والبانها قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابی حنيفة رضی الله عنه
باب اكل الجبن محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا عطية العوفی عن ابن عمر قال كنت جالسا
عنده اذ اتاه رجل فساله عن الجبن فقال وما الجبن قال شیء يصنع به من الانفحة البهم والبان
المعز وعامة من يصنعه المجوس قال اذكروا اسم الله وكل قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابی حنيفة
باب الصيد ترميه محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم فی الرجل يرمی الصيد او
يضربه قال اذا قطعه بنصفين فكلها جميعا وان كان مما يلی الراس اقل فكلها جميعا
وان كان مما يلی الراس اكثر فكل ما يلی الراس والق ما بقی منه مما يلی العجز فان قطعت منه قطعة

فان كان معلقا

او عضوًا فبانت فلا تاكلها الا ان يكون معلقا فكل قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة عن حماد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس اتاه عبد اسود فقال اني في ماشية اهلي واني
بسبيل من الطريق افاسقي من البانها قال نعم واني ارمي الصيد فاصمي وانمي قال كل ما اصميت
ودع ما انميت قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة وانما يعني بقوله اصميت ما لم يتوار
عن بصرك وما انميت ما توارى عن بصرك فاذا توارى عن بصرك وانت في طلبه حتى
تصيبه ليس به جرح غير سهمك فلا باس باكله محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم
قال اذا رميت الصيد وسميت فان قطعته بنصفين فكله وان كان مما يلي الراس اكثر اكلت مما يلي الراس
ولم تاكل مما سواه وان قطعت منه يدا او رجلا او قطعة منها فكل منه غير ما قطعت منه
قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة رحمه الله **باب صيد الكلب** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن ابراهيم عن عدي بن حاتم انه سال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد اذا قتله
الكلب قبل ان يدرك ذكاته فامر النبي باكله اذا كان عالما محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن ابراهيم قال اذا امسك على كلبك المعلم غير المعلم فلا تاكل قال محمد وبه ناخذ
وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
قال ما امسك عليك كلبك ان كان عالما فكل فان اكلت فلا تاكل منه فانما
امسك على نفسه واما الصقر والبازي فكل وان اكل فان تعليمه اذا دعوته ان يجيبك
ولا تستطيع ضربه حتى يدع الاكل قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الذي يرسل كلبه وينسى ان يسمي فاخذ
فقتل

فقتل قال اكره اكله وان كان يهوديا او نصرانيا فمثل ذلك قال محمد ولسنا ناخذ بهذا لا باس باكله اذا ترك التسمية ناسيا
وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا قتادة عن ابي قلابة عن ابي ثعلبة الخشني عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال قلنا انا نأتي ارض المشركين افناكل في آنيتهم قال ان لم تجدوا منها بدا فاغسلوها
ثم كلوا فيها قلنا فانا بارض صيد قال كل ما امسك عليك سهمك او فرسك او كلبك اذا كان
عالما ونهانا عن اكل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير وان ناكل لحوم الحمر الاهلية قال
محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة **باب الاشربة والانبذة والشرب قائما وما يده في الشراب** محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة عن سليمان الشيباني عن ابن زياد انه افطر عند عبد الله بن عمر فسقاه شرابا له فكانه اخذ فيه
فلما اصبح قال ما هذا الشراب ما كدت اهتدي الى منزلي فقال عبد الله ما زدناك على عجوة
وزبيب قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن نافع عن ابن عمر انه كان ينبذ
له نبيذ الزبيب فلم يكن يستمرئه فقال للجارية اطرحي فيه تمرات قال محمد وبهذا ناخذ وهو قول ابي حنيفة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه قال لا باس بشرب نبيذ التمر والزبيب اذا خلطا
فانهما انما كرها لشدة العيش في الزمن الاول كما كره السمن واللحم فاما اذا وسع الله تعالى على
المسلمين فلا باس بهما قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة **باب النبيذ الشديد** محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة عن حماد قال كنت اتقي النبيذ فدخلت على ابراهيم وهو يطعم فطعمت معه فاوتي
فدخا من نبيذ فلما راى ابطائي عنه قال حدثني علقمة عن عبد الله بن مسعود انه كان ربما طعم
عنده ثم دعا بنبيذ له تنتبذه سيرين ام ولد عبد الله فشرب وسقاني قال محمد وهذا قول ابي حنيفة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا مزاحم بن زفر عن الضحاك بن مزاحم قال انطلق ابو عبيدة

فاراه جرا اخضر لعبد الله بن مسعود كان ينبذ له فيه قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة قال حدثنا ابو اسحاق السبيعي عن عمرو بن ميمون الاودي عن عمر بن الخطاب قال ان
للمسلمين جزورا لطعامهم وان العنق منها لآل عمر وانه لا يقطع لحوم هذه الابل في بطوننا الا النبيذ
الشديد قال محمد وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم ان عمر اتي باعرابي
قد سكر فطلب له عذرا فلما اعياه الا ذهاب عقل قال احبسوه فاذا صحا فاجلدوه ودعا بفضلة
فضلت في اداوته فذاقها فاذا نبيذ شديد ممتنع فدعا بماء فكسره وكان عمر يحب الشراب الشديد
فشرب وسقى جلساءه ثم قال هكذا اكسروه بالماء اذا غلبكم شيطانه قال محمد وهذا قول ابي حنيفة رحمه الله

باب نبيذ النجنج والعصير محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا طبخ العصير فذهب
ثلثاه وبقي ثلثه قبل ان يغلي فلا باس به قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابراهيم انه كان يشرب الطلاء قد ذهب ثلثاه وبقي ثلثه ويجعل منه نبيذا فيتركه حتى اذا
اشتد شربه ولم ير بذلك باسا قال محمد وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا الوليد بن
سريع مولى عمرو بن حريث عن انس بن مالك انه كان يشرب الطلاء على النصف قال محمد ولسنا ناخذ
بهذا لا ينبغي له ان يشرب من الطلاء الا ما ذهب ثلثاه وبقي ثلثه وهو قول ابي حنيفة رحمه الله

باب السكر والخمر محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن الهيثم عن ابن مسعود انه اتاه رجل به صفار فساله عن السكر
فنهاه عنه قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن ابن مسعود
قال ان اولادكم ولدوا على الفطرة فلا تداووهم بالخمر ولا تغذوهم بها ان الله لم يجعل الرجس شفاء
انما اثمه على من سقاهم قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة **باب الشرب في الاوعية والظروف والجر وغيره**

محمد

محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال نهيتكم
عن زيارة القبور فزوروها ولا تقولوا هجرا فقد اذن لمحمد في زيارة قبر امه وعن لحوم الاضاحي ان تمسكوها
فوق ثلثة ايام فامسكوها ما بدا لكم وتزودوا فانما نهيتكم ليوسع موسعكم على فقيركم وعن النبيذ في
الدباء والحنتم والمزفت فاشربوا في كل ظرف فان الظرف لا يحل شيئا ولا يحرمه ولا تشربوا المسكر قال محمد وبه
ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا اسحاق بن ثابت عن ابيه عن علي بن حسين
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه غزا غزوة تبوك فمر بقوم يزفنون فقال لهم ما هؤلاء قالوا اصابوا من شراب
لهم قال ما ظروفهم قال الدباء والحنتم والمزفت فنهاهم ان يشربوا فيها فلما مر بهم راجعا من غزاته شكوا
اليه ما لقوا من التخمة فاذن لهم ان يشربوا المسكر قال محمد وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن ابراهيم قال ما اسكر كثيره فقليله حرام خطاء من الناس انما ارادوا السكر حرام من كل شراب قال
محمد وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا سالم الافطس عن سعيد بن جبير
عن ابن عمر انه شرب من قربة وهو قايم وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة **باب الشراب في انية
الذهب والفضة** محمد قال حدثنا ابو فروة عن عبد الرحمن ابن ابي ليلى عن حذيفة بن اليمان قال نزلت
مع حذيفة على دهقان بالمداين فاتانا بطعام فطعمنا فدعا حذيفة بشراب فاتاه بشراب في اناء
من فضة فاخذ الاناء فضرب به وجهه فساءنا الذي صنع به قال فقال هل تدرون لم صنعت هذا
قلنا لا قال نزلت به مرة في العام الماضي فاتاني بشراب فيه فاخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهانا ان ناكل في انية الذهب والفضة وان نشرب فيها ولا نلبس الحرير والديباج فانهما
للمشركين في الدنيا وهما لنا في الآخرة قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة **باب اللباس من الحرير والشهرة والخز**

محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم ان عمر بن الخطاب بعث جيشا ففتح الله عليهم واصابوا
غنايم كثيرة فلما اقبلوا فبلغ عمر بن الخطاب انهم قد دنوا خرج بالناس ليستقبلهم فلما بلغهم خروج
عمر بالناس اليهم لبسوا ما معهم من الحرير والديباج فلما راهم عمر غضب واعرض عنهم ثم قال القوا ثياب
اهل النار فلما راوا غضب عمر القوها ثم اقبلوا يعتذرون فقالوا انا لبسناها لنريك فيء الله الذى
افاء علينا قال فسرى ذلك عن عمر ثم رخص في العلم الاصبع والاصبعين والثلاث والاربع قال محمد وبه ناخذ
وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال قال عبد الله بن مسعود اتقوا الشهرتين
في اللباس ان يتواضع احدكم حتى يلبس الصوف او يتجبر الخز قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة عن سليمان بن ابي المغيرة قال سال بجير سعيد بن جبير وانا جالس عنده عن لبس الحرير فقال
سعيد غاب حذيفة بن اليمان غيبة فكسى بنيه وبناته قمص الحرير فلما قدم به امر به فنزع عن الذكور
وترك عن الاناث قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا
الهيثم بن ابي الهيثم البصري ان عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف وابا هريرة وانس بن مالك
وعمران بن حصين وحسينا وشريحا كانوا يلبسون الخز قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد
قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا سعيد بن المرزبان عن عبد الله بن ابي اوفي انه كان يلبس الخز محمد
قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا زيد بن ابي انيسة عن رجل من اهل مصر عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه اخذ الحرير والذهب بيده ثم قال هذا محرم للذكور من امتي قال محمد ولا نرى به للاناث
باسا وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه قال لا باس بالحرير
والذهب للنساء قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن عمرو بن دينار

عن عايشة

في الله صح

عن عايشة انها حلت اخواتها بالذهب وان ابن عمر حلى بناته بالذهب قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة
باب لباس جلود الثعالب ودباغ الجلد محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد انه راى على ابراهيم قلنسوة
ثعالب وكان لا يرى باسا بجلود النمر قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن عمر قال ذكوة كل مسك دباغه قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن ابراهيم قال كل شيء منع الجلد من الفساد فهو دباغ قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة رحمه الله
باب التختم بالذهب والحديد وغيره ونقش الخاتم محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد قال كان نقش خاتم
ابراهيم النخعي الله ولي ابراهيم قال وكان خاتم ابراهيم من حديد قال محمد لا يعجبنا ان يتختم بالذهب
والحديد ولا بشيء من الحلية غير الفضة للرجال فاما النساء فلا باس لهن بالذهب وهو قول ابي حنيفة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا ابراهيم بن محمد بن المنتشر عن ابيه انه كان نقش خاتم مسروق بسم الله الرحمن الرحيم
قال وكان نقش خاتم حماد لا اله الا الله قال محمد لا نرى باسا ان ينقش في الخاتم ذكر الله ما لم يكن اية تامة
فان ذلك لا ينبغي ان يكون في يده في الجنابة والذي على غير وضوء وهو قول ابي حنيفة رحمه الله
باب الجهاد في سبيل الله وان يدعو من لم تبلغه الدعوة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن علقمة بن
مرثد عن ابن بريدة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان اذا بعث جيشا قال اغزوا باسم الله
وفي سبيل الله فقاتلوا من كفر بالله لا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا واذا
حاصرتم حصنا او مدينة فادعوهم الى الاسلام فان اسلموا فاخبروهم انهم من المسلمين
لهم ما لهم وعليهم ما عليهم وادعوهم الى التحول الى دار الاسلام فان ابوا فاخبروهم انهم
كاعراب المسلمين وان ابوا فادعوهم الى اعطاء الجزية فان فعلوا فاخبروهم انهم ذمة

وان ابوا ان يعطوا الجزية فانبذوا اليهم ثم قاتلوهم وان ارادوكم ان تنزلوهم على حكم الله فلا تنزلوهم فانكم لا تدرون
ما حكم الله فيهم ولكن انزلوهم على حكمكم ثم احكموا فيهم واذا ارادوا منكم ان تعطوهم ذمة الله فلا تعطوهم ولكن
اعطوهم ذممكم وذمم آبائكم فانكم ان تخفروا ذممكم خير من ان تخفروا ذمة الله قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا قاتلت قوما فادعهم اذا لم تبلغهم الدعوة قال محمد
وبه ناخذ فان كانت بلغتهم الدعوة فان شئت فادعهم وان شئت فلا تدعهم وهو قول ابي حنيفة

باب الغنيمة والنفل

محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا عبيد الله بن داود عن المنذر بن ابي حمصة
قال بعث عمر في جيش الى مصر فاصابوا غنائم فقسم للفارس سهمين وللراجل سهما فرضي بذلك عمر
قال محمد وهذا قول ابي حنيفة ولسنا ناخذ بهذا ولكنا نرى للفارس ثلثة اسهم سهما له وسهمين
لفرسه محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه كان يستحب النفل ليضري بذلك المسلمين
على عدوهم قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال النفل
ان يقول من جاء بسلب فهو له ومن جاء براس فله كذا وكذا فهذا النفل قال محمد وبهذا ناخذ
وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال ما احرز اهل الحرب من اموال
المسلمين ثم اصابه المسلمون فهو رد على صاحبه ان اصابه قبل ان يقسم الفيء وان اصابه بعد ما قسم
فهو احق به بثمنه قال محمد والثمن القيمة وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
عن ابراهيم ان كل شيء اصابه العدو ثم ظهر عليه المسلمون بعد ذلك فان وجده صاحبه قبل ان يقسم
المسلمون فهو احق به وان وجده بعد ما قسم فهو احق به بالثمن قال محمد وبه ناخذ وانما يعني بالثمن
القيمة وهو قول ابي حنيفة رحمه الله

باب فضايل الصحابة اصحاب النبي ومن كان يتذاكر الفقه

محمد قال

محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن الهيثم عن الشعبي قال كان ستة من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم يتذاكرون
الفقه منهم علي بن ابي طالب وابي وابو موسى على حدة وعمر وزيد وابن مسعود محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابراهيم ان عمر مس النبي صلى الله عليه وسلم وهو محموم فقال عمر اياخذك هكذا وانت رسول الله
فقال انها اذا اخذتني شقت علي ان اشد هذه الامة بلاء نبيها ثم الخير فالخير وكذلك الانبياء قبلكم
والامم محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن علي بن الاقمر قال كان عمر بن الخطاب يطعم الناس بالمدينة
وهو يطوف عليهم بيده عصا فمر برجل ياكل بشماله فقال يا عبد الله كل بيمينك فقال يا عبد الله
انها مشغولة قال فمضى ثم مر به وهو ياكل بشماله فقال يا عبد الله كل بيمينك قال يا عبد الله
انها مشغولة ثلث مرات قال وما شغلها قال اصيبت يوم موتة قال فجلس عنده عمر يبكي فجعل
يقول له من يوضئك من يغسل راسك وثيابك من يصنع كذا وكذا فدعا له بخادم وامر له
براحلة وطعام وما يصلحه وما ينبغي له حتى رفع اصحاب محمد اصواتهم يدعون الله لعمر مما راوا من رقته
بالرجل واهتمامه بامر المسلمين محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا ابو جعفر محمد بن علي قال جاء
علي بن ابي طالب الى عمر بن الخطاب حين طعن فقال رحمك الله فوالله ما في الارض
احد كنت القى الله بصحيفته احب الي منك

باب الصدق والكذب والغيبة والبهتان

محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا معن بن عبد الرحمن عن عبد الله بن مسعود قال ما كذبت
منذ اسلمت الا كذبة واحدة قيل وما هي يا ابا عبد الرحمن قال كنت ارحل لرسول الله صلى الله
عليه وسلم فاتى رجل من الطايف يرحل له فقال الرجل من كان يرحل لرسول الله صلى الله عليه وسلم
فقيل له ابن ام عبد فاتاني فقال لي اي الراحلة كانت احب الى رسول فقلت الطايفية المنكبة

وحمل بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فركب وكانت من ابغض الراحلة الى رسول الله فقال من رحل هذه
فقالوا الرجل الطايفي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مروا ابن ام عبد فليرحل لنا قال فردت الى الراحلة
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن ابرهيم بن محمد بن المنتشر عن ابيه عن مسروق انه كان اذا احدث عن عايشة
قال حدثتني الصديقة بنت الصديق حبيبة حبيب الله محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم
قال اذا قلت في الرجل ما فيه فقد اغتبته وان قلت ما ليس فيه فقد بهته قال محمد وبه ناخذ وهو
قول ابي حنيفة **باب صلة الرحم وبر الوالدين** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن ناصح عن يحيى بن ابي كثير
اليماني عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من عمل اطيع الله فيه اعجل ثوابا من صلة
الرحم وما من عمل عصي الله فيه اعجل عقوبة من البغي واليمين الفاجرة تدع الديار بلاقع محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة عن محمد بن سوقة ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اتيتك لاجاهد معك وتركت
والدي يبكيان قال فانطلق فاضحكهما كما ابكيتهما قال محمد وبه ناخذ لا ينبغي الا باذن والديه ما لم يضطر
المسلمون اليه فاذا اضطروا اليه فلا باس وهو قول ابي حنيفة **باب ما يحل لك من مال ولدك**
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن عايشة قالت افضل ما اكلتم كسبكم وان
اولادكم من كسبكم قال محمد لا باس به اذا كان محتاجا ان ياكل من مال ابنه بالمعروف فان كان غنيا
فاخذ منه شيا فهو دين عليه وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال
ليس للاب من مال ابنه شيء الا ان يحتاج اليه من طعام او شراب او كسوة قال محمد وبه ناخذ وهو قول
ابي حنيفة **باب من دل على خير كمن فعله** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال اخبرنا علقمة بن مرثد يرفع الحديث
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جاء رجل يستحمله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عندي ما احملك عليه
ولكني

ولكني سادلك على فتى من فتيان الانصار انطلق فانك ستجده في مقبرة بني فلان يرمي مع اصحابه
فان عنده بعيرا يحملك عليه فانطلق الرجل حتى اتى مقبرة بني فلان فوجده فيها يرمي مع اصحابه
فقال له اني اتيت رسول الله استحمله فلم اجد عنده شيا فاخبره الخبر فقال الله الذي لا اله الا هو لذكر
هذا لك رسول الله فقال له ذلك مرتين فانطلق فحمله ثم جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم على البعير
فحدث النبي الحديث فقال له النبي انطلق فان الدال على الخير كفاعله **باب الوليمة** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن الهيثم قال لما تزوج النبي صلى الله عليه وسلم ام سلمة اولم عليها سويقا وتمرا وقال ان شئت سبعت
لك وسبعت لصواحباتك قال محمد يعني يقيم عندها سبعا وعند صواحباتها سبعا قال محمد وبه ناخذ
وهو قول ابي حنيفة **باب الزهد** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابرهيم قال ما شبع آل
محمد صلى الله عليه وسلم ثلثة ايام متتابعة من خبز البر حتى فارق محمد الدنيا وما زالت الدنيا عليهم عسرة
كدرة حتى قبض محمد فلما قبض اقبلت الدنيا عليهم صبا **باب الدعوة** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال
حدثنا محمد بن قيس ان ابا العجلاء العشار كان صديقا لمسروق فكان يدعوه فياكل من طعامه ويشرب
من شرابه قال محمد وبه ناخذ ولا باس بذلك ما لم يعرف خبيثا بعينه وهو قول ابي حنيفة محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا دخلت على الرجل فكل من طعامه واشرب من شرابه
ولا تسال عنه قال محمد وبه ناخذ ما لم يشترب شيا وهو قول ابي حنيفة رحمه الله محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال كان يقال اذا دخلت بيت امرئ مسلم فكل من طعامه واشرب
من شرابه ولا تسال عن شيء قال محمد وبه ناخذ ما لم يشترب شيا وهو قول ابي حنيفة رحمه الله محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة عن عاصم بن كليب عن رجل من اصحاب محمد قال صنع رجل من اصحاب محمد طعاما فدعاه

فقام النبي صلى الله عليه وسلم وقمنا معه فلما وضع الطعام تناول وتناولنا معه فاخذ النبي صلى الله عليه وسلم بضعة
فلاكها في فيه طويلا لا يستطيع ان ياكلها فالقاها من فيه وامسك عن الطعام فقال اخبرني عن لحمك هذا
من اين هو قال يا رسول الله شاة كانت لصاحب لنا فلم يكن عندنا شيء فنشتريها بها عجلنا بها فذبحناها فصنعناها
لك حتى يجيء صاحبها فنعطيه ثمنها فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يرفع الطعام وان يطعم الاسرى
قال محمد وبه ناخذ ولو كان اللحم على حاله الاول ما امر به النبي صلى الله عليه وسلم ان يطعم الاسرى ولكنه رآه
قد خرج من ملك الاول وكره اكله لانه عندنا لم يضمن قيمته لصاحبه الذي اخذت شاته ومن ضمن شيئا
فصار له من وجه غصب فاحب الينا ان يتصدق به ولا ياكله وكذلك ذبحه والاسارى عندنا اهل
السجن المحتاجين وهذا كله قياس قول ابي حنيفة رضي الله عنه باب جوايز العمال محمد قال
اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم انه خرج الى زهير بن عبد الله الازدي وكان عاملا على حلوان فطلب
جايزته هو وذو قرابة له فاجازهما قال محمد وبه ناخذ ما لم يعرف شيئا حراما بعينه وهو قول ابي حنيفة
محمد قال اخبرنا العلا بن زهير قال رايت ابرهيم النخعي اتى والدي وهو على حلوان فطلب جايزته
فاجازه محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال لا باس بجوايز العمال قال قلت فاذا كان
العاشر او مثله قال اذا كان ما يعطيك لم يكن شيئا غصبه بعينه مسلما او معاهدا فاقبل باب الرفق
والخرق محمد قال اخبرنا ابو حنيفة رحمه الله قال حدثنا ايوب بن عائذ عن مجاهد يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم
قال لو نظر الناس الى خلق الرفق لم يروا مما خلق الله مخلوقا احسن منه ولو نظروا الى خلق الخرق
لم يروا مما خلق الله مخلوقا اقبح منه باب الوقيد من العين والاكتواء محمد قال اخبرنا ابو حنيفة رضي الله عنه
قال حدثنا نافع عن ابن عمر انه اكتوى واقد من لحيته واسترقى من الحمة قال محمد وبه ناخذ ولا باس

بذلك

بذلك وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة رحمه الله قال حدثنا عبيد الله بن ابي زياد عن ابي نجيح
عن عبيد الله بن عمرو ان اسماء بنت عميس اتت النبي صلى الله عليه وسلم ولها ابنان من ابي بكر وابن
من جعفر فقالت يا رسول الله اني اتخوف على ابني اخيك العين افارقيهما قال نعم فلو كان
شيء يسبق القدر سبقتها العين قال محمد وبه ناخذ اذا كان من ذكر الله او من كتاب الله
وهو قول ابي حنيفة باب نفقة اللقيط محمد قال اخبرنا ابو حنيفة رضي الله عنه عن حماد عن ابرهيم
قال ما انفقت على اللقيط تريد به الله فليس عليه شيء وما انفقت عليه تريد ان يكون لك عليه فهو لك عليه
قال محمد هذا كله تطوع ولا ترجع على اللقيط بشيء وهو قول ابي حنيفة رضي الله عنه باب جعل الابق
محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن سعيد بن المرزبان عن عمرو او ابن عمر شك محمد عن عبد الله بن مسعود
انه جعل جعل الابق اذا اصابه خارجا من المصر اربعين درهما محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا
ابن ابي رباح عن ابيه عن عبد الله مثل ذلك في جعل الابق ايضا قال محمد وبه ناخذ اذا كان الموضع
الذي اصابه فيه مسيرة ثلثة ايام فصاعدا فجعله اربعون واذا كان اقل من ذلك رضخ له
على قدر المسير وهو قول ابي حنيفة رضي الله عنه باب من اصاب لقطة يعرفها محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة رضي الله عنه قال اخبرنا ابو اسحاق عن رجل عن علي قال في اللقطة يعرفها حولا فان جاء
صاحبها والا تصدق بها او باعها وتصدق بثمنها فان جاء صاحبها بالخيار ان شاء ضمنه وان شاء تركه
قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال في اللقطة
يتصدق بها احب الي من اكلها فان كنت محتاجا فاكلت فلا باس به قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة
باب الوشم والصلة في الشعر واخذ الشعر من الوجه والمحلل محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم

سبقته ؟

قال لعن الواصلة والمستوصلة والمحلل والمحلل له والواشمة والمستوشمة قال محمد اما الواصلة
فالتي تصل شعرا الى شعرها فهذا مكروه عندنا ولا باس به اذا كان صوفا فاما المحلل والمحلل له
فالرجل يطلق امراته ثلثا فيسال رجلا ان يتزوجها ليحلها له فهذا لا ينبغي للسايل ولا للمسئول ان
يفعلاه والواشمة التي تشم الكفين والوجه فهذا لا ينبغي ان يفعل محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
قال حدثنا الهيثم عن ام ثور عن ابن عباس قال لا باس بالوصل في الراس اذا كان صوفا قال محمد
وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة **باب حف الشعر من الوجه** يقال حفت المراة وجهها اي اخذت عنه
الشعر محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن عايشة ام المومنين ان امراة سالتها
احف وجهي فقالت اميطي عنك الاذى محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا زياد بن علاقة
عن عمرو بن ميمون عن عايشة ان امراة سالتها احف وجهي فقالت اميطي عنك الاذى
قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم انه كان يكره ان
توسم الدابة في وجهها او يضرب الوجه قال محمد وبه ناخذ محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن الهيثم عن
ابن عمر انه كان يقبض على لحيته ثم يقص ما تحت القبضة قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة **باب الخضاب
بالحنا والوسمة** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا عثمان بن عبد الله قال اتتنا ام سلمة زوجة
النبي صلى الله عليه وسلم بشاقة من شعر رسول الله مخضوبة بالحنا محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد
قال سالت ابراهيم عن الخضاب بالوسمة قال فقلت طيب ولم ير بذلك باسا قال محمد وبه ناخذ
وهو قول ابي حنيفة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة رحمه الله قال حدثنا ابو حجيه عن ابن بريدة عن ابي
الاسود الدولي عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال احسن ما غيرتم به الشعر الحنا والكتم

محمد قال اخبرنا

محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا محمد بن قيس قال اتي براس الحسين بن علي فنظرت الى لحيته وراسه
قد نفلت من الوسمة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن يزيد بن عبد الرحمن عن انس بن مالك كاني انظر الى لحيته
الى قحافه كانها ضرام عرفج يعني من شدة الحمرة **باب شرب الدواء والبان البقر والاكتواء** محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة قال حدثنا قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن عبد الله بن مسعود انه قال ان الله لم يضع
داء الا وضع له دواء الا السام والهرم فعليكم بالبان البقر فانها تخلط من كل الشجر محمد قال اخبرنا
ابو حنيفة قال حدثنا عطا بن ابي رباح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا طلع النجم
رفعت العاهة عن اهل كل بلد محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم ان خباب بن الارت كوى
عبد الله ابنه من الغرصة قال محمد وبه ناخذ وهو قول ابي حنيفة **باب تقييد العلم** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة
عن حماد عن ابراهيم انه كان يكره الكتب ثم حسنها قال حماد ورايت ابراهيم يكتبها بعده قال محمد وبه
ناخذ وهو قول ابي حنيفة **باب الذمي يسلم على المسلم ايرد السلام** محمد قال اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا
الهيثم عن ابن مسعود انه صحب رجلا من اهل الذمة فلما اراد ان يفارقه قال السلام عليك قال وعليك
السلام قال محمد نكره ان يبدا المسلم المشرك بالسلام ولا باس بالرد عليه وهو قول ابي حنيفة
باب ليلة القدر محمد قال اخبرنا ابو حنيفة رحمه الله قال حدثنا عاصم بن ابي النجود عن زر بن
حبيش عن ابي بن كعب قال ليلة القدر ليلة سبع وعشرين وذلك ان الشمس تصبح صبيحة
ذلك اليوم ليس لها شعاع كانها طست ترقرق **باب من عمل عملا ابتغاء الله تعالى رداه**
وارحموا الضعيفين المراة والصبي محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اسروا
ما شئتم واعلنوا ما شئتم ما من عبد يستر شيا الا البسه الله تعالى رداه محمد قال اخبرنا ابو حنيفة رحمه الله

حدثنا شيخ لنا يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم قال ارحموا الضعيفين الصبي والمراة باب الامارة ومن
استن سنة حسنة عمل بها من بعده محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال ثلاثة يوجر
فيهم الميت بعد موته ولد يدعو له بعد موته فهو يوجر في دعائه ورجل علم علماً يعمل به ويعلمه الناس
فهو يوجر على ما عمل به او علم ورجل ترك ارض صدقة محمد قال اخبرنا ابو حنيفة رحمه عن ابي غسان
عن الحسن البصري عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يا اباذر ان الامارة امانة وهي يوم
القيمة خزي وندامة الا من اخذها بحقها ثم ادى الذي عليه فيها واني
له ذلك يا اباذر محمد قال اخبرنا ابو حنيفة رحمه الله
عن حماد عن ابراهيم قال البلاء موكل بالكلم

تم بعون الله وحسن توفيقه
في مكة المعظمة
في سنة ١٠٧